هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى
وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ

المسند

للإمام

أحمد بن محمد بن حنبل

١٦٤ — ٢٤١

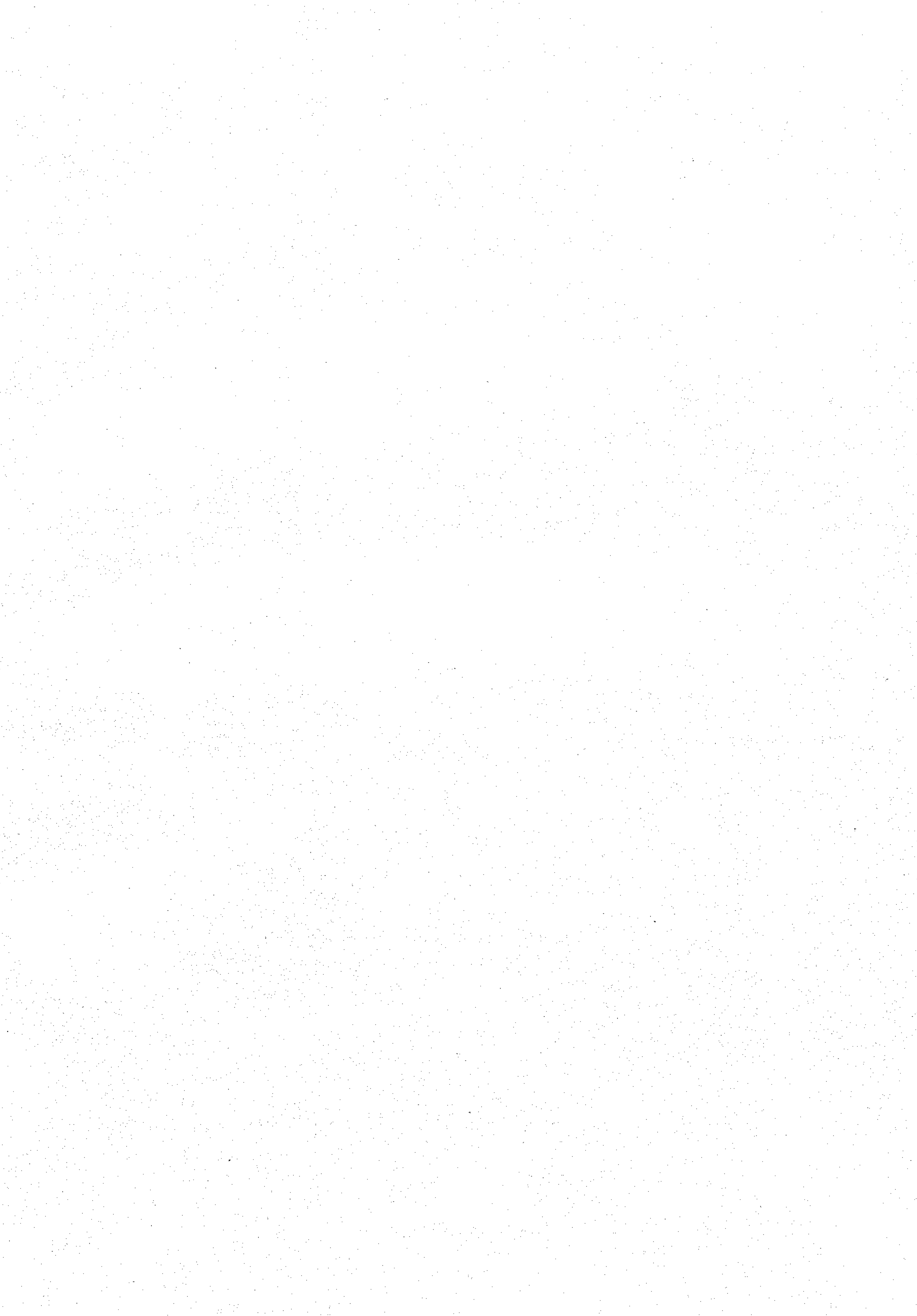
احْتَفِظْ بِهَذَا الْمُسْنَدِ
فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لِلنَّاسِ إِمَامًا
أحمد بن حنبل

شرحه وصنع فهارسه

أحمد محمد شاكر

الجزء ١٢

دار المعارف بمصر
١٣٧٢ = ١٩٥٣



بسم الله الرحمن الرحيم

تبركة من الله وأمن

[من مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي]

٧٠٣٨ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثني أبو عُبَيْدة بن محمد بن عمَّار بن ياسر عن مِقْسَمٍ أبي القاسم مولى عبد الله بن الحرث بن نوفل ، قال : خرجتُ أنا وتَلِيدُ بن كِلابٍ اللَّيْثي ، حتى أتينا عبد الله

● (٧٠٣٨) إسناده صحيح .

مقسم أبو القاسم مولى عبد الله بن الحرث : هو الذي يقال له أيضاً « مقسم مولى ابن عباس » ، ولم يكن مولى له ، وإنما عرف بلزومه إياه . وقد فصلنا القول في ترجمته . في الحديث (٧٨٧) .

أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر : سبق توثيقه (١٦٥٢) ، وقد وثقه هنا عبد الله بن أحمد ، عقب هذا الحديث ، وترجمه البخاري في الكنى (٤٤٩) فلم يذكر فيه جرحاً . وأشار إليه في ترجمة أخيه « سلمة بن محمد » ، في الكبير (٧٨/٢/٢) ، قال : « أراه أخا أبي عبيدة » .

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ : ٢٢٧ ــ ٢٢٨) ، وقال : « رواه أحمد والطبراني باختصار ، ورجال أحمد ثقات » .

ونقله الحافظ في الإصابة (١ : ١٩٦) عن هذا الموضع من المسند ، ولم يسق لفظه كاملا ، ثم قال : « وكذلك أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي » . وذكره الحافظ معقباً على الذهبي ، حين ترجم « تليد بن كلاب الليثي » في الصحابة ، بزعم أن مقسماً رواه عن تليد بن

بن عمرو بن العاصي ، وهو يطوف بالبيت ، معلقاً نعليه بيده ، فقلنا له : هل حَضَرْتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يكلمه التَّمِيميُّ يومَ حُنَيْن ؟ قال : نعم ، أَقْبَلَ رجل من بني تميم ، يقال له : ذو الخُوَيْصِرَة ، فوقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يعطي الناس ، قال : يا محمد ، قد رأيتُ ما صنعتَ في هذا اليوم ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَجَلْ ، فكيفَ رأيتَ ؟ قال : لَمْ أرَكَ عَدَلْتَ ! قال : فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : وَيْحَكَ ، إن لم يكنِ العدلُ عندي فعِنْدَ مَنْ يكون ؟ فقال عمر بن الخطاب : يا رسول الله ، أَلاَ نَقْتُلُهُ ؟ قال : لا ، دَعُوه ، فإنه سيكون له شيعة يَتَعَمَّقُون في الدين ، حتى يخرجوا منه ، كما يخرج السَّهم من الرَّمِيَّة ، يُنْظَر في النَّصْل فلا يُوجد شيء ، ثم في القِدْحِ فلا يُوجد شيء ، ثم في الفُوق فلا يُوجد شيء ، سَبَقَ الفَرْثَ والدَّمَ .

قال أبو عبد الرحمن [هو عبد الله بن أحمد] : **أبو عبيدة هذا اسمه** : محمد ، ثقة ، وأخوه سَلَمة بن محمد بن عَمَّار ، لم يَرْوِ عنه إلا عليّ بن زيد ، ولا نعلم خَبَرُه . ومِقْسَم ليس به بأسٌ .

كلاب . فقال الحافظ : « وقد تبين أن مقسماً أخذ هذا الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاصي مشافهة . وليس في السياق ما يقتضي أن يكون لتليد صحبة ، ولا له فيه رواية » . وهو كما قال ، فإن السياق واضح : أن مقسماً ذهب هو وتليد إلى عبد الله بن عمرو ، وسأله مقسم ، أو سألاه جميعاً ، عن قصة ذي الخويصرة ، فحدثهما بها ، فلم يروها مقسم عن تليد ، ولا رواها غيره عن تليد هذا ، فيما وصل إلى الحفاظ من أهل العلم بالحديث .

ولهذا الحديث طرقٌ في هذا المعنى، وطرقٌ أُخَر في هذا المعنى صِحَاحٌ. والله سبحانه وتعالى أعلم.

وقد أشار عبد الله بن أحمد – عقب هذا الحديث – إلى «طرق أخر في هذا المعنى صحاح». وهو كما قال.

فمن ذلك حديث أبي سعيد في هذا المعنى. أخرجه البخاري وغيره. انظر فتح الباري (٦ : ٢٦٨، ٤٥٥ و ٨ : ٥٣ – ٥٥، و١٠ : ٤٥٧. و ١٢ : ٢٥٥ – ٢٦٩، و١٣ : ٣٥٣ – ٣٥٤). وصحيح مسلم (١ : ٢٩١ – ٢٩٣). وصحيح ابن حبان بتحقيقنا (رقم ٢٤). وسيأتي في المسند مراراً، منها (١١٠٢١، ١١٦٧١).

وانظر أيضاً الإصابة (٢ : ١٧٥)، في ترجمة «ذو الخويصرة التميمي».

وانظر أيضاً ما مضى في مسند علي بن أبي طالب (٦١٦، ٦٧٢، ٧٠٦، ٨٤٨، ١٠٨٦، ١٢٥٤، ١٣٠٢، ١٣٤٥، ١٣٧٨، ١٣٧٩).

«الرمية» بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية المفتوحة: هي الصيد الذي ترميه فتقصده وينفذ فيها سهمك. وقيل: هي كل دابة مرمية. قاله ابن الأثير. وقال الحافظ في الفتح (٦ : ٤٥٥): «بوزن فعيلة، بمعنى مفعولة. وهو الصيد المرمي. شبه مروقهم من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه، ومن شدة سرعة خروجه لقوة الرامي لا يعلق من جسد الصيد شيء».

«القدح» بكسر القاف وسكون الدال وآخره حاء مهملة: هو العود إذا بلغ فشُذِّب عنه الغصن وقطع على مقدار النبل الذي يراد من الطول والقصر. قاله في اللسان.

«الفوق» بضم الفاء: موضع الوتر من السهم.

«الفرث» بفتح الفاء وسكون الراء وآخره ثاء مثلثة: هو ما يوجد بالكرش.

وقوله «سبق الفرث والدم»: يعني أن السهم مرّ سريعاً في الرمية وخرج منها لم يعلق منها بشيء من فرثها ودمها، لسرعته. شبه به خروجهم من الدين ولم يعلقوا بشيء منه. قاله ابن الأثير.

٧٠٣٩ حدثنا مؤمَّل حدثنا وُهَيْب حدثنا ابن طاوس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : نَهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحُمُر الأهلية ، وعن الجَلَّالة ، وعن ركوبها وأكل لحومها .

٧٠٤٠ حدثنا مؤمَّل حدثنا حماد حدثنا علي بن زيد عن خالد بن

● (٧٠٣٩) إسناده صحيح . ابن طاوس : هو عبد الله .
والحديث رواه أيضاً النسائي وأبو داود . كما في المنتقى (٤٥٩٩) .
وانظر (١٩٨٩ ، ٦٢٩١) .

● (٧٠٤٠) إسناده صحيح .
خالد بن الحويرث ، بضم الحاء المهملة وآخره ثاء مثلثة : هو المخزومي المكي ، وهو تابعي ثقة ، قال الحافظ في التهذيب : « قال عثمان بن سعيد الدارمي : سألت يحيى بن معين عنه ؟ فقال : لا أعرفه . وقال ابن عدي : إذا كان يحيى لا يعرفه فلا يكون له شهرة ولا يُعرف . وذكره ابن حبان في الثقات . قلت [القائل ابن حجر] : وذكر البخاري في التاريخ رواية ابن عون عن محمد بن سيرين عنه » .

أقول : أما ابن حبان فقد ذكره في الثقات (ص ١٧٦) قال : « خالد بن الحويرث القرشي ، يروي عن عبد الله بن عمرو ، روى عنه علي بن زيد بن جدعان » . ولكن وقع في نسخة الثقات « يروي عن عبد الله بن عمر » بدون الواو ، وهو خطأ واضح من الناسخ .

وأما البخاري فإنه قال في التاريخ الكبير (٢ / ١ / ١٣٢ — ١٣٣) : « خالد بن الحويرث القرشي ، سمع عبد الله بن عمرو : لم يأمر بأكل الأرنب ولم ينه . سمع منه ابنه زنجي ، وقال روح : حدثنا حماد حدثنا علي بن زيد عن خالد بن الحرث [كذا] عن عبد الله بن عمرو ، في الآيات . وقال أشهل : حدثنا ابن عون : أمر محمد : سَلْ خالد بن الحويرث ما قال عبد الله بن عمرو — في الملك؟» .

الحُوَيْرث عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الآياتُ خَرَزاتٌ منظوماتٌ في سِلْك ، فإنْ يُقْطَعِ السِّلْكُ يَتْبَعْ بَعْضُها بعضاً .

وهذان الإسنادان : إسناد روح ، وإسناد أشهل . وهو ابن حاتم — إشارة من البخاري إلى هذا الحديث . فقد رواه أحمد — هنا — من طريق علي بن زيد عن خالد بن الحويرث . ورواه الحاكم — كما سيأتي — من طريق ابن عون عن خالد .

وسياق رواية الحاكم مع كلام البخاري يدل على خطأ الحافظ في ظنه أن البخاري ذكر « رواية ابن عون عن محمد بن سيرين عنه » . فإن رواية الحاكم صريحة في أنه « عن ابن عون عن خالد » ليس بينهما « ابن سيرين » . وكلام البخاري يدل على أن محمداً ، وهو ابن سيرين ، أمر ابن عون أن يسأل خالد بن الحويرث عن هذا الحديث . فدلت رواية الحاكم على أنه سأله عنه وسمعه منه .

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧ : ٣٢١) . وقال : « رواه أحمد . وفيه علي بن زيد ، وهو حسن الحديث » . ووقع متن الحديث محرفاً في الزوائد ، فيصحح من هذا الموضع .

ورواه الحاكم في المستدرك (٤ : ٤٧٣ — ٤٧٤) ، من طريق يزيد بن هرون : « أنبأنا ابن عون عن خالد بن الحويرث عن عبد الله بن عمرو » ، به ، مرفوعاً . وزاد في آخره كلاماً بشأن يزيد بن معاوية ، وهذا عندي هو معنى إشارة البخاري بقوله في آخر كلامه « في الملك » .

ولم يتكلم الحاكم على إسناده ، ولا الذهبي أيضاً . ولكن قد صح الحديث من الوجهين . والحمد لله .

قوله « في سلك » : قال في اللسان : والسِّلْكَةُ : الخيط الذي يخاط به الثوب . وجمعه سِلْكٌ ، وأَسْلاكٌ ، وسُلُوكٌ . كلاهما جَمْعُ الجمع » . وهذا كلام يوهم أن « السلك » جمع فقط ، وأنه لم يأت بمعنى الفرد . ولكن الحديث هنا يدل على أنه يكون بمعنى المفرد أيضاً . وهذا واضح بين .

٧٠٤١ حدثنا حسن بن موسى الأشْيَب حدثنا حَرِيز ، يعني ابن عثمان الرَّحَبِي ، عن حِبَّانَ بن زيد عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم على منبره يقول : ارْحَمُوا تُرْحَمُوا ، واغْفِرُوا يَغْفِرِ اللهُ لكم ، وَيْلٌ لِأَقْماعِ القَوْلِ ، ويل للمُصِرِّين ، الذين يُصِرُّونَ على مافعلوا وهم يَعْلَمُون .

٧٠٤٢ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا محمد ، يعني ابن راشد ، عن سليمان ، يعني ابن موسى ، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَضَى أن كل مُسْتَلْحَق يُسْتَلْحَقُ بعد أبيه الذي يُدْعَىٰ له ، ادَّعاه ورثته من بعده ، فقَضَىٰ : إنْ كان من أَمَةٍ يملكها يومَ أصابَها فقد لَحِقَ بمَن اسْتَلْحَقَه ، وليس له فيما قُسِمَ قَبْلَه من الميراث شيء ، وما أَدْرَكَ من ميراثٍ لم يُقْسَمْ فله نَصيبه ، ولا يُلْحَقُ إذا كانَ أبوه الذي يُدْعَىٰ له أنكره ، وإن كان من أَمَةٍ لا يملكها ، أو من حُرةٍ

● (٧٠٤١) إسناده صحيح . وقد مضى من قبل بإسنادين : عن يزيد بن هرون ، وعن هاشم بن القاسم (٦٥٤١ ، ٦٥٤٢) ، كلاهما عن حريز بن عثمان ، بهذا الإسناد .

« حريز » : بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وآخره زاي معجمة . ووقع هنا في (ع م) « جرير » ، وهو تصحيف واضح ، كما تصحف في الأصول الثلاثة هناك في الإسنادين . ولكن ثبت هنا في (ك) على الصواب .

● (٧٠٤٢) إسناده صحيح . وهو مطول (٦٦٩٩) . وقد أشبعنا الكلام في شرحه هناك .

عاهَر بها ، فإنه لا يُلْحَقُ ولا يَرِثُ ، وإن كان أبوه الذي يُدْعَى له هو الذي ادَّعاه ، وهو ولدُ زِناً لأهْلِ أمِّهِ ، مَنْ كانُوا ،حرةً أو أَمَةً .

٧٠٤٣ حدثنا هاشم حدثنا إسحق ، يعني ابن سعيد ، حدثنا سعيد بن عمرو ، قال : أتى عبدُ الله بن عمرٍو ابنَ الزُّبير ، وهو جالس في الحِجْر ، فقال : يا ابن الزبير ، إياكَ والإلحادَ في حَرَمِ الله ، فإني أشهد لَسَمِعْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يُحِلُّها ويَحُلُّ به رجلٌ من قريش ، لو وُزِنَتْ ذنوبُه بذنوب الثَّقَلَيْن لَوَزَنَتْها ، قال : فانْظُرْ أن لا تكونَ هو يا ابن عَمْرٍو ، فإنك قد قرأتَ الكُتُب ، وصحبتَ الرسول صلى الله عليه وسلم ، قال : فإني أُشْهِدُكَ أنَّ هذا وَجْهِي إلى الشام مجاهدًا .

٧٠٤٤ حدثنا حسن ، يعني الأشْيَب ، حدثنا ابن لهيعة حدثنا دَرَّاج عن عبد الرحمن بن جُبَيْر عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله

والزيادة التي هنا هي حكم توريث المستلحق فيما قسم وما لم يقسم . وهي ثابتة في رواية أبي داود التي أشرنا إليها هناك .

● (٧٠٤٣) إسناده صحيح .

وهو مطول (٦٨٤٧) . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣ : ٢٨٤ — ٢٨٥) ، وقال : « رواه أحمد . ورجاله رجال الصحيح » .

وقد أشرنا إليه أيضاً في حديث عبد الله بن عمر (٦٢٠٠) حيث أعللنا ذاك ، ورجحنا أن صوابه أنه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص .

● (٧٠٤٤) إسناده صحيح .

دراج : هو ابن سمعان أبو السمح ، سبق توثيقه (٦٦٣٤) .

صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : ﴿لهم البُشْرَى في الحياة الدنيا﴾ قال : الرؤيا الصالحةُ ، يُبَشَّرُها المؤمن ، هي جزء من تسعة وأربعين جزءاً من النبوة ، فمن رأى ذلك فليُخْبِرْ بها ، ومن رأى سوى ذلك فإنما هو من الشيطان ليَحْزُنَه ، فلْيَنْفُثْ عن يساره ثلاثاً ، ولْيَسْكتْ ، ولا يُخْبِرْ بها أحداً .

٢٢٠ / ٢

٧٠٤٥ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة أخبرنا ابن هُبَيْرة عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من رَدَّته الطِّيَرَةُ من حاجةٍ فقد أشرك ، قالوا : يا رسول الله ،

عبد الرحمن بن جبير : هو المصري . سبق توثيقه (٦٥٦٨) .

والحديث نقله ابن كثير في التفسير (٤ : ٣١٦) عن هذا الموضع ، وقال : « لم يخرجوه » . يعني أصحاب الكتب الستة . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧ : ١٧٥) ، وقال : « رواه أحمد من طريق ابن لهيعة عن دراج ، وحديثهما حسن . وفيهما ضعف ، وبقية رجاله ثقات » .

ونسبه السيوطي في الدر المنثور (٣ : ٣١١) أيضاً لابن جرير وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي . ووقع فيه اسم الصحابي « عبد الله بن عمر » . وغالب الظن أنه خطأ ناسخ أو طابع .

وهو في تفسير الطبري (١١ : ٩٤) مختصراً ، من وجه آخر عن عبد الرحمن بن جبير .

وانظر ما مضى في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب (٦٢١٥) .

● (٧٠٤٥) إسناده صحيح . ابن هبيرة : هو عبد الله السبائي الحضرمي المصري .

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥ : ١٠٥) ، وقال : « رواه

ما كفَّارة ذلك؟ قال: أن يقول أحدهم: اللهم لا خَيْرَ إلّا خَيْرُكَ، ولا طَيْرَ إلّا طَيْرُكَ، ولا إله غيْرُكَ.

٧٠٤٦ حدثنا هشام بن سعيد أخبرنا معاوية بن سَلّام عن يحيى بن أبي كَثِير أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن خَبَر عبد الله بن عمرو بن العاصي: أنه لما كَسَفَتِ الشمسُ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نُودي أنِ الصلاةُ جامعة، فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين في سجدة، ثم جُلِّي عن الشمس، فقالت عائشة أُمُّ المؤمنين: ما سجدتُ سجودًا قط أَطْوَلَ منه، ولا ركعتُ ركوعًا قط أطولَ منه.

أحمد والطبراني: وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن. وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات».

وانظر ما مضي في مسند عبد الله بن مسعود (٣٦٨٧، ٤١٧١، ٤١٩٤).

● (٧٠٤٦) إسناده صحيح.

هشام بن سعيد: هو الطالقاني، شيخ أحمد. وقد سبق أن أشرنا في (٤٩٨١) إلى اختلاف مراجع الرجال ونسخ المسند في اسم أبيه. أسعد أم سعيد، ورجحنا هناك أنه «سعد». ثم رجحنا في (٥٦٩٠) أنه «سعيد». وقد ثبت هنا باسم «سعيد» في (ع م)، وباسم «سعد» في (ك). ولا يزال الراجح عندي الآن أنه «سعيد».

«يحيى بن أبي كثير»، وقع اسمه هنا في (ع) «يحيى بن كثير»، وهو خطأ، صححناه من (ك م) ومراجع التراجم، ووقع في (ع) على الصواب، في هذا الإسناد عند تكراره عقب هذا، برقم (٧٠٤٧)، كما سنشير إليه، إن شاء الله.

والحديث مكرر (٦٦٣١).

٧٠٤٧ . . . . . .

٧٠٤٨ حدثنا يحيى بن إسحق أخبرنا ابن لهيعة عن دَرَّاج أبي السَّمْح عن عيسى بن هلال عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: إن أرواح المؤمنين لتلتقيانِ على مسيرة يوم وليلة، وما رأى واحدٌ منهما صاحبَه.

٧٠٤٩ حدثنا حسين بن محمد حدثنا محمد بن مُطَرِّف عن أبي حازم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: يأتي على الناس زمانٌ يُغَرْبَلُون فيه غَرْبلةً، يبقى منهم حُثَالةٌ، قد مَرِجَتْ عُهودُهم وأماناتُهم، واختلفوا فكانوا هكذا، وشَبَّك بين أصابعه، قالوا: يا رسول الله، فما المَخْرَجُ من ذلك؟ قال: تأخذون ما تَعرفون، وتَدَعُون ما تُنْكرون، وتُقْبِلُون على أمرِ خاصَّتِكم، وتَدَعُون أمْرَ عامَّتِكم.

● (٧٠٤٧) هو الحديث السابق مكرراً بالإسناد نفسه في (ع). وكتب مصححها بالهامش ما نصه: «هكذا وجد هذا الحديث في بعض النسخ مكرراً، فأثبتناه تبعاً لذلك».

وقد حذفناه من هذه الطبعة، ووضعنا بجوار رقمه في المتن هنا أصفاراً، إذ جزمنا بأن زيادته خطأ من بعض الناسخين، ولذلك لم يذكر مكرراً في المخطوطتين (ك م).

● (٧٠٤٨) إسناده صحيح. وهو مكرر (٦٦٣٦).

● (٧٠٤٩) إسناده صحيح.

محمد بن مطرف: هو أبو غسان المدني، سبق توثيقه (٦١٦٦).

٧٠٥٠ حدثنا إبرهيم بن أبي العباس حدثنا بَقِيَّةُ حدثني معاوية بن سعيد التُّجِيبي سمعتُ أبا قَبِيل المصري يقول : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة وُقِيَ فِتْنَةَ القَبْر.

٧٠٥١ حدثنا يحيى بن غَيْلان حدثني المُفَضَّل حدثني عَيَّاش بن عباس عن عبد الله بن يزيد أبي عبد الرحمن الحُبُلي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يُغْفَرُ للشهيد كلُّ ذَنْبٍ إلا الدَّيْن.

أبو حازم : هو الأعرج التمار ، سلمة بن دينار ، سبق توثيقه مراراً ، منها (٦٧٠٢) .

والحديث مكرر (٦٩٨٧) بنحوه . وقد أوفينا القول في طرقه وشرحه ، في (٦٥٠٨) ، وأشرنا إلى هذا هناك .

● (٧٠٥٠) إسناده صحيح . بقية : هو ابن الوليد .

معاوية بن سعيد التجيبي : سبق توثيقه (٦٦٤٦) .

أبو قبيل ، بفتح القاف : هو حُيي بن هانىء المعافري ، سبق توثيقه (٦٥٩٤).

والحديث قد مضى (٦٦٤٦) من رواية سريج عن بقية « عن معاوية بن سعيد » ، بهذا الإسناد . وضعفناه هناك بأن بقية مدلس ، ولم يصرح بالتحديث . ولكن تبين من هذا الإسناد أنه سمعه من معاوية بن سعيد ، وصرح فيه بقوله « حدثني » ، فارتفعت شبهة التدليس ، وصح الإسناد ، والحمد لله .

وقد مضى معناه أيضاً من وجه آخر ضعيف (٦٥٨٢) .

● (٧٠٥١) إسناده صحيح .

المفضل : هو ابن فضالة المصري ، سبق توثيقه (٨٢١) ، ونزيد هنا أنه ترجمه

٧٠٥٢ حدثنا علي بن إسحق حدثنا عبد الله أخبرنا ابن لهيعة أخبرني الحرث بن يزيد عن ابن حُجَيْرَةَ الأكبر عن عبد الله بن عمرو ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن المسلم المُسَدِّد ليُدْرِكُ درجةَ الصَّوَّام القَوَّام بآياتِ الله عز وجل ، لِكَرَم ضَرِيبته ، وحُسْنِ خُلُقِه .

٧٠٥٣ حدثنا أحمد بن عبد الملك ، وهو الحَرّاني ، حدثنا محمد بن سامة عن محمد بن إسحق عن ابن أبي نَجيح عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يُخَرِّبُ الكعبةَ

البخاري في الكبير (٤ / ١ / ٤٠٥) .

عياش : بالمثناه التحتية وآخره شين معجمة ، وأبوه « عباس » بالباء الموحدة وآخره سين مهملة . وهو القتباني المصري . سبق توثيقه (٦٥٧٥) .

والحديث رواه مسلم في الصحيح (٢ : ٩٨) عن زكريا بن يحيي بن صالح المصري ، عن المفضل بن فضالة ، بهذا الإسناد .

● (٧٠٥٢) إسناده صحيح . علي بن إسحق : هو المروزي . عبد الله : هو ابن المبارك .

والحديث مضى (٦٦٤٨) من رواية الحرث بن يزيد عن علي بن رباح عن عبد الله بن عمرو . و (٦٦٤٩) من رواية الحرث عن ابن حجيرة ، وهو الأكبر ، عن عبد الله بن عمرو ، أيضاً . والإسنادان صحيحان محفوظان .

● (٧٠٥٣) إسناده صحيح .

محمد بن سلمة : هو الباهلي الحراني ، وهو من شيوخ أحمد ، روى عنه مباشرة مراراً ، وروى عنه أيضاً مراراً بواسطة أحمد بن عبد الملك الحراني ، كما هنا ، وكما في (١٧٥٧ ، ٥٣٥٣) .

ذو السُّوَيقَتَيْن من الحبشة ، ويَسْلُبها حِلْيَتَها ، ويُجَرِّدُها من كُسْوَتِها ، ولكأنّي أَنْظُرُ إليه أُصَيْلِعَ أُفَيْدِعَ ، يَضْرِبُ عليها بِمِسْحَاتِه ومِعْوَلِه .

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣ : ٢٩٨) ، وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير . وفيه ابن إسحق . وهو ثقة . ولكنه مدلس » .

وقد ورد معنا مختصراً من حديث أبي هريرة ، رواه البخاري (٣ : ٣٦٨) ، ومسلم (٢ : ٣٦٩) . وقال الحافظ في الفتح (٣ : ٣٦٩) : « ونحوه لأبي داود من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص . وزاد أحمد والطبراني من طريق مجاهد عنه » ، فذكر نحو ما هنا . فهذه الإشارة من الحافظ إلى رواية أبي داود إياه من حديث عبد الله بن عمرو — لم أجد ما يؤيدها ، ولا وجدته في سنن أبي داود . ولا ذكره النابلسي في ذخائر المواريث . بل ذكر الهيثمي إياه في الزوائد يؤيد أنه لم يروه أبو داود . فلعل الحافظ وهم أو نسي !

وانظر ما مضى في مسند ابن عباس (٢٠١٠) ، وما يأتي في مسند أبي هريرة (٨٠٨٠ ، ٩٣٩٤) .

« ذو السويقتين » : قال ابن الأثير : « السويقة : تصغير الساق ، وهي مؤنثة . فلذلك ظهرت التاء في تصغيرها ؛ وإنما صغّر الساق لأن الغالب على سوق الحبشة الدقة والحموشة » .

« أصيلع » : قال ابن الأثير : « هو تصغير الأصلع ، الذي انحسر الشعر عن رأسه » .

« أفيدع » : تصغير « أفدع » ، من « الفدع » بفتح الفاء والدال . قال ابن الأثير : « الفدع ، بالتحريك : زيغ بين القدم وبين عظم الساق ، وكذلك في اليد . وهو أن تزول المفاصل عن أماكنها » .

٧٠٥٤ حدثنا موسى بن داود حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن قَيْصَر التُّجِيبي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ، قال : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فجاء شابٌّ فقال : يا رسول الله ، أُقَبّل وأنا صائم ؟ فقال : لا ، فجاء شيخ فقال : يا رسول الله ، أُقَبِّل وأنا صائم ؟ قال : نعم ، فنَظَر بعضُنا إلى بعضٍ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد علمتُ نَظَر بعضِكم إلى بعضٍ ، إنَّ الشيخ يَمْلِكُ نَفْسَه .

٢٢١/٢

٧٠٥٥ حدثنا عفّان حدثنا وُهَيْب عن أيوب عن أبي قِلاَبة عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من قُتل دونَ مالِه مظلوماً فهو شهيد .

٧٠٥٦ حدثنا عفّان حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الحجاج عن

« المسحاة » بكسر الميم : هي المجرفة من الحديد ، والميم زائدة ، لأنه من السَّحْو : الكشف والإزالة . قاله ابن الأثير .

« المعول » بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو : الفأس العظيمة التي ينقر بها الصخر .

● (٧٠٥٤) إسناده صحيح . وهو مكرر (٦٧٣٩) . بهذا الإسناد .

● (٧٠٥٥) إسناده صحيح .

وقد مضى مراراً من أوجه مختلفة ، منها (٦٥٢٢ ، ٧٠٣١) وقد أشرنا إليه في أولها .

● (٧٠٥٦) إسناده صحيح . الحجاج : هو ابن أرطاة .

عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : من بَنَى لله مسجدًا بُنِيَ له بيتٌ أَوْسَعُ منه في الجنة .

٧٠٥٧ حدثنا عفّان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ليث بن أبي سُلَيْم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من مَنَع فَضْل مائه أو فَضْل كَلَئِه ، منعه الله عز وجل فَضْلَه .

٧٠٥٨ حدثنا عفّان حدثنا حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند وحبيب المعلِّم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، عن النبي صلى الله

والحديث في مجمع الزوائد (٢ : ٧) ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو متكلم فيه » .

وانظر (٢١٥٧) .

قوله « بني له » : هكذا هو في الأصول الثلاثة . وفي مجمع الزوائد « بنى الله له بيتاً » . وهو مخالف لما في أصول المسند . وأخشى أن يكون تصرفاً من طابعه .

● (٧٠٥٧) إسناده صحيح .

وهو مكرر (٦٦٧٣) من هذا الوجه ، و (٦٧٢٢) من وجه آخر . وقد فصلنا القول فيه ، وأشرنا إلى هذا ، في أولهما .

● (٧٠٥٨) هو بإسنادين : أحدهما متصل صحيح ، وثانيهما مرسل ضعيف .

فرواه حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند وحبيب المعلم ، كلاهما عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، مرفوعاً . وهذا متصل صحيح .

ورواه حماد أيضاً عن قيس ، والظاهر لي أنه قيس بن سعد المكي ، عن مجاهد ، مرفوعاً ، مع الشك في رفعه عن مجاهد . ففيه علة الإرسال وعلة الشك في رفعه ، فهو ضعيف لهاتين العلتين .

عليه وسلم ، وقيس عن مجاهد ، أَحْسِبه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : لا يجوز للمرأة أَمْرٌ في مالها إذا ملك زوجُها عِصْمَتَها .

٧٠٥٩ حدثنا عفان حدثنا حمّاد عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو : أن رجلاً قال : اللهم اغفر لي ولمحمد وَحْدَنا ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد حَجَبْتَها عن ناسٍ كثيرٍ .

٧٠٦٠ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو : أن رجلاً دخل الصلاةَ فقال : الحمد لله ،

وقيس بن سعد المكي : سبق توثيقه (١٨٠٦) ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٤ / ١ / ١٥٤) .

والحديث سبق بنحو معناه ضمن حديث مطول (٦٦٨١ ، ٦٩٣٣) ، وخرجنا هذا المعنى في أولها . وسبق معناه مختصراً ، من رواية أبي عوانة عن داود بن أبي هند (٦٧٢٧) ، ومن رواية عبد الوارث عن داود (٦٧٢٨) .

وأما اللفظ الذي هنا ، فإنه يوافق رواية أبي داود السجستاني في السنن (٣٥٤٦ / ٣ : ٣١٧ عون المعبود) ، ورواية الحاكم في المستدرك (٢ : ٤٧) ، كلاهما من طريق حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند وحبيب المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، بهذا الإسناد . قال الحاكم : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

وأما رواية مجاهد المرسلة ، فإني لم أجدها في موضع آخر . وكفى بالمسندة المتصلة صحةً .

● (٧٠٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر (٦٨٤٩) ، بهذا الإسناد . وقد مضى مطولا أيضاً ، من رواية عبد الصمد وعفان عن حماد (٦٥٩٠) .

● (٧٠٦٠) إسناده صحيح .

وسَبَّح ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ قائلُها ؟ فقال الرجل : أنا ، قال : لقد رأيتُ الملائكة تَلَقَّى بها بعضُها بعضاً .

٧٠٦١ حدثنا عفان حدثنا حماد أخبرنا عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو : أن اليهود أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : السامُ عليك ، قالوا في أنفسهم : ﴿لولا يُعذّبنا الله بما نقول﴾ ، فأنزل الله عز وجل : ﴿وإذا جاؤكَ حَيَّوْكَ بما لم يُحَيِّك به الله﴾ ، فقرأ إلى قوله : ﴿وبِئْسَ المَصِير﴾ .

٧٠٦٢ حدثنا عفان حدثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت سمعت أبا العباس ، وكان شاعرًا ، قال سمعت عبد الله بن عمرو ، قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد ، فقال : أَحَيٌّ والداكَ ؟ قال : نعم ، قال : ففيهما فجَاهِدْ .

٧٠٦٣ حدثنا سعيد بن منصور حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن عُمارة بن عمرو بن حَزْم عن عبد الله بن عمرو ، قال :

وهو مختصر (٦٦٣٢) ، وذكرنا في الإستدراك (٢٨٠٤) أنه في مجمع الزوائد (٢ : ١٠٥) .

- (٧٠٦١) إسناده صحيح . وهو مكرر (٦٥٨٩) .
- (٧٠٦٢) إسناده صحيح . وهو مكرر (٦٨٥٨) . وانظر (٦٨٥٩) .
- (٧٠٦٣) إسناده صحيح .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يُوشِكُ أن يُغَرْبَلَ الناسُ غَرْبلةً ، وتَبْقَى حُثَالةٌ من الناس ، قد مَرِجَتْ عهودُهم وأماناتُهم ، وكانوا هكذا ، وشَبَّكَ بين أصابعه ، قالوا : فكيف نصنع يا رسول الله إذا كان ذلك ؟ قال :

سعيد بن منصور : هو صاحب السنن ، سبق توثيقه (٨٢٢) ، ونزيد هنا أنه ممن حدث عنه الإمام أحمد وهو حيّ ، وقال : « هو من أهل الفضل والصدق » . وقال سلمة بن شبيب : « ذكرته لأحمد ، فأحسن الثناء عليه ، وفخم أمره » . وترجمه البخاري في الكبير (٢ / ١ / ٤٧٢) ، وقال : « مات بمكة سنة ٢٢٩ أو نحوها » .

يعقوب بن عبد الرحمن : هو القاريّ ، سبق توثيقه في شرح (٦٧٠٣) .

أبو حازم : هو سلمة بن دينار .

عمارة بن عمرو بن حزم : هو الأنصاري النجّاري المدني ، وهو تابعي ثقة ، وثقه العجلي وابن حبان ، وترجمه البخاري في الصغير (ص ٨٢) .

والحديث مضى نحو معناه ، من رواية الحسن عن عبد الله بن عمرو (٦٥٠٨) ، وأشرنا إلى رواياته ، ومنها هذه الرواية ، هناك . ومضى أيضاً من رواية عكرمة عن ابن عمرو (٦٩٨٧) . ومن رواية أبي حازم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (٧٠٤٩) .

وأما هذه الطريق بعينها ، طريق أبي حازم عن عمارة بن عمرو بن حزم :

فرواها الحاكم في المستدرك (٤ : ٤٣٥) ، من طريق سعيد بن منصور عن يعقوب بن عبد الرحمن ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

ورواها أيضاً قبل ذلك (٢ : ١٥٩) ، من طريق عبد الله بن وهب عن يعقوب بن عبد الرحمن ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه بهذه السياقة » ، ووافقه الذهبي أيضاً .

ورواها أبو داود (٤٣٤٢ / ٤ : ٢١٦ — ٢١٧ عون المعبود) ، وابن ماجة (٢ : ٢٤٣) ، كلاهما من طريق عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن عمارة

تأخذون ما تَعرفون، وتَذَرُون ما تُنْكِرون، وتُقْبلون على خاصَّتِكم، وتَدَعُون عامَّتَكم.

٧٠٦٣م حدثناه قتيبة بن سعيد، بإسناده ومعناه، إلا أنه قال: وتَبْقَى حثالةٌ من الناس، وتَدَعُون أَمْرَ عامَّتِكم.

٧٠٦٤ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابن لهيعة عن القاسم بن عبد الله المَعَافِري عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي عن القاسم بن البَرَحِيّ عن

بن عمرو، به. وقال أبو داود: «هكذا روي عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم، من غير وجه».

وذكرها ابن أبي حاتم في كتاب العلل (٢٧٨٠)، قال: «سألت أبي عن حديث رواه ابن أبي فديك عن موسى بن يعقوب الزمعي عن أبي حازم عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن عبد الله بن عمرو: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: كيف أنت إذا كان زمان يغربل الناس فيه غربلة، وبقيتم في حثالة من الناس؟ قال أبي: هذا وهم، إنما هو: أبو حازم عن عمارة بن عمرو بن حزم عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم». فقد صحح أبو حاتم أيضاً هذه الرواية.

● (٧٠٦٣م) إسناده صحيح.

قتيبة بن سعيد: إمام ثقة ثبت معروف، روى عنه أحمد، وروى عنه أصحاب الكتب الستة، إلا ابن ماجة، فقد روى عنه بالواسطة.

والحديث مكرر ما قبله: يريد أحمد أن قتيبة حدثهم إياه عن يعقوب بن عبد الرحمن بالإسناد الذى قبله.

● (٧٠٦٤) إسناده صحيح.

القاسم بن عبد الله المعافري: ترجمه الحافظ في التعجيل (٣٣٨ – ٣٣٩)

عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من أخرج صدقةً فلم يَجِدْ إلَّا بَرْبَرِيًّا ، فلْيَرُدَّها .

هكذا : « عن أبي عبد الرحمن الحبلي . وعنه ابن لهيعة . ذكره ابن حبان في الثقات . كذا استدركه شيخنا الهيثمي ، وأظنه حيي بن عبد الله » !

كذا قال الحافظ ، ولا أدري ما هذا ؟ !

فأولا : لم أجده في الإكمال للحسيني وهو من الزوائد على التهذيب يقيناً .

وثانياً : ظن الحافظ أنه « حيي بن عبد الله » . لا وجه له . ولا يثبت على النقد . فقد ترجمه البخاري في الكبير (٤ / ١ / ١٦٠) ، قال : « القاسم بن عبد الله المعافرى . سمع ابن المسيب : كان الناس يعتمرون بعد الإفاضة . قاله سعيد بن عفير عن يحي بن أيوب » . وترجمه ابن حبان في الثقات (ص ٥٨٦) ، قال : « القاسم بن عبد الله المعافري . من أهل مصر ، يروي عن سعيد بن المسيب . روى عنه يحيى بن أيوب المصري » .

فهذا شيخ معروف ، روى عن اثنين من التابعين ، هما : سعيد بن المسيب ، كما ذكر البخاري وابن حبان ، وأبو عبد الرحمن الحبلي ، كما هنا . وروى عنه شيخان معروفان ، هما : يحيى بن أيوب ، كما قال البخاري وابن حبان ، وابن لهيعة ، كما هنا . فلست أدري ما وجه الشك فيه ، والظن أنه « حيي بن عبد الله » ؟!

ثم قد وثقه البخاري ، بأنه لم يذكر فيه جرحاً ، وابن حبان ، بأنه ذكره في الثقات . فماذا بعد هذا ؟ !

القاسم بن البرحي : سبق توثيقه وترجمته في (٦٧٥٥) . ونزيد هنا أنه ذكره ابن حبان في الثقات (ص ٣٠٩) .

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤ : ٢٣٤) ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات » . ثم أشار إليه مرة أخرى (١٠ : ٧٢) ، وقال نحو ذلك .

وذكره علاء الدين المتقي الهندي ، في منتخب كنز العمال ، (المطبوع بهامش

٧٠٦٥ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابن لهيعة عن حُيَيّ بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي : أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بسعدٍ وهو يتوضأ ، فقال : ما هذا السَّرَفُ يا سعدُ ؟ قال : أفي الوضوء سَرَفٌ ؟ قال : نعم ، وإن كنتَ على نَهْرٍ جارٍ .

٧٠٦٦ حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن عمرو بن يحيي عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال : قال رسول الله

المسند طبعة الحلبي ج ٣ ص ٤) ، ورمز له برمز أحمد والنسائي « عن ابن عمرو » ، ثم قال : « وقال ابن الجوزي : كان البربر إذ ذاك كفاراً » .

وهذا توجيه جيد . يؤيده ما سيأتي في مسند أبي هريرة (٨٧٨٩) . قال : « جلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجل . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أين أنت؟ قال : بربريّ . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : قم عني ، قال بمرفقه كذا . فلما قام عنه أقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : إن الإيمان لا يجاوز حناجرهم » . وإسناده صحيح . وإن ضعفه الهيثمي بعبد الله بن نافع ، وهم فيه ، فظنه « ابن نافع مولى ابن عمر » . وإنما هو « عبد الله بن نافع الصائغ المخزومي » ، كما سنبينه هناك ، إن شاء الله .

● (٧٠٦٥) إسناده صحيح . ورواه ابن ماجة (١ : ٨٤ — ٨٥) ، من طريق قتيبة ، بهذا الإسناد . ونقل شارحه عن زوائد البوصيري قال : « إسناده ضعيف . لضعف حيي بن عبد الله وابن لهيعة » . ونحن نخالفه في هذا ، كما ذكرنا مراراً بشأن ابن لهيعة ، وكما رجحنا توثيق حيي بن عبد الله في (٦٥٩٦) .

● (٧٠٦٦) إسناده صحيح ، على خطإ في اسم أحد رواته .

« عمرو بن يحيي » : هكذا ثبت في أصول المسند الثلاثة هنا . وكتب بهامشه في (م) : « قوله عمرو بن يحيى ، في الترمذي وابن ماجة : عامر بن يحيى » .

صلى الله عليه وسلم : توضع الموازين يوم القيامة ، فيؤتى بالرجل ، فيوضع في كِفَّة ، فيوضع ما أُحْصِيَ عليه ، فتمايل به الميزانُ ، قال : فيُبْعَث به إلى النار ، قال : فإذا أُدْبِرَ به ، إذا صائح يَصِيحُ مِنْ عِنْد الرحمن ، يقول : لا تَعْجَلُوا ، لا تعجلوا ، فإنه قد بَقِي له ، فيؤتى ببطاقةٍ فيها «لا إله إلا الله» ، فتُوضع مع الرجل في كِفَّةٍ ، حتى يَمِيل به الميزانُ .

٢٢٢/٢

وسيأتي مزيد بيان لهذا في تخريجه ، إن شاء الله .

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ : ٨٢) عن هذا الوضع ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح » . وقال أيضاً : « رواه الترمذي باختصار » .

وقد مضى نحو معناه ، من رواية ابن المبارك عن الليث بن سعد عن عامر بن يحيى عن أبي عبد الرحمن الحبلي (٦٩٩٤) . وذكرنا هناك أنه رواه الترمذي وابن ماجة والحاكم في المستدرك . فهذا هو الذي يشير الهيثمي إلى أن الترمذي رواه باختصار ! وهو لم يروه مختصراً ، وإنما رواه مطولا ، كالرواية الماضية . وهو الذي يشير إليه كاتب الهامشة في (م) أنه في الترمذي وابن ماجة « عامر بن يحيى » ، على الصواب .

والظاهر عندي أن ابن لهيعة أخطأ في اسم شيخه ، فسماه « عمرو بن يحيى » بدل « عامر بن يحيى » .

ولكن يعكر عليه أن الترمذي بعد أن روى ذلك الحديث (٣ : ٣٦٧) ، قال : « حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن عامر بن يحيى ، بهذا الإسناد ، نحوه بمعناه . فهذا هو الحديث الذي هنا ، بإسناده ، عن قتيبة ، شيخ أحمد فيه ، اكتفى الترمذي بالإشارة إليه ، ولم يَسُق لفظه .

فإما أن يكون الخطأ الذي في المسند هنا ، في اسم « عمرو بن يحيى » ليس من ابن لهيعة ، ولا من الراوي عنه وهو قتيبة ، فيكون من أحد رواة المسند ، القطيعي أو

٧٠٦٧ حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن وَاهِب بن عبد الله عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، أنه قال: رأيتُ فيما يَرَى النائمُ لَكأنَّ في إحدى إصْبَعَيَّ سَمْناً، وفي الأخرى عَسَلًا، فأنا أَلْعَقُهُما، فلما أصبحتُ ذكرتُ ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: تقرأُ الكتابَيْن: التوراةَ والفرقانَ. فكان يقرؤهما.

٧٠٦٨ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا بكر بن مُضَر عن ابن الهادِ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامَ غزوةِ تَبُوكَ قام من الليل يصلي، فاجتمع وراءه رجالٌ من أصحابه يحرسونه، حتى إذا صلى وانصرف إليهم، فقال لهم: لقد أُعْطِيتُ الليلةَ خَمْساً، ما أُعْطِيَهُنَّ أحدٌ قبلي: أمّا أَنا فأُرْسِلْتُ إلى الناس كلِّهم عامةً،

من دونه. وإما أن يكون الخطأ من ابن لهيعة. ورأى الترمذي الخطأ واضحاً، فذكر الاسم على الصواب: «عامر بن يحيى»، دون أن ينبه على ما كان من الخطإ فيه. لوضوحه وجزمه به.

● (٧٠٦٧) إسناده صحيح.

واهب ــ بألف بعد الواو ــ بن عبد الله المعافري المصري، أبو عبد الله: تابعي ثقة. وثقه العجلي وغيره، وترجمه البخاري في الكبير (٤ / ٢ / ١٩٠)، وذكره ابن حبان في الثقات (ص ٣٦٣).

والحديث في مجمع الزوائد (٧ : ١٨٤)، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف».

● (٧٠٦٨) إسناده صحيح.

وكان مَنْ قبلي إنما يرسَل إلى قومه ، ونُصِرْتُ على العدوّ بالرُّعب ، ولو كان بيني وبينهم مسيرةُ شهر لَمُلِئَ منه رُعْباً ، وأُحِلَّتْ لي الغنائمُ آكُلُها، وكان مَنْ قبلي يُعَظِّمون أَكْلَها ، كانُوا يَحْرِقُونها ، وجُعلت لي الأرضُ مساجدَ وطَهُورًا ، أينما أدركَتْني الصلاة تَمَسَّحْتُ وصَلّيت ، وكان مَنْ قبلي يُعَظِّمون ذلك ، إنما كانوا يُصَلُّون في كنائسهم وبِيَعِهِمْ ، والخامسة ، هي ما هي ، قِيلَ لي : سَلْ ، فإن كل نبيّ قد سَأل ، فأَخَّرْتُ مسألتي إلى يوم القيامة ، فهي لكم ولمن شَهد أن لا إله إلا الله .

٧٠٦٩ حدثنا قتيبة بن سعيد أخبرنا رِشْدِينُ عن الحجّاج بن شَدّاد عن أبي صالح الغِفَارِي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ، أن النبي

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ : ٣٦٧) . واختصره قليلا من وسطه ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله ثقات » .
وانظر (٧٦٣ ، ١٣٦١ ، ٢٢٥٦ ، ٢٧٤٢) .

● (٧٠٦٩) إسناده ضعيف ، لضعف رشدين بن سعد ، كما فصلنا ذلك في شرح (٥٧٤٨) .
الحجاج بن شداد الصنعاني ، من صنعاء الشأم : ثقة ، وثقه ابن حبان ، وترجمه البخاري في الكبير (١ / ٢ / ٣٧٤) .
أبو صالح الغفاري : اسمه سعيد بن عبد الرحمن ، وهو تابعي ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير (٢ / ١ / ٤٤٩) .
وبشارة سعد بن أبي وقاص بالجنة ، ثابتة بالتواتر المعنوي ، في أحاديث كثيرة ، منها ما مضى في مسند عبد الرحمن بن عوف (١٦٧٥) .

صلى الله عليه وسلم ، قال : أولُ من يدخل من هذا الباب رجلٌ من أهل الجنة ، فدخل سعدُ بن أبي وَقَّاص .

٧٠٧٠ حدثنا قتيبة حدثنا رِشدِينُ بن سعد عن الحسن بن ثَوْبان عن هشام بن أبي رُقَيّة عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا عَدْوَى ، ولا طِيَرَةَ ، ولا هامَةَ ، ولا حَسَدَ ، والعَيْنُ حَقٌّ .

٧٠٧١ حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن

وأما هذا الحديث بعينه . فلم أجده في موضع آخر . بعد طول البحث والتتبع ، ولم يذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في مظنته ، ولعله فيه في مكان لم أصل إليه .

● (٧٠٧٠) إسناده ضعيف . لضعف رشدين بن سعد .

هشام بن أبي رقية : مصري من ثقات التابعين . ترجمه البخاري في الكبير (٤ / ٢ / ١٩٢) . وابن حبان في الثقات (ص ٣٦٣) . وذكر كلاهما أنه يروي عن عمرو بن العاص ، ولم يذكرا روايته عن عبد الله بن عمرو . « رقية » : بضم الراء وتشديد المثناة من تحت . كما ضبطه الحافظ في التعجيل (٤٣٢) .

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥ : ١٠١) . وقال : « رواه أحمد ، وفيه رشدين بن سعد . وهو ضعيف ، وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات » .

ومعناه صحيح . ورد في أحاديث كثيرة صحاح ، معروفة في دواوين السنة . وانظر منها ما مضى (١٥٠٢ ، ١٥٥٤ ، ٢٤٢٥ ، ٣٠٣٢ ، ٤١٩٨ ، ٤٧٧٥ ، ٦٤٠٥) ، وما سيأتي (١٢٢٠٥ ، ١٢٣٥٠ ، ١٢٥٩١ ، ١٢٨٠٦) . وغير ذلك كثير .

● (٧٠٧١) إسناده صحيح .

عمرو بن الوليد عن عبد الله بن عمرو ، قال : سألتُ النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يا رسول الله ، هل تُحِسُّ بالوحي ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم ، أَسْمَعُ صَلَاصِلَ ، ثم أَسْكُتُ عند ذلك ، فما مِنْ مَرَّةٍ يُوحَى إليَّ إلا ظننتُ أَنَّ نَفْسِي تَفِيضُ .

٧٠٧٣ حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن الحرث بن يزيد عن جُنْدُب بن عبد الله عن سفيان بن عوف عن عبد الله بن عمرو ، قال : كنتُ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وطلعت الشمسُ ، فقال : يأتي اللهَ قومٌ يومَ القيامة ، نورُهم كَنُورِ الشمس ، فقال أبو بكر : أنحن هم يا رسول الله ؟ قال لا ، ولكم خَيْرٌ كثير ، ولكنهم الفقراء والمهاجرون الذين يُحْشَرُون من أقطار الأرض .

وهو في مجمع الزوائد (٨ : ٢٥٦) . وقال : « رواه أحمد والطبراني ، وإسناده حسن » .

قوله « تفيض » : هو بفتح التاء وكسر الفاء بعدها ياء تحتية ، كما ثبت في (ع م) ، و « الفيض » : الموت . قال ابن الأثير : « يقال : فاضت نفسه ، أي لعابه الذي يجتمع على شفتيه عند خروج روحه » . وفي (ك) ومجمع الزوائد « تقبض » ، وضبطت في (ك) بضمة فوق التاء وفتحة فوق الباء الموحدة ، وهي أيضاً نسخة بهامش (م) ، ومعناها واضح .

● (٧٠٧٢) إسناده صحيح . وقد مضى بنحو معناه ، من رواية حسن بن موسى عن ابن لهيعة ، بهذا الإسناد (٦٦٥٠ م) .

٧٠٧٢م وقال : طُوبَى للغُرَباء ، طوبَى للغرباء ، طُوبَى للغرباء ، فقيل : مَنِ الغرباءُ يارسول الله ؟ قال : ناسٌ صالحون في ناسِ سوءٍ كثيرٍ ، مَنْ يَعْصِيهم أكثرُ ممن يُطِيعهم .

٧٠٧٣ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا ابن أبي نَجِيح عن عبد الله بن عامر عن عبد الله بن عمرو ، يَبْلُغُ به النبيَّ صلى الله عليه وسلم ، قال : من لم يَرْحَمْ صغيرَنا ويَعْرِفْ حَقَّ كبيرنا فليس مِنَّا .

٧٠٧٤ حدثنا عبد الله بن محمد ، قال عبد الله [هو ابن أحمد] : وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ، قال حدثنا ابن فُضَيْل عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله

● (٧٠٧٢ م) إسناده صحيح ، بالإسناد قبله . وقد مضى أيضاً من رواية حسن بن موسى (٦٦٥٠) . وأشرنا إلى هذا والذي قبله هناك .

● (٧٠٧٣) إسناده صحيح .

وقد مضى بمعناه ، من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (٦٧٣٣ ، ٦٩٣٥ ، ٦٩٣٧ م) . وأشرنا إلى هذا في أولها . وذكرنا أن أبا داود والحاكم روياه من هذا الوجه ، من رواية سفيان بن عينة عن ابن أبي نجيح ، بهذا الإسناد ، وحققنا هناك ما اضطربوا فيه في إسناده عند أبي داود .

● (٧٠٧٤) إسناده صحيح . ابن فضيل : هو محمد بن فضيل بن غزوان .

والحديث رواه الترمذي ، بنحوه (٣ : ٣١٥) ، من طريق أبي الأحوص عن عطاء بن السائب ، بهذا الإسناد . وقال : « حديث حسن صحيح » .

وانظر ما مضى في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب (٥٣٤٠) .

صلى الله عليه وسلم : بينما رجل يَتَبَخْتَرُ في حُلَّةٍ ، إذْ أمر الله عز وجل به الأرضَ فأَخَذَتْه ، وهو يَتَجَلْجَلُ فيها ، أو يَتَجَرْجَرُ فيها ، إلى يوم القيامة .

٧٠٧٥ حدثنا هرون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني أسامة أن عمرو بن شعيب حدثه عن أبيه عن جده : أن رجلاً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : إني أنزع في حوضي ، حتى إذا ملأْتُه لأهلي ، وَرَدَ عَلَيَّ البعيرُ لغيري فسَقَيْتُه ، فهل لي في ذلك من أَجْرٍ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : في كل ذاتِ كَبِدٍ حَرَّىٰ أَجْرٌ .

« يتجرجر » : من « أجر » . وهو الجذب . وفي (ع) « ويتجرجر » بالواو . والذي في (ك م) « أو يتجرجر » بحرف « أو » . وهو الصواب إن شاء الله . وفي الترمذي : « يتجلجل ، أو قال : يتلجلج » . والمعنى قريب .

● (٧٠٧٥) إسناده صحيح . أسامة : هو ابن زيد الليثي .

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣ : ١٣١) ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله ثقات » .

« حرى » ، بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وبالألف المقصورة ، ورسمها بالياء أجود ، وبذلك رسمت في (م) ومجمع الزوائد . وفي (ك ع) « حراء » بالألف الممدودة مع الهمزة ، وهو خطأ . قال ابن الأثير : « الحَرَّى : فَعْلَىٰ ، من الحَرّ . وهي تأنيث حَرّانَ ، وهما للمبالغة . يريد أنها لشدة حرها قد عَطِشَتْ ويَبِسَتْ من العطش . والمعنى : أن في سَقْيِ كل ذي كبد حَرَّى أجراً . وقيل : أراد بالكبد الحرَّى حياةَ صاحبها ، لأنه إنما تكون كبده حَرَّى إذا كان فيه حياةٌ . يعني : في سَقْيِ كل ذي روح من الحيوان . ويشهد له ما جاء في الحديث الآخر : في كل كبد حارَّة أجر » .

٧٠٧٦ حدثنا عبد الجبار بن محمد، يعني الخَطَّابي، حدثني بَقِيَّةُ عن محمد بن الوليد الزُّبَيْدِي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: ٢٢٣/٢

● (٧٠٧٦) إسناده صحيح، على ما في ظاهره من عنعنة بقية. كما سيأتي:

عبد الجبار بن محمد الخطابي: مضت ترجمته (٢٥١٠).

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ٢٤٥)، وقال: رواه أحمد. وفيه بقية بن الوليد، وقد عنعنه، وهو مدلس».

ورواه البيهقي في السنن الكبرى (١: ١٣٢ - ١٣٣)، من طريق أحمد بن الفرج الحجازي الحمصي: «حدثنا بقية بن الوليد حدثني الزبيدي حدثني عمرو بن شعيب»، بهذا الإسناد، نحوه. ثم قال البيهقي: «ورواه إسحق الحنظلي [يعني ابن راهويه] عن بقية عن الزبيدي، ومحمد بن الوليد الزبيدي ثقة. وهكذا رواه عبد الله بن المؤمل عن عمرو. وروي من وجه آخر عن عمرو». ثم رواه من طريق عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان «عن أبيه عن عمرو بن شعيب، فذكره بإسناده ومعناه».

ورواه الحازمي في الاعتبار (ص ٤١ - ٤٢)، من طريق إسحق بن إبرهيم الحنظلي، هو ابن راهويه: «حدثنا بقية بن الوليد حدثني الزبيدي حدثني عمرو بن شعيب»، بهذا الإسناد، نحوه. ثم قال الحافظ الحازمي: «هذا إسناد صحيح، لأن إسحق بن إبرهيم: إمام غير مدافع، وقد خرجه في مسنده، وبقية بن الوليد، ثقة في نفسه، وإذا روى عن المعروفين فمحتجّ به، وقد أخرج مسلم بن الحجاج فمن بعده من أصحاب الصحاح حديثه، محتجين به. والزبيدي: هو محمد بن الوليد قاضي دمشق، من ثقات الشاميين، محتج به في الصحاح كلها. وعمرو بن شعيب: ثقة باتفاق أئمة الحديث، وإذا روى عن غير أبيه لم يختلف أحد في الاحتجاج به. وأما روايته عن أبيه عن جده، فالأكثرون على أنها متصلة، ليس فيها إرسال ولا انقطاع، وقد روى عنه خلق من التابعين. وذكر الترمذي في كتاب العلل عن محمد بن إسمعيل البخاري أنه قال: حديث عبد الله بن عمرو في هذا

قال [لي] رسول الله صلى الله عليه وسلم : من مَسَّ ذَكَرَه فليتوضَّأْ ، وأَيُّما امرأةٍ مَسَّتْ فرجَها فلتتوضَّأْ .

٧٠٧٧ حدثنا عفّان حدثنا هَمّام حدثنا قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وقتُ صلاة الظهر إذا زالت الشمسُ وكان ظل الرجل كَطُوله ، مالم تحضر العصر ، ووقتُ صلاة العصر مالم تَصْفَرَّ الشمسُ ، ووقتُ صلاة المغرب مالم يَغِبِ الشفقُ ، ووقتُ صلاة العشاء إلى نصف الليل ، ووقتُ صلاة الصبح من طلوع الفجر مالم تطلع الشمس ، فإذا طلعتْ فأَمْسِكْ ، فإنها تَطْلُعُ بين قَرْنَيْ شيطانٍ ، أو مع قَرْنَيْ شيطانٍ .

٧٠٧٨ حدثنا يحيي بن حمّاد أخبرنا أبو عَوَانَة عن الأعمش

الباب ، في باب مس الذكر — هو عندي صحيح . وقد روي هذا الحديث عن عمرو بن شعيب من غير وجه ، فلا يظن ظانّ أنه من مفاريد بقية فيحتمل أن يكون قد أخذه عن مجهول . والغرض من تبيين هذا الحديث زجر من لم يتقن مخارج الحديث عن الطعن في الحديث ، من غير تتبع وبحث عن مطالعة » .

وقد لخص الإمام ابن القيم كلام الحازمي هذا ، في تهذيب السنن (١ : ١٣٤) وأقره . وانظر التلخيص الحبير (ص ٤٥) . ونصب الراية (١ : ٥٨ — ٥٩) .

زيادة [لي] من نسخة بهامش (م) .

● (٧٠٧٧) إسناده صحيح .

وقد مضى (٦٩٦٦) ، من رواية عبد الصمد عن همّام ، بهذا الإسناد . ومضى نحوه مختصراً (٦٩٩٣) ، من وجه آخر . وانظر (٦٩٧٠) .

● (٧٠٧٨) إسناده ضعيف .

حدثنا عثمان بن قيس عن أبي حَرْبٍ الدَّيْلَمي سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصي يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أَظَلَّتِ الخَضراءُ ، ولا أَقَلَّتِ الغَبْراءُ ، من رجلٍ أصدقَ لهجةً من أبي ذرٍّ .

٧٠٧٩ حدثنا يحي بن آدم وأبو النَّضْر قالا حدثنا زُهَيْر عن إبرهيم بن مُهاجر عن عبد الله بن بَابَاه عن عبد الله بن عمرو ، قال : كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت الأعمالُ ، فقال : ما مِنْ أيامٍ العملُ فيهنَّ أفضلُ من هذه العَشْر ، قالوا : يا رسول الله ، ولا الجهادُ ؟ قال : فأَكْبَرَه ، قال : ولا الجهادُ ، إلاّ أن يَخْرُج رجل بنفسِه ومالِه في سبيل الله ، ثم تكونَ مُهْجَةُ نَفْسِـه فيه .

٧٠٨٠ حدثنا يحي بن آدم حدثنا أبو بكر عن أبي إسحق عن

عثمان بن قيس : هو عثمان بن عمير أبو اليقظان ، يقال في اسم أبيه « قيس » ، كما بينا في (٦٥١٩) . حيث رواه الإمام أحمد هناك ، عن ابن نمير عن الأعمش . وقد خرجنا الحديث وأشرنا إلى هذا الإسناد هناك . ومضى أيضاً بهذا الإسناد الذي هنا (٦٦٣٠) .

● (٧٠٧٩) إسناده صحيح .

وهو مكرر (٦٥٦٠) ، بهذا الإسناد . ومضى أيضاً (٦٥٥٩) ، من رواية أبي كامل عن زهير ، بهذا الإسناد . ومضى قبل ذلك بمعناه (٦٥٠٥) ، من وجه آخر ، بإسناد حسن .

● (٧٠٨٠) إسناده صحيح . أبو بكر : هو ابن أبي شيبة . أبو إسحق : هو السبيعي الهمداني .

السائب بن مالك عن عبد الله بن عمرو ، قال : لما تُوفي إبرهيمُ ابنُ رسول الله صلى الله عليه وسلم كَسَفَتِ الشمسُ ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فصلى ركعتين ، فأطال القيام ، ثم ركع مثلَ قيامه ، ثم سجد مثلَ ركوعه ، فصلى ركعتين كذلك ، ثم سَلَّم .

٧٠٨١ حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا سعيد بن أبي أيوب حدثني

السائب بن مالك : هو والد عطاء بن السائب ، وهو تابعي ثقة معروف . سبق توثيقه وترجمته (٥٩٦ ، ٦٤٨٣) . وأشرنا إلى الاختلاف في اسم والد السائب « مالك » . أو « يزيد » . وأيضاً قيل فيه « زيد » . وهو الذي اقتصر عليه ابن حبان في ترجمته في الثقات (ص ٢١٠) .

وقد ترجمه البخاري في الكبير (١٥٥/٢/٢) . وأشار إلى هذا الحديث . قال : « وأما عبد الصمد فقال : عن شعبة عن أبي إسحق عن السائب بن مالك عن عبد الله بن عمر . وتابعه أبو بكر بن عياش . وقال عبد الصمد : قال شعبة : هو أبو عطاء . وقال أبو عبد الصمد : حدثني عطاء أخبرني أبي أن عبد الله بن عمرو حدثه — في الكسوف » .

وهذه إشارة إلى هذا الحديث . إلا أن قوله في رواية شعبة « عن عبد الله بن عمر » . هو عندي خطأ من الناسخين ، صوابه « عبد الله بن عمرو » . لأن قوله « وتابعه أبو بكر بن عياش » يدل على ذلك ، لأن رواية أبي بكر بن عياش عن أبي إسحق ، هي الرواية التي هنا ، وهو حديث عبد الله بن عمرو بن العاص . ويؤيده أن شعبة رواه أيضاً عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو . كما مضى في (٦٧٦٣) ، وكما فصلناه في الاستدراك (رقم ٢٧٢٩) .

وقد مضى الحديث مطولاً (٦٤٨٣) ، من رواية ابن فضيل عن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو ، وأشرنا هناك إلى سائر رواياته في المسند ، ومنها هذه الرواية .

● (٧٠٨١) إسناده صحيح .

شُرَحْبِيل بن شَرِيك المَعَافِري عن عبد الرحمن بن رافع التَّنُوخي قال : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما أُبالي ما أَتَيْتُ أو ما رَكِبْتُ ، إذا أنا شربتُ تِرْيَاقًا ، أو تَعَلَّقْتُ تميمةً ، أو قلتُ الشِعْرَ من قِبَلِ نفسي .

٧٠٨٢ حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا حَيْوَةُ قال حدثني ربيعة بن سَيْف المَعَافري عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه رأى فاطمةَ ابنتَه ، فقال لها : من أين أَقْبَلْتِ ؟ قالت : أقبلتُ من وراء جنازة هذا الرجل ، قال : فهل بَلَغْتِ معهم الكُدَى ؟ قالت : لا ، وكيف أَبْلُغُها وقد سمعتُ منك ما سمعتُ ؟ قال : والذي نفسي بيده ، لو بَلَغْتِ معهم الكُدَى ما رأيتِ الجنةَ ، حتى يراها جَدُّ أبيكِ .

وقد مضى (٦٥٦٥) ، من رواية عبد الله بن يزيد عن حيوة بن شريح عن شرحبيل بن شريك ، بهذا الإسناد . وأشرنا هناك إلى أن عبد الله بن يزيد رواه عن شيخين : حيوة بن شريح ، في الرواية الماضية ، وسعيد بن أبي أيوب ، عند أبي داود ، وها هو ذا رواه أحمد أيضاً عن عبد الله بن يزيد عن سعيد . وقد فصلنا القول في أسانيده وتخريجه هناك .

● (٧٠٨٢) إسناده حسن .

وقد مضى مطولاً (٦٥٧٤) ، من رواية أبي عبد الرحمن ، وهو عبد الله بن يزيد ، عن سعيد بن أبي أيوب عن ربيعة بن سيف ، بهذا الإسناد . وأشرنا هناك إلى أن الحاكم والبيهقي روياه مختصراً ، من طريق عبد الله بن يزيد عن حيوة بن شريح عن ربيعة . فهذه هي رواية عبد الله بن يزيد عن حيوة .

٧٠٨٣ حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا [عبد الله بن] عيَّاش بن عبَّاس القِتْبَانِي قال سمعت أبي يقول : سمعت عيسى بن هلال الصَّدَفي وأبا عبد الرحمن الحُبُلي يقولان : سمعنا عبد الله بن عمرو يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : سيكون في آخر أمتي رجالٌ

● (٧٠٨٣) إسناده صحيح .

« عبد الله بن عياش بن عباس القتباني » : قال أبو حاتم : « ليس بالمتين ، صدوق يكتب حديثه ، وهو قريب من ابن لهيعة » . وذكره ابن حبان في الثقات ، وأخرج له مسلم في صحيحه حديثاً واحداً . وقال الحافظ : « حديث مسلم في الشواهد ، لا في الأصول » ! هكذا قال الحافظ ، ولكن الحديث المشار إليه في صحيح مسلم (٢ : ١٣) جاء به أصلا للحديث ، ثم أتبعه بروايتين شاهدتين له . فحديثه عنده في الأصول لا في الشواهد . يدرك ذلك من تأمل الأسانيد وأنصف .

وقد أشرنا إلى بعض رواية عبد الله بن عياش هذا ، في شرح (٦٥٧٥) .

أبوه عياش بن عباس : ثقة . سبقت ترجمته في (٦٥٧٥) .

وقد وقع هنا في أصول المسند الثلاثة خطأ في الإسناد . فإن فيها : « حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا عياش بن عباس القتباني قال : سمعت أبي » إلخ . وفي هامش (م) ما نصه : « في نسخ : حدثنا عبد الله بن عياش بن عباس . وهي خطأ ، والصواب ما في هذا الأصل » ! فهذه النسخ التي أشار إليها كاتب الهامشة ، هي الصحيحة ، وما في « هذا الأصل » ، يعني (م) ، والأصلين الآخرين (ك ع) ، خطأ يقيناً :

أولا : لأن والد عياش ، وهو « عباس القتباني » ، لم يعرف برواية ، ولم تذكر له ترجمة في أي مرجع من مراجع الرجال . ولو كانت روايته ثابتة في المسند ، كما في ظاهر الأصول ، لما تركوا الإشارة إليه .

وثانياً : أن عبد الله بن يزيد المقرئ إنما عرف بالرواية عن « عبد الله بن عياش بن عباس » . كما هو ظاهر من ترجمتيهما في التهذيب وغيره .

يركبون على سُرُوجٍ ، كأشباه الرجال ، ينزلون على أبواب المساجد ، نساؤُهم كاسِيَاتٌ عارِياتٌ ، على رُؤُوسهم كأسْنِمَةِ البُخْتِ العِجَاف ، الْعَنُوهُنَّ ،

وثالثاً : أن « عبد الله بْن عياش » هو المعروف بالرواية عن أبيه ، كما في ترجمة عياش وابنه في التهذيب ، وكما في ترجمة « عياش » في التاريخ الكبير للبخاري (٤٨/١/٤) .

ومن أجل ذلك زدنا في الإسناد كلمة [عبد الله بن] عن ثبت ويقين ، عن بعض النسخ التي أشير إليها في هامش (م) . وبعد أن توثقنا من هذه الدلائل صحة ما في تلك النسخ : أن الحديث من رواية « عبد الله بن عياش بن عباس عن أبيه » ، وليس من رواية « عياش بن عباس عن أبيه » .

والحديث رواه الحاكم في المستدرك (٤ : ٤٣٦) ، من طريق عبد الله بن وهب : « أخبرني عبد الله بن عياش القتباني عن أبيه عن عيسى بن هلال الصدفي عن عبد الله بن عمرو » ، فذكره بنحوه مرفوعاً . وقال الحاكم : « حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » . وقال الذهبي : « عبد الله [يعني القتباني] وإن كان قد احتج به مسلم ، فقد ضعفه أبو داود والنسائي ، وقال أبو حاتم : هو قريب من ابن لهيعة » .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥ : ١٣٧) ، وقال : « رواه أحمد والطبراني في الثلاثة ، ورجال أحمد رجال الصحيح » .

وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٣ : ١٠١) ، وقال : « رواه ابن حبان في صحيحه ، واللفظ له ، والحاكم ، وقال : « صحيح على شرط مسلم » . ولكن وقع فيه اسم الصحابي « عبد الله بن عمر » ، وأنا أرجح أنه خطأ طابع أو ناسخ .

وقوله في الحديث « على سروج » : هذا هو الثابت في (ك م) والزوائد ، وفي (ع) « على السروج » ، وهي نسخة بهامش (ك) . وفي الترغيب « سرج » بدون الواو ، وهو عندي خطأ مطبعي ، لأن جمع « سرج » : « سروج » بالواو ، وأما « سرج » بدون الواو فإنها جمع « سراج » .

فإنهن ملعونات ، لو كانت وراءكم أمة من الأمم لخَدَمْنَ نساؤكم نساءهم ، كما يَخْدِمْنَكُم نساءُ الأمم قَبْلَكم .

٧٠٨٤ حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا سعيد بن أبي أيوب حدثني أبو الأسود عن عكرمة مولى ابن عباس عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ،

وقوله « على أبواب المساجد » : هكذا هو بالجمع في (ك) والزوائد والترغيب ونسخة بهامش (م) . وفي (م ع) « المسجد » بالإفراد .

وقوله في أول الحديث هنا : « سيكون في آخر أمتي رجال يركبون على سروج ، كأشباه الرجال » ، إلخ : مشكل المعنى قليلا ، فتشبيه الرجال بالرجال فيه بعد ، وتوجيهه متكلَّف . ورواية الحاكم ليس فيها هذا التشبيه ، بل لفظه : « سيكون في آخر هذه الأمة رجال يركبون على المياثر ، حتى يأتوا أبواب مساجدهم ، نساؤهم كاسيات عاريات » إلخ . وهو واضح المعنى مستقيمه . ورواية الطبراني — كما حكاها الهيثمي في الزوائد : « سيكون في أمتي رجال يركبون نساؤهم على سروج ، كأشباه الرجال » . ولفظ « يركبون » غيره طابع مجمع الزوائد — جرأة منه وجهلاً — فجعلها « يركب » . والظاهر عندي أن صحتها « يُركبون نساءهم » .

وعلى كل حال فالمراد من الحديث واضح بيّن . وقد تحقق في عصرنا هذا ، بل قبله ، وجود هاته النسوة الكاسيات العاريات الملعونات .

وقوله « كأسنمة البخت » : هو جمع « سنام » ، وهو أعلى ظهر البعير . وقال ابن الأثير : « هنّ اللاتي يتعمَّمن بالمقانع على رؤوسهن ، يكبّرنها بها . وهو من شعار المغنيات » . و « البخت » ، بضم الباء وسكون الخاء : جمال طوال الأعناق . وقد مضى تفسيرها (٦٣٢٥) . « العجاف » : جمع « عجفاء » ، وهي المهزولة .

● (٧٠٨٤) إسناده صحيح .

أبو الأسود : هو يتيم عروة ، واسمه « محمد بن عبد الرحمن بن نوفل » ، سبق توثيقه (٥٩٠٠) . ووقع في التهذيب (٤ : ٧) في ترجمة « سعيد بن أبي أيوب » :

قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من قُتل دونَ ماله مظلوماً فله الجنة .

٧٠٨٥ حدثنا محمد بن عُبَيد حدثنا الأعمش عن عمرو بن مُرَّة عن أبي يزيد عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من سَمَّعَ الناسَ بعمله سَمَّع الله به سامِعُ خَلْقِه ، وحَقَّره وصَغَّره .

٢٢٤ / ٢

٧٠٨٦ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا زكريا عن عامر سمعت عبد الله بن عمرو . سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : المسلم مَنْ سَلِم الناسُ من لسانه ويده ، والمهاجرُ مَن هَجَر ما نَهى اللهُ عنه .

« روى عن أبي الأسود ومحمد بن عبد الرحمن بن نوفل » . فهذه الواو بين الاسم والكنية خطأ مطبعي . أوهمت أنهما اثنان . وحذفها هو الصواب .

عكرمة : هو مولى ابن عباس ، التابعي المشهور .

والحديث سبق بمعناه مراراً ، من أوجه مختلفة . أولها (٦٥٢٢) . وقد أشرنا إليه هناك ، وآخرها (٧٠٥٥) .

● (٧٠٨٥) إسناده صحيح . وهو مكرر (٦٥٠٩ ، ٦٨٣٩ ، ٦٩٨٦) .

قوله « سامع خلقه » : ضبطت في (م) بضمة فوق العين ، وكتب بهامشها ما نصه : « سامع : بالرفع ، صفة لله تعالى » . وضبطت في (ك) بفتحة فوق العين . وقد حققنا توجيه الضبطين في (٦٥٠٩) .

● (٧٠٨٦) إسناده صحيح . عامر : هو الشعبي .

والحديث مكرر (٦٩٨٣) ، من هذا الوجه ، ومختصر (٧٠١٧) ، من وجه آخر .

٧٠٨٧ حدثنا عارم حدثنا مُعْتَمِر عن أبيه حدثنا أبو العلاء عن مُطَرِّف عن ابن أبي ربيعة عن عبد الله بن عمرو ، قال : ذكرتُ للنبي صلى الله عليه وسلم الصوم ، فقال : صُمْ من كل عشرة أيامٍ يوماً ، ولك أجر التسعة ، [قال : فقلت : إني أقوى من ذلك ، قال : فصُمْ من كل تسعة أيام يوماً ، ولك أجر الثمانية] ، قال : فقلت : إني أَقْوَى من ذلك ، قال : فصُمْ من كل ثمانية أيام يوماً ، ولك أجر تلك السبعة ، قال : قلت : إني أقوى من ذلك ، قال : فلم يَزَل حتى قال : صُمْ يوماً وأفطِرْ يوماً .

● (٧٠٨٧) إسناده صحيح ، على خطأ فيه . كما سنبين إن شاء الله .

فقد مضى مطولا قليلا (٦٨٧٧) ، من رواية الجريري عن أبي العلاء ، وهو يزيد بن عبد الله بن الشخير ، عن أخيه مطرف بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو . وذكرنا هناك أن النسائي رواه مختصراً من هذا الوجه ، وأنه زاد في الإسناد رجلاً ، هو « ابن أبي ربيعة » المذكور في هذا الإسناد . وحملنا الخطأ في هذه الزيادة هناك على النسائي أو أحد شيوخ الإسناد .

وها هو ذا يرويه أحمد هنا ، بزيادة هذا الرجل في الإسناد ، عن عارم عن معتمر بن سليمان عن أبيه . ورواية النسائي هي في السنن (١ : ٣٢٥) عن محمد بن عبد الأعلى عن المعتمر عن أبيه . فليس الخطأ إذن من النسائي ولا من شيخه محمد بن عبد الأعلى ، إنما يحمل الخطأ على المعتمر بن سليمان ، أو على أبيه سليمان بن طرخان التيمي . والذي أرجحه الآن أن يكون من المعتمر بن سليمان ، فإن أباه سليمان التيمي حافظ حجة ، عدّه سفيان الثوري أحد حفاظ البصرة الثلاثة ، وقال ابن حبان : « كان من عبّاد أهل البصرة وصالحيهم ثقة وإتقاناً وحفظاً وسنّة » . وأما المعتمر فإنه — مع ثقته وحفظه — لم يكن بمثابة أبيه في هذا ، قال ابن خراش :

٧٠٨٨ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم حدثنا محمد بن راشد حدثنا سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : عَقْل شِبْه العَمْد مغلَّظة ، مثل عقل العمد ، ولا يُقْتَل صاحبُه ، ومَنْ حَمَل علينا السلاح فليس منَّا ، ولا رَصَدَ بِطَرِيقٍ .

٧٠٨٩ حدثنا أَزْهَر بن القاسم حدثنا المُثَنَّى ، يعني ابن سعيد ، عن قتادة عن عبد الله بن بَابَا عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ، أن النبي

« صدوق يخطئ من حفظه ، وإذا حدث من كتابه فهو ثقة » . وقال يحيى القطان : « إذا حدثكم المعتمر بشيء فاعرضوه ، فإنه سيئ الحفظ » .

وزيادة الأمر بصيام ثمانية من التسعة ، أثبتناها من (ك م) . والظاهر أنها سقطت من (ع) سهواً من ناسخ أو طابع .

وهذا الحديث أحد روايات الحديث المطول في اجتهاد عبد الله بن عمرو في العبادة ، الذي مضى (٦٤٧٧) ، وقد أشرنا هناك إلى كثير من رواياته في المسند . وفاتنا بعضها ، وهذا مما فاتتنا الإشارة إليه هناك .

● (٧٠٨٨) إسناده صحيح . وهو مختصر من القسم الثاني مع القسم الثالث من الحديث (٧٠٣٣) .

● (٧٠٨٩) إسناده صحيح .

المثنى بن سعيد الضبعي البصري : ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير (٤١٨/١/٤) . و « الضبعي » : بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة وبالعين المهملة ، نسبة إلى « ضُبيعة بن قيس بن ثعلبة » ، ونسبة إلى المحلة التي سكنها بنو ضبيعة بالبصرة ، نزلها غيرهم فنسبوا إليها . والظاهر أن المثنى من هؤلاء الذين نزلوها ، قال البخاري في الكبير : « يقال : نزل ضبيعة ، ولم يكن منهم » .

صلى الله عليه وسلم كان يقول : إن الله عز وجل يُباهِي ملائكتَه عَشِيَّةَ عرفةَ بأهْل عرفة ، فيقول : انظروا إلى عبادي ، أَتَوْنِي شُعْثاً غُبْرًا .

٧٠٩٠ حدثنا أبو سعيد حدثنا محمد بن راشد حدثنا سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من قُتل خطأً فديتُه مائةٌ من الإبل ، ثلاثون ابنةُ مَخاض ، وثلاثون ابنةُ لَبُون ، وثلاثون جَذَعَة ، وعشرةُ بني لَبُونٍ ذُكْرانٍ ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقَوّمُها على أثمان الإبل ، فإذا هانَتْ نَقَص من قيمتها ، وإذا غَلَتْ رَفَع في قيمتها ، على نحو الزمان ما كانتْ ، فبلغتْ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين أربعمائة دينار إلى ثمانمائه دينار ، أو عِدْلَها من الوَرِق ، ثمانية آلاف .

« عبد الله بن بابا » . سبق توثيقه (٥٣٦٠) . وذكرنا الأقوال في اسم أبيه ، وهذا قول رابع « بابا » بالألف دون هاء ، كما ثبت في الأصول الثلاثة هنا . وفي نسخة بهامشي (ك م) « بابي » بالياء ، وفي أخرى بهامش (م) « باباه » بالهاء بعد الألف .

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣ : ٢٥١ — ٢٥٢) ، وقال : « رواه أحمد والطبراني في الصغير والكبير ، ورجال أحمد موثقون » .

وسيأتي نحو معناه من حديث أبي هريرة (٨٠٣٣) .

« الشعث » ، بضم الشين المعجمة وسكون العين المهملة ثم ثاء مثلثة : جمع « أشعث » ، وهو المغبرّ الرأس المنتتف الشعر ، الجافّ الذي لم يَدَّهن .

و« الغبر » ، بضم الغين المعجمة وسكون الموحدة : جمع « أغبر » ، وهو ظاهر .

● (٧٠٩٠) إسناده صحيح . وهو مختصر (٧٠٣٣) ، فيه القسمان (٥ ، ٦) من ذاك الحديث . وقد أشرنا إلى هذا هناك .

٧٠٩١ حدثنا أبو سعيد حدثنا محمد بن راشد حدثنا سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَضَى أنّ العَقْلَ ميراثٌ بين ورثة القتيل ، على فَرَائضهم .

٧٠٩٢ حدثنا أبو سعيد حدثنا محمد بن راشد حدثنا سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : [١]أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَضَى في الأنف إذا جُدِع كلُّه الديةَ كاملةً ، وإذا جُدِعَتْ أَرْنَبَتُه نصفَ الدية ، [٢]وفي العين نصف الدية ، [٣]وفي اليد نصف الدية ، [٤]وفي الرِّجْل نصف الدية ، [٥]وقَضَى أن يَعْقِلَ عن المرأة عَصَبَتها من كانوا ، ولا يَرِثُون منها إلا ما فَضَل عن ورثتها ، وإن قُتِلَتْ فَعَقْلُها بين ورثتها ، وهم يَقْتُلون قاتلَها ، [٦]وقَضَى أنَّ عَقْل أهل الكتاب نصفُ عَقْل المسلمين ، وهم اليهود والنصارى .

● (٧٠٩١) إسناده صحيح . وهو في المنتقى (٣٣٥٦) ، وقال : « رواه الخمسة إلا الترمذي » .

● (٧٠٩٢) إسناده صحيح .

وقد اشتمل على بضعة أحكام . فرأينا تفصيلها إلى ستة أقسام مرقمة ، ليسهل تخريج كل قسم منها وحده . كما صنعنا نحو ذلك في الحديث الطويل (٧٠٣٣) :

(١) — مضى بنحوه ، في القسم (٨) من الحديث (٧٠٣٣) ، وأشرنا إليه هناك .

(٢) — هو مختصر الحكم الماضي في القسم (٩) من ذاك الحديث .

(٣) ، (٤) — مضيا في القسم (١٠) منه أيضاً .

(٥) — رواه أبو داود (٤٥٦٤/٤ : ٣١٣ — ٣١٤ عون المعبود) ، ضمن

٧٠٩٣ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم حدثنا شَدَّاد أبو طلحة الرَّاسبي سمعت أبا الوَازِع جابرَ بنَ عمرٍو، يحدِّث عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما مِنْ قومٍ جلسوا مجلسًا لم يذكروا الله فيه، إلا رَأَوْه حسرةً يومَ القيامة.

حديث طويل، من طريق شيبان عن محمد بن راشد، بهذا الإسناد.

(٦) — هو مكرر (٦٧١٦). وهو في المنتقى (٣٩٨٣)، وقال: «رواه أحمد والنسائي وابن ماجة.

● (٧٠٩٣) إسناده صحيح.

أبو طلحة الراسبي: هو شدّاد بن سعيد البصري، سبق توثيقه (١٤١٤) ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٢/٢/ ٢٢٨ — ٢٢٩)، وقال: «ضعفه عبد الصمد»، ولكنه لم يذكره هو ولا النسائي في الضعفاء. وقد أخرج له مسلم في الصحيح، وذكره ابن حبان في الثقات (ص ٤٩٣). ووثقه أحمد وابن معين والنسائي وأبو خيثمة.

«الراسبي»: نسبة إلى «بني راسب»، وهي قبيلة نزلت البصرة.

أبو الوازع: اسمه «جابر بن عمرو». كما ذكر هنا بعد كنيته، وهو الصواب الثابت في (ك). وأما (م) فقد ذكر فيها «سمعت أبا الوازع جار بن عمرو» ووضعت فتحة فوق الراء! وهو خطأ واضح. وأما المطبوعة (ع)، فزادت خطأ على خطأ، كادت تفسد الإسناد! ففيها: «سمعت أبا الوازع جاء عمرو يحدّث» إلخ! ! فلولا أن تبين الصواب من (ك) لظن أن أبا الوازع سمع الحديث من رجل اسمه «عمرو»، ولا يدرى من هو! !

وأبو الوازع، بفتح الواو وكسر الزاي، جابر بن عمرو الراسبي: تابعي ثقة معروف، أخرج له مسلم في الصحيح، وثقه أحمد ويحيى وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير (١/٢/٢٠٩)، وذكره ابن حبان في الثقات (ص ١٥٤).

٧٠٩٤ حدثنا حمّاد بن خالد حدثنا هشام بن سَعْد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو : سُئِل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يدخل الحائط ؟ قال : يأكُلُ غيرَ مُتَّخِذٍ خُبْنَةً .

٧٠٩٥ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا محمد بن أبي الوَضَّاح حدثني العلاء بن عبد الله بن رافع حدثنا حَنَانُ بن خَارجة عن عبد الله بن عمرو ، قال : جاء أعرابيّ عَلَوِيّ جَرِيء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، أخبرنا عن الهجرة ، إليك أينما كنتَ ، أو لقومٍ خاصةً ، أم إلى أرضٍ معلومة ، إذا مُتَّ انقطَعَتْ ؟ قال : فسكت عنه يسيرًا ، ثم قال : أين السائل ؟ قال : ها هو ذا يا رسول الله ، قال : الهجرة أن تَهْجُرَ الفواحشَ ما ظَهَر منها وما بَطَن ، وتقيمَ الصلاةَ ٢٢٥/٢

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ : ٨٠) ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » .

● (٧٠٩٤) إسناده صحيح . وقد مضى نحو معناه ، ضمن حديث مطول ، من رواية ابن إسحق عن عمرو بن شعيب (٦٦٨٣ ، ٦٩٣٦) ، وأشرنا إليه في أولهما.

● (٧٠٩٥) إسناده صحيح .

وقد مضى بنحوه (٦٨٩٠) ، من وجه آخر عن العلاء بن رافع . على خطأ وقع في ذلك الإسناد . وفصّلنا القول فيه وفي هذه الرواية هناك .

وقوله في هذه الرواية « جاء أعرابي علويّ » إلخ : هكذا وقع في الأصلين المخطوطين (ك م) « علويّ » ، بالعين . ولا أدري ما وجه هذه النسبة ، فقد ذكر السمعاني في الأنساب (الورقة ٣٩٧) ، وتبعه ابن الأثير في اللباب (٢ : ١٤٨) ، أن هذه النسبة إلى أربعة رجال : « علي بن أبي طالب » ، وبطن من الأزد ، يقال

وتُؤْتِيَ الزكاة ، ثم أنت مهاجر وإنْ مُتَّ بالحَضَر ، ثم قال عبد الله بن عمرو ، ابتداءً من نفسه : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، أخبرنا عن ثياب أهل الجنة ، خَلْقاً تُخْلَق ، أم نَسْجاً تُنْسَج ؟ فضحك بعضُ القوم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مِمَّ تَضْحكون ؟ من جاهل يسأل عالِماً ؟ ! ثم أَكَبَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : أين السائل ؟ قال : هو ذا أنا يا رسول الله ، قال : لا ، بل تُشَقَّقُ عنها ثَمَرُ الجنة ، ثلاثَ مرَّاتٍ .

٧٠٩٦ حدثنا مُعَمَّر بن سليمان الرَّقِّي حدثنا الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : مَن مُثِّلَ به أو حُرِّق بالنار فهو حُرٌّ ، وهو مولَى الله ورسوله ، قال : فأُتِي برجل قد خُصِيَ ، يقال له : سَنْدَر ، فأعتقه ، ثم أَتَى أبا بكر بعد وفاة

هم « بنو عليّ » ، وولد « علي بن سود » . وبطن من مذحج ، يقال لهم أيضاً « بنو علي » . أما الأول فإنه غير مراد قطعاً . وأما الثلاثة الآخرون فلعل .

ووقع في (ع) « ملويّ » بالميم ! والظاهر عندي أنه خطأ ، لا أدرى ما وجهه .

وقوله « وإن مت بالحضر » ، في نسخة بهامشي (ك م) « بالحضرمة » ، كالرواية الماضية .

وقوله « من جاهل » ، في نسخة بهامش (م) « أمن » ، بزيادة همزة الاستفهام ، وهي مرادة عند حذفها ، كما هو واضح .

● (٧٠٩٦) إسناده صحيح .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤ : ٢٣٩) ، وقال : « رواه أحمد والطبراني ، ورجاله ثقات ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس ، ولكنه ثقة » .

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فصَنَع إليه خيرًا ، ثم أَتَى عمر بعدَ أبي بكر ، فصَنَع إليه خيرًا ، ثم إنه أراد أن يَخْرج إلى مصر ، فكتب له عُمر إلى عَمْرو بن العاصي : أنِ اصْنَعْ به خيرًا ، أو احفظْ وصيةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه .

٧٠٩٧ حدثنا مُعَمَّر بن سليمان حدثنا الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، الرجلُ يَغيبُ لا يَقْدِرُ على الماء ، أَيُجَامِعُ أهلَه؟ قال : نعم .

٧٠٩٨ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن زياد بن فَيَّاض سمعت أبا عِيَاضٍ يحدّث عن عبد الله بن عمرو ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : صُم يوماً ولك أجرُ ما بَقِي ، قال : إني أُطيق أكثر من ذلك ،

وقد مضت هذه القصة بأطول من هذا (٦٧١٠) . من رواية ابن جريج عن عمرو بن شعيب . وأشرنا إلى هذه الرواية هناك ، وحققناها تحقيقاً وافياً .

● (٧٠٩٧) إسناده صحيح .

ورواه البيهقي في السنن الكبرى (١ : ٢١٨) من طريق معمر بن سليمان ، بهذا الإسناد .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١ : ٢٦٣) ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه الحجاج بن أرطاة . وفيه ضعف ، ولكنه لا يتعمد الكذب » .

● (٧٠٩٨) إسناده صحيح .

قال : صم يومين ولك أجرُ ما بقي ، قال : إني أُطيق أكثر من ذلك ، قال : صم ثلاثةَ أيّام ولك أجرُ ما بقي ، قال : إني أُطيق أكثر من ذلك ، قال : صم أربعةَ أيام ولك أجرُ ما بقي ، قال : إني أُطيق أكثر من ذلك ، قال : صم أفضلَ الصيام عند الله ، صم صومَ داودَ ، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً .

٧٠٩٩ حدثنا عارم حدثنا مُعْتَمِر قال : قال أبي : حدثنا الحَضْرَمي عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن عمرو : أن رجلًا من المسلمين استأذن نبي الله صلى الله عليه وسلم في امرأة يقال لها : أُمُّ مَهْزُول ، كانت تُسَافح ، وتشترطُ له أن تنفق عليه ، وأنه استأذن فيها النبي صلى الله عليه وسلم ، أو ذَكَر له أمرها ، فقرأ النبي صلى الله عليه وسلم : ﴿ الزانيةُ لا يَنْكِحُها إلا زَانٍ أو مشرك ﴾ ، قال : أُنزلت : ﴿ الزانية لا ينكحها إلا زانٍ أو مشرك ﴾ .

وهو مطول (٦٩١٥) ، وقد أشرنا هناك إلى أنه رواه مسلم والنسائي من طريق محمد بن جعفر عن شعبة . فها هي ذي رواية محمد بن جعفر .

وهو أحد الروايات لقصة عبد الله بن عمرو في اجتهاده في العبادة ، التي أشرنا إلى كثير من رواياتها في (٦٤٧٧) . وقد فاتنا أن نشير إلى هذا الإسناد هناك .

● (٧٠٩٩) إسناده ضعيف ، لجهالة « الحضرمي » راويه .

وقد مضى بهذا الإسناد (٦٤٨٠) ، وفصلنا القول فيه ، وأشرنا إلى هذا ، هناك .

قال أبو عبد الرحمن [هو عبد الله بن أحمد] : قال أبي : قال عارمٌ : سألتُ معتمرًا عن الحَضْرَمي ؟ فقال : كان قاصًّا ، وقد رأيتُه .

٧١٠٠ [قال عبد الله بن أحمد] : حدثنا يحيي بن مَعِين حدثنا المُعْتَمر عن أبيه عن الحضرمي عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن عمرو ، نحوه .

٧١٠١ حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي سمعت الصَّقْعَبَ بن زُهير يحدّث عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو ، قال : أَتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم أعرابيٌّ ، عليه جُبَّة من طيالسةٍ ، مكفوفةٌ بديباجٍ ، أو مَزْرُورَةٌ بديباج ، فقال : إن صاحبكم هذا يريد أن يرفعَ كلَّ راعٍ ابنِ راعٍ ، ويَضَعَ كلَّ فارسٍ ابنِ فارسٍ ! فقام النبي صلى الله عليه وسلم مُغْضَباً ، فأَخذ بمَجَامِع جُبَّته ، فاجْتَذَبه ، وقال : لا أَرى عليك ثياب مَنْ لا يَعْقِل ، ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس ،

● (٧١٠٠) إسناده ضعيف ، إذ هو مكرر ماقبله .

وهذا الإسناد من زيادات عبد الله بن أحمد ، رواه عن يحيي بن معين . كما ثبت في المخطوطتين (ك م) . وجعل في المطبوعة (ع) من رواية الإمام أحمد نفسه عن يحيي بن معين . وهو خطأ .

وقد أشرنا إليه أيضاً في (٦٤٨٠) ، وذكرنا هناك أنه من رواية أحمد عن ابن معين ، أوقعنا في هذا الخطأ ما في المطبوعة (ع) . فيصحح ذلك هناك .

● (٧١٠١) إسناده صحيح . وهو مختصر (٦٥٨٣) . وقد أوفينا تخريجه وشرحه ، وأشرنا إلى هذا هناك .

فقال: إن نوحًا عليه السلام لمّا حَضَرَتْه الوفاةُ دعا ابنَيْه، فقال: إني قاصرٌ عليكما الوصيةَ، آمركما باثنتيْن، وأنهاكما عن اثنتين، أنهاكما عن الشِّرْك والكِبر، وآمرُكما بـ «لا إلٰه إلا الله»، فإن السمٰواتِ والأرضَ وما فيهما لو وُضِعَتْ في كِفَّة الميزان، ووُضِعَتْ «لا إله إلا الله» في الكِفَّة الأخرى، كانتْ أَرْجَحَ، ولو أنَّ السمواتِ والأرض كانتا حَلْقَةً، فوُضِعَتْ «لا إله إلا الله» عليهما، لفَصَمَتْهما، أو لقَصمتْهما، وآمركما بـ «سبحانَ الله وبحمده»، فإنها صلاةُ كل شيء، وبها يُرْزَقُ كلُّ شيء.

٧١٠٢ حدثنا هاشم وحُسين قالا حدثنا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رَدَّ شهادةَ الخائن، والخائنة، وذي الغِمْر على أخيه، وردَّ شهادةَ القانع لأهل البيت، وأجازها على غيرهم. ٢٢٦/٢

٧١٠٣ حدثنا عفان حدثنا أبو عَوانة حدثنا أبو بِشْر عن يوسف بن مَاهَك عن عبد الله بن عمرو، قال: تخلَّف عنَّا رسول الله صلى الله

● (٧١٠٢) إسناده صحيح. هاشم: هو ابن القاسم، أبو النضر. حسين: هو ابن محمد المرُّوذي.

والحديث مضى مراراً، مطولا ومختصراً، بنحوه، من طرق، عن محمد بن راشد، بهذا الإسناد (٦٦٩٨، ٦٨٩٩، ٦٩٤٠).

● (٧١٠٣) إسناده صحيح. وهو مكرر (٦٩٧٦)، بهذا الإسناد.

عليه وسلم في سَفْرةٍ سافرناها ، قال : وأدركَنا وقد أَرْهَقَتْنا الصلاةُ ، صلاةُ العصر ، ونحن نتوضأ ، فجعلنا نمسح على أرجلنا ، فنادَى بأعلى صوته ، مرتين أو ثلاثاً : ويلٌ للأَعْقاب من النار .

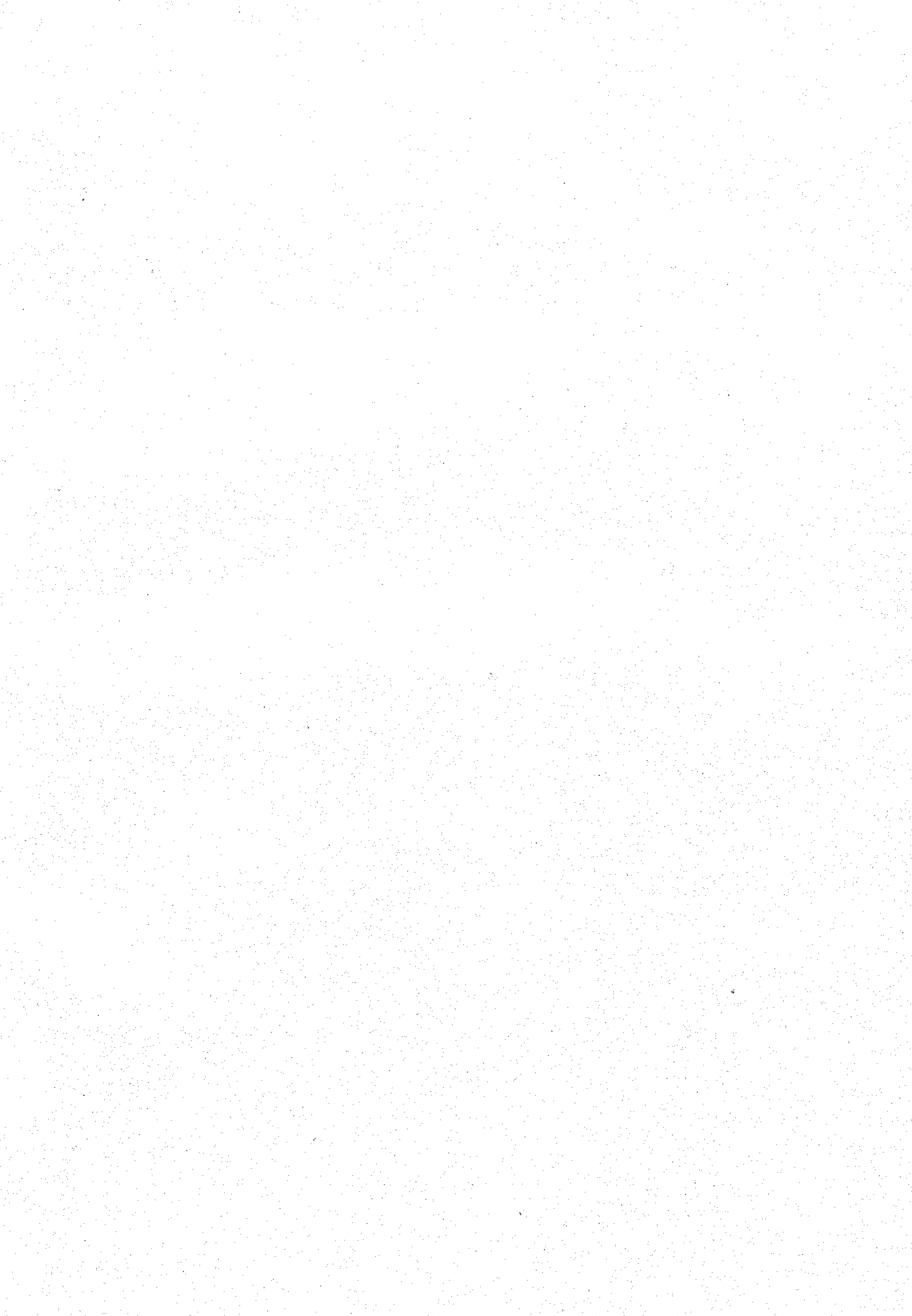
* * *

آخر مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي

رضي الله تعالى عنهما

آخر شرح مسند عبد الله بن عمرو

والحمد لله رب العالمين

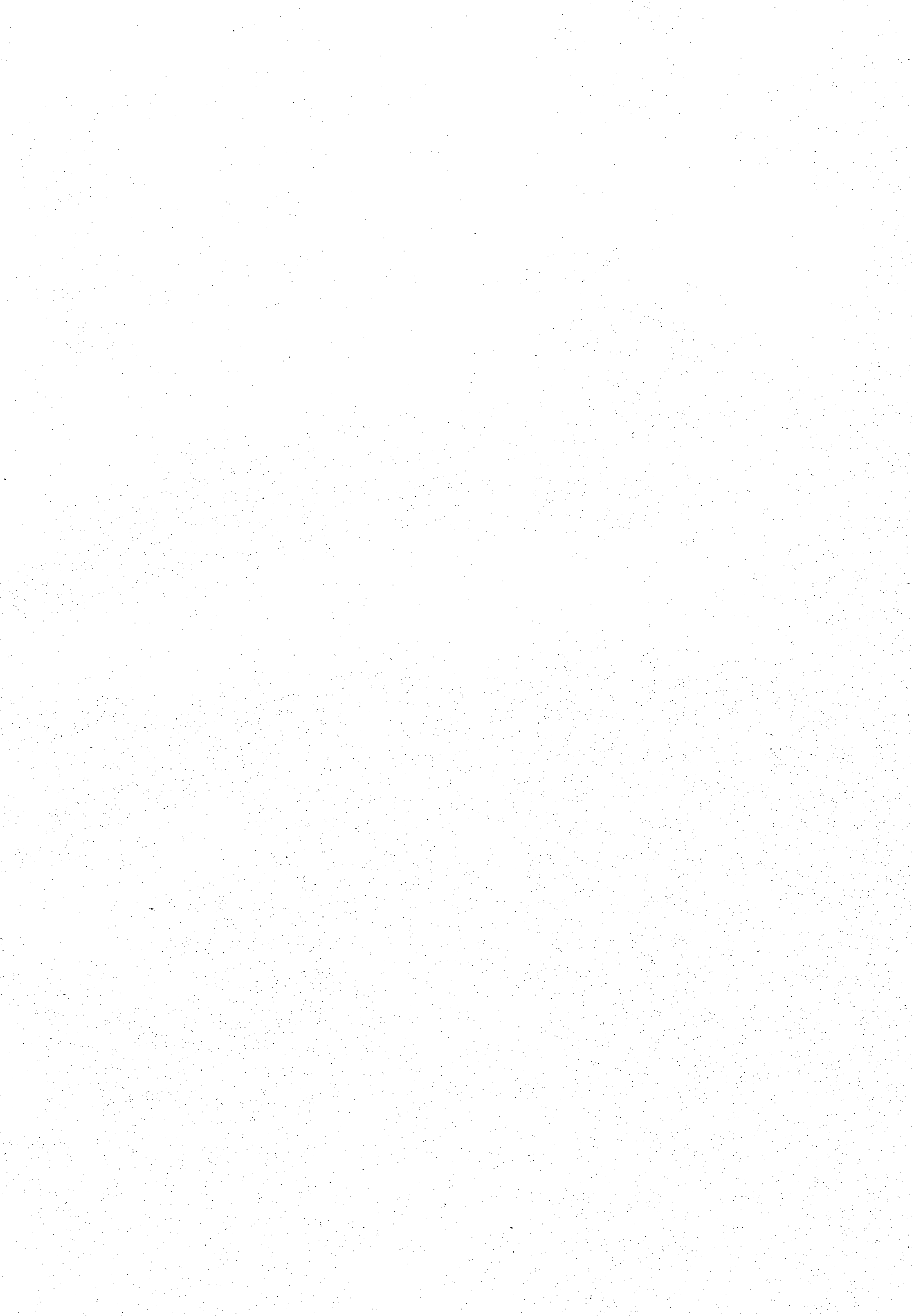


مسند

أبي رِمْثَةَ

رضي الله عنه

(٧١٠٤ – ٧١١٨)



حديث أبي رِمْثَةَ رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم

أول مسند أبي رمثة

« أبو رمثة » : صحابي اشتهر بكنيته وعرف بها . واختلف في اسمه اختلافاً كثيراً . بعضه خطأ صرف . وبعضه مرجوح :

فالراجح الصحيح عندنا . هو الذي جزم به الإمام أحمد . فيما سيأتي في المسند (١٧٥٦٥) . قال عبد الله بن أحمد هناك : « قال أبي : اسم أبي رمثة : رفاعة بن يثربي » .

وهو الذي جزم به البخارى في الكبير (٢ / ١ / ٢٩٣ — ٢٩٤) ، قال : « رفاعة بن يثربي أبو رمثة . سماه محمد بن ليث ، سمع عبد الله بن عبد الرحمن . ذكر أحمد بن حنبل » . ثم أشار إلى الحديث الآتي (٧١١١) مختصراً إياه كعادته . وفيه « عن أبي رمثة التيمي . تيم الرباب» . ولم يذكر البخاري في اسمه قولا آخر . ثم ترجمه في الكنى (رقم ٢٥١) موجزاً ، قال : « أبو رمثة التيمي ، تيم الرباب » .

وكذلك جزم باسمه ابن حبان في صحيحه (ج ٣ ص ٢١٥ من المخطوطة ع) إذ روى الحديث الآتي (٧١٠٩) ، ثم قال : « اسم أبي رمثه : رفاعة بن يثربي التيمي . تيم الرباب . ومن قال إن أبا رمثة هو الخشخاش العنبري ، فقد وهم » .

ولكن ابن حبان ، حين ترجم له في الثقات (ص ٦٣) حكى بعض الخلاف في اسمه . فقال : « رفاعة بن يثربي التيمي . أبو رمثة . تيم الرباب ، أتى النبي صلى الله عليه وسلم ومعه ابنه . وقيل إن اسم أبي رمثة : حبيب بن حسان . ويقال إن أبا رمثة : هو الخشخاش العنبري » . فقد حكى في الثقات القول الذي نفاه في صحيحه وجزم بأنه وهم .

والذي يتبين لنا من صنع ابن حبان في كتبه ، أنه ألف كتاب (الثقات) أولاً . ثم كتاب (الضعفاء) أو (المجروحين من المحدثين) ثانياً ، ثم بنى

. . . .

عليهما كتابه (الصحيح) الذي سماه : (المسند الصحيح ، على التقاسيم والأنواع ، من غير وجود قطع في سندها ، ولا ثبوت جرح في ناقليها) . وهو الكتاب الذى أخرجنا منه الجزء الأول بترتيب الأمير علاء الدين الفارسي ، وجعلنا عنوانه (صحيح ابن حبان) .

فإنه قال في مقدمة صحيحه (ج ١ ص ١١٨ بتحقيقنا) : « وقد اعتبرنا حديث شيخ شيخ ، على ما وصفنا من الاعتبار ، على سبيل الدين . فمن صح عندنا أنه منهم عدل احتجبنا به ، وقبلنا ما رواه ، وأدخلناه في كتابنا هذا . ومن صح عندنا أنه غير عدل ، بالاعتبار الذي وصفناه ، لم نحتجّ به ، وأدخلناه في كتاب (المجروحين من المحدّثين) ، بأحد أسباب الجرح » ، إلخ .

فهذا كلام يشعر يقيناً بأنه صنع كتابي (الثقات) و (الضعفاء) قبل كتاب (الصحيح) .

فهو قد حكى بعض الخلاف في كتاب الثقات ، ثم حقق وجزم في (الصحيح) بمثل ما جزم به البخاري قولا واحداً ، لم يحك غيره .

فعن ذلك رجحنا ما جزم به أحمد والبخاري ، ثم تبعهما فيه ابن حبان .

وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٩٢/٢/١) : « رفاعة بن يثربي أبو رمثة التيمي ، ويقال اسم أبي رمثة : حبيب بن حبان ، له صحبة » .

فهذا يوافق بعض ما قال ابن حبان في الثقات . والخلاف في رسم « حبيب بن حسان » أو « بن حبان » ، خلاف آخر في الرسم فقط ، ورسم بغير ذلك في بعض المراجع . وقد نوفق لتحقيقه ، إن شاء الله .

وقال الترمذي في السنن (٤ : ٢٣) : « وأبو رمثة التيمي ، اسمه : حبيب بن حيان . ويقال اسمه : رفاعة بن يثربي » .

ويجمع أكثر الخلاف فيه ، ما قال المزّي وتعقبه ابن حجر في التهذيب (١٢ : ٩٧) ، قالا : « أبو رمثة البلوي ، ويقال : التميمي ، ويقال : التيمي ، تيم الرباب . قيل اسمه : رفاعة بن يثربي ، وقيل : يثربي بن رفاعة ، وقيل : ابن عوف ، وقيل : عمارة بن يثربي ، وقيل : حبان بن وهب ، وقيل : حبيب بن حبان ، وقيل : خشخاش» .

. . . .

ثم قال ابن حجر : « فرق ابن عبد البر بين أبي رمثة التيمي . وبين أبي رمثة البلوي ، فذكر أن البلوي سكن مصر ومات بإفريقية » .

أما الفرق بين البلوي والتيمي ، فإنه الصواب الذي ذهب إليه الترمذي وابن عبد البر وغيرهما . وهو الذي رجحه الحافظ في الإصابة . وأخطأ الذهبي في المشتبه (ص ٦٥) . فجعلهما واحداً .

وانظر مصادر ذلك كله . في الإستيعاب (ص ١٢٦ ، ١٨٣ ، ٦٦٨ بالأرقام ٤٩٣ . ٧٤٥ . ٢٩٢٢ ، ٢٩٢٣) . والإصابة (٢ : ٢١٢ ، و٦ : ٣٣٤ ، و٧ : ٦٨) . وقد ضبط الحافظ في الإصابة « حيان » في أحد الأقوال السابقة « بتحتانية مثناة » .

« رمثة » : بكسر الراء وسكون الميم وفتح الثاء المثلثة .

« يثربي » : بفتح الياء وسكون الثاء المثلثة ثم باء موحدة .

« التيمي » : بفتح الياء المثناة وسكون الياء التحتية وبعدها ميم . وفي العرب قبائل عدة اسمها « تيم » ، والمراد هنا « تيم الرباب » . كما بينه البخاري وغيره ، وكما ثبت ذلك صراحة في الحديث الآتي (٧١١١) . وهم بنو « تيم بن عبد مناة بن أدّ بن طابخة » . و « الرباب » : بكسر الراء مع تخفيف الباء الأولى ، وهم عدة قبائل : « ضبة . وثور . وعُكْل ، وتيم ، وعديّ » ، قال ابن الأثير في اللباب (١ : ٤٥٧) : « وإنما لقبوا بذلك ، لأنهم تحالفوا على بني سعد بن زيد مناة بن تميم . وغمسوا أيديهم عند التحالف في رُبّ ، فسمّوا : الرباب ، واشتهرت تيم الرباب بهذا دون غيرهم » . وفي لسان العرب (١ : ٣٨٨) : « قال الأصمعي : سموا بذلك لأنهم أدخلوا أيديهم في رُبّ وتعاقدوا وتحالفوا عليه . وقال ثعلب : سموا رباباً ، بكسر الراء . لأنهم تربَّبوا ، أي تجمعوا رِبّةً رِبّةً » . وانظر أيضاً الاشتقاق لابن دريد (ص ١١١) .

ولأبي رمثة في هذا المسند مسند آخر ، هو في أكثره تكرار لبعض مسنده الذي هنا ، سيأتي (ج ٤ ص١٦٣ من طبعة الحلبي) ، بالأرقام (١٧٥٦٤ — ١٧٥٧٣).

٧١٠٤ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن إيَاد بن لَقِيط السَّدُوسي عن أبي رِمْثَة ، قال : خرجتُ مع أبي ، حتى أتينا النبي صلى الله عليه وسلم ، فرأيتُ برأسه رَدْعَ حِنَّاء .

٧١٠٥ حدثنا عمرو بن الهَيْثم أبو قَطَنٍ وأبو النَّضْر قالا حدثنا المسعودي عن إياد بن لَقِيط عن أبي رِمْثَةَ ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : يَدُ المعطي العُلْيا ، أُمَّك وأباكَ ، وأُختَك وأخاكَ ، ثم أدناكَ أدناكَ ، وقال رجل : يا رسول الله ، هؤلاء بنو يَرْبُوعٍ قَتَلَةُ فلانٍ ؟

● (٧١٠٤) إسناده صحيح . سفيان : هو الثوري .

إياد بن لقيط السدوسي : سبق توثيقه (٥٦٩٤) . ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١ / ١ / ٣٤٥) .

والحديث رواه أبو داود (٤٢٠٨ / ٤ : ١٣٨ عون المعبود) . مطولا . من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان . ورواه النسائي (٢ : ٢٧٩) ، مختصراً . بإسنادين من طريق ابن مهدي أيضاً . ورواه أبو داود أيضاً (٤٢٠٦ / ٤ : ١٣٧ — ١٣٨ عون المعبود) . مطولا . من طريق عبيد الله بن إياد عن أبيه .

وسيأتي مطولا (١٧٥٦٦) ، عن وكيع . بهذا الإسناد .

وسيأتي معناه أيضاً ضمن روايات أخر (٧١٠٩ ، ٧١١١ — ٧١١٦ ، ١٧٥٦٤ ، ١٧٥٦٦ ، ١٧٥٦٩ — ١٧٥٧١ . ١٧٥٧٣) .

« ردع حناء » : الردع . بفتح الراء وسكون الدال وآخره عين ، مهملات : هو أثر الخلوق والطيب ونحوهما في الجسد .

● (٧١٠٥) إسناده صحيح . أبو النضر : هو هاشم بن القاسم .

المسعودي : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود ، سبق توثيقه مراراً ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢ / ٢ / ٢٥٠ — ٢٥٣) ، وأنه اختلط في آخر عمره . قال أحمد : « إنما اختلط المسعودي ببغداد ، ومن سمع منه بالكوفة والبصرة فسماعه جيد » . وقال أيضاً : « سماع أبي النضر وعاصم وهؤلاء من المسعودي بعد ما اختلط » .

قال : أَلَا لا تَجْنِي نفسٌ على أُخرى .

[قال عبد الله بن أحمد] : وقال أبي : قال أبو النَّضْر في حديثه : دخلتُ المسجدَ فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يَخْطب ويقول : يَدُ المعطِي العُلْيَا .

وإنما صححنا هذا الإسناد من جهة رواية عمرو بن الهيثم ، فإنه بصري ، فحديثه عن المسعودي صحيح . وأما أبو النضر فإنه بغدادي ، وسمع منه بعد الاختلاط ، كما قال أحمد رحمه الله .

والحديث سيأتي مرة أخرى ، في المسند الآخر لأبي رمثة (١٧٥٦٨) عن يزيد بن هرون عن المسعودي ، بهذا الإسناد .

وسيأتي بأطول من هذا (٧١٠٦) ، من رواية عبد الملك بن عمير عن إياد بن لقيط ، و (٧١٠٨) ، من رواية عاصم ، كلاهما عن أبي رمثة .

وهو ينطوي على قسمين : اليد العليا وبرّ الأقارب ، وأنه لا تجني نفس على أخرى :

أما القسم الثاني : فسيأتي مراراً في مسندي أبي رمثة .

وأما القسم الأول : فقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣ : ٩٨) ، وقال : رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وفيه المسعودي ، وهو ثقة ، ولكنه اختلط » . وقد بينا قبل أن رواية عمرو بن الهيثم عن المسعودي كانت قبل اختلاطه . فهذه علة ذاهبة .

ورواه الحاكم في المستدرك مختصراً (٤ : ١٥٠ — ١٥١) ، من طريق جعفر بن عون عن المسعودي ، بهذا الإسناد ، بلفظ : « برّ أمك وأباك ، وأختك وأخاك ، ثم أدناك أدناك » . ولم يتكلم عليه الحاكم ولا الذهبي ، إذ جاء به الحاكم شاهداً لحديث آخر .

وانظر بعض ما مضى في « اليد العليا » (٤٢٦١ ، ٤٤٧٤ ، ٥٣٤٤ ، ٥٧٢٨ ، ٦٤٠٢) .

وقوله « لا تجني نفس على أخرى » : قال ابن الأثير : « الجناية : الذنب والجرم وما يفعله الإنسان مما يوجب عليه العذاب أو القصاص في الدنيا والآخرة .

٧١٠٦ حدثنا يونس حدثنا حمّاد، يعني ابن سلمة، عن عبد الملك بن عُمَيْر حدثنا إيَاد بن لَقِيط عن أبي رِمْثَةَ، قال: أتيتُ

المعنى: أنه لا يطالب بجناية غيره من أقاربه وأباعده، فإذا جنى أحدهما جناية لا يعاقب بها الآخر، كقوله تعالى: (ولا تزر وازرة وزر أخرى).

● (٧١٠٦) إسناده صحيح، على خطإ فيه من بعض رواته.

فإن أحاديث أبي رمثة هذا، في مسنديه بمسند أحمد، وفيما روي في غير المسند من الدواوين، هي في الحقيقة، أو على غالب الظن. لقصة واحدة، تتنوع فيها السياق من رواتها.

وأكثر رواياتها فيها أن أبا رمثة جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم مع أبيه، أو أن أبا رمثة جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعه ابنه. وبعض الروايات مختصرة، لم يذكر فيها هذا ولا ذاك. فيجب البحث عن أرجح الروايتين وأصحهما: أكان أبو رمثة حاضراً مع أبيه، أم كان أبو رمثة هو الكبير، حضر معه ابنه؟

فاستقصيت ما استطعت الوصول إليه من أسانيد القصة، فوجدتها تدور على رواية ثلاثة من التابعين عن أبي رمثة. ثم تدور على رواية تسعة من أتباع التابعين عن رواتها من التابعين.

فالتابعون الثلاثة الذين رووها عن أبي رمثة، هم: إياد بن لقيط، وأكثر الروايات تنتهي إليه، وثابت بن منقذ، وعاصم:

فروى ثابت بن منقذ عن أبي رمثة: أنه كان مع أبيه، رواية واحدة، في المسند (٧١١٤)، لم أجدها في غيره.

وروى عاصم عن أبي رمثة عكس ذلك: أن ابنه كان معه، رواية واحدة في المسند أيضاً (٧١٠٨)، لم أجدها في غيره.

واختلف الرواة عن إياد بن لقيط عليه في ذلك:

فروى عنه ابنه عبيد الله بن إياد (٧١٠٩، ٧١١٦)، وسفيان الثوري (٧١٠٤، ٧١٠٧، ١٧٥٦٦)، وابن أبجر (٧١١٠، ١٧٥٦٥، ١٧٥٧١)، وعلي بن صالح (٧١١٢، ١٧٥٦٧)، وقيس بن الربيع (٧١١٥، ١٧٥٦٩)

النبي صلى الله عليه وسلم وعنده ناسٌ من ربيعة يختصمون في دمٍ ، فقال :

ـــ هؤلاء الخمسة رووا عن إياد بن لقيط عن أبي رمثة : أنه كان مع أبيه .

وروى عنه ابن عمير (٧١٠٦ ، ٧١١١ ، ٧١١٣ ، ٧١١٨ ، ١٧٥٦٤) ، والشيباني (١٧٥٧٢) ـــ روى هذان عن إياد بن لقيط عن أبي رمثة : أن ابنه كان كان معه .

وهذه الروايات التي في المسند لهؤلاء توافق ما روي عنهم في غيره من الدواوين التي وصل إليّ علمها .

فالنقد الصحيح ، على طريقة أهل العلم بهذا الشأن ، وهم أئمة الدنيا في نقد الروايات ، وقواعدهم في ذلك أعلى القواعد وأدقها وأوثقها ـــ : الترجيح بالحفظ والتثبت أولا ، ثم بالكثرة ثانياً ، ثم بفحص سياق الروايات وترجيح أقربها إلى التوافق لا إلى التعارض ، وإلى المفهوم المعقول ، لا إلى النابي الشاذّ .

فالذي يثبت على النقد ، والذي يكاد يجزم به الناقد العارف ، والذي هو الراجح عند الموازنة : أن أبا رمثة كان مع أبيه ، وأن من ذكر من الرواة غير ذلك فقد وهم .

فإن أكثر الروايات تدور على رواية إياد بن لقيط عن أبي رمثة . وقد روى عنه خمسة من الرواة : أن أبا رمثة كان مع أبيه ، وروى عنه اثنان عكس ذلك .

ويكفي في ترجيح رواية الخمسة عن إياد ، أن يكون منهم سفيان الثوري ، أمير المؤمنين في الحديث في عصره ، كما وصفه بذلك الأئمة الحفاظ : شعبة ، وابن عيينة ، وأبوعاصم وابن معين ، وغيرهم ، بل قال ابن مهدي : « كان وُهَيْب يقدم سفيان في الحفظ على مالك » . وقال يحيى القطان : « سفيان فوق مالك في كل شيء » . وقال أيضاً : « ليس أحد أحبّ إليّ من شعبة ، ولا يعدله أحد عندي . وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان » . وقال شعبة : « سفيان أحفظ مني » . وقال ابن معين : « ما خالف أحدٌ سفيانَ في شيء إلا كان القول ما قال سفيان » . وقال شعبة أيضاً : « إذا خالفني سفيان في حديث ، فالحديث حديثه » .

ثم قد تابعه على روايته هذه أربعة :

اليد العليا ، أُمّك وأبوك ، وأُختُك وأخوك ، وأدناك أدناك ، قال :

أحدهم : « عبيد الله بن إياد » ، وهو ثقة حافظ أيضاً ، « كان عبد الله بن المبارك يعجب به » . وقال أبو نعيم : « كان ابن إياد ثقة ، وكان له صحيفة فيها أحاديثه » . فمثل هذا مستوثق مما يروي ، بما قيّد روايته بالكتابة . ثم الغالب أن يكون أعرف بحديث أبيه من غيره .

وثانيهم : ابن أبجر ، وهو « عبد الملك بن سعيد بن حيان بن أبجر » ، سبق توثيقه (٤٦٢٣) . قال الثوري : «حدثنا من لم تر عيناك مثله : ابنُ أبجر» . وقال العجلي : «كان ثقة ثبتاً في الحديث . صاحب سنة » . وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢ / ٢ / ٣٥١ — ٣٥٢) . و « حيان » : بالحاء المهملة والياء التحتية . و « أبجر » بفتح الهمزة والجيم بينهما باء موحدة ساكنة .

وثالثهم ورابعهم : علي بن صالح ، وقيس بن الربيع ، وهما ثقتان ، فيهما كلام من قبل حفظهما . فمتابعتهما جيدة مقبولة .

وأما المخالف لسفيان ومن تابعه ، فهما اثنان :

أحدهما : ابن عمير ، وهو « عبد الملك بن عمير بن سويد » ، وهو تابعي ثقة ، إلاّ أنهم تكلموا في حفظه ، وتغير حفظه قبل موته ، فقد عاش ١٠٣ سنين .

وثانيهما : الشيباني ، والظاهر أنه أبو إسحق الشيباني ، وهو ثقة حجة ، لا خلاف في ذلك . ولكنه لا يوزن هو وابن عمير بالثوري وحده ، فضلا عن أربعة آخرين تابعوا الثوري .

فهذه رواية إياد بن لقيط ، الراجح فيها ما ذكرنا ، رجحاناً بيناً واضحاً ، يكاد يصل إلى اليقين .

وقد تابعه على ذلك تابعي آخر مجهول الحال ، هو ثابت بن منقذ ، سنذكره عند روايته (٧١١٤) إن شاء الله . وروايته تصلح للمتابعة والاستشهاد .

ولم يخالفه إلاّ تابعي آخر ، هو « عاصم » . والظاهر لي الآن أنه عاصم بن سليمان الأحول ، وهو ثقة معروف ، ولكن تكلم بعضهم في حفظه أيضاً .

ثم إن سياق الروايات لا يكاد يلتبس على قارئها أن الأقرب فيها أن يكون أبو رمثة راويها هو الذى كان مع أبيه . وهذا شيء يقع في نفس القارئ ، يطمئن إليه ، ولعله يعجز عن إقامة الحجة عليه .

فنَظَر فقال : مَنْ هذا معك أبا رِمْثَة ؟ قال : قلت : ابني ، قال : أما إنه لا يَجْنِي عليك ، ولا تَجْنِي عليه ، وذَكَر قصةَ الخاتَم .

وقوله في الحديث ، في هذه الرواية « ناس من ربيعة ، يختصمون في دم » : هكذا جاء في هذه الرواية والرواية الآتية (٧١٠٨) . والذي في الرواية الماضية (٧١٠٥) أنهم من بني يربوع ، وكذلك فيما سيأتي (١٧٥٦٨) أنهم من بني ثعلبة بن يربوع .

ولعل هذا أصح . لأن النسائي روى أحاديث بأسانيد متعددة (٢ : ٢٥١) عن ثعلبة بن زهدم اليربوعي ، بنحو هذا المعنى ، أن الحادثة كانت في بني ثعلبة بن يربوع . وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ألا لا تجني نفس على الأخرى » . وروى نحو ذلك عن رجل من بني يربوع ، ولعله ثعلبة هذا ، وروى نحو ذلك عن طارق المحاربي أيضاً .

والحديث الذي رواه النسائي عن رجل من بني يربوع مختصر ، اقتصر فيه على معنى « لا تجني نفس على أخرى» . ولكنه في الأصل مطول ، رواه أحمد في المسند (٥ : ٣٧٧ ع) عن الأشعث بن سليم عن أبيه عن رجل من بني يربوع ، قال : « أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فسمعته وهو يكلم الناس ، يقول : يد المعطي العليا ، أمك وأباك ، وأختك وأخاك ، ثم أدناك أدناك. فقال رجل : يارسول الله ، هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع الذين أصابوا فلاناً ؟ قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا لا تجني نفس على أخرى » . وهو حديث صحيح ، ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (٣ : ٩٨) منه أوله « يد المعطي العليا » إلخ ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » .

فهذا الحديث شبيه في سياقته بحديث أبي رمثة . ولعلهما كانا معاً في ذلك المجلس : أبو رمثة والرجل من بني يربوع .

فعن هذا كله نرجح أن القصة في بني يربوع ، لا في « ربيعة » .

وقوله في آخر الحديث « وذكر قصة الخاتم » — هو إشارة إلى خاتم النبوة ، وسيأتي مفصلا في بعض الروايات الآتية ، إن شاء الله .

٧١٠٧ حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن إياد بن لَقِيط السَّدُوسي قال : سمعت أبا رِمْثَةَ التَّيْمي ، قال : جئت مع أبي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : ابنُك هذا ؟ قلت : نعم ، قال : أَتُحِبُّه ؟ قلت : نعم ، قال : أَمَا إنه لا يَجْنِي عليك ، ولا تَجْنِي عليه .

٧١٠٨ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن سامة ، عن عاصم عن أبي رمثة ، قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندَه ناس من ربيعة يختصمون في دم العمد ، فسمعته يقول : أمَّك وأباك ، وأختَك وأخاك ، ثم أدناك فأدناك ، ثم قال : فنظر ، ثم قال : من هـذا معك

● (٧١٠٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ما قبله .

● (٧١٠٨) إسناده صحيح . عاصم : جزم ابن كثير في التاريخ (٦ : ٢٧) بأنه ابن بهدلة ، وهو بعيد . والراجح عندي أنه عاصم بن سليمان الأحول ، وهو تابعي ثقة معروف ، إلا أنه أخطأ في الحديث ، أو لعل الخطأ من حماد بن سلمة ، إذ ذكرا فيه أن أبا رمثة كان معه ابنه . والصواب أنه كان مع أبيه ، كما حققنا ذلك بأوفى بيان ، في الحديث (٧١٠٦) . وأخطأ أحدهما أيضاً في ذكر « ربيعة » بدل « بني يربوع » ، كما حققنا هناك أيضاً .

والحديث مطول (٧١٠٦) .

ورواه ابن سعد في الطبقات (١/٢/١٣٢) مختصراً ، عن يعقوب بن إسحق الحضرمي عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .

قوله « في دم العمد » ، في نسخة بهامش (م) « في العمد » .

« نغض الكتف » ، بضم النون وفتحها مع سكون الغين المعجمة وآخره ضاد معجمة ، و « ناغضه » أيضاً : قال ابن الأثير : « أعلى الكتف ، وقيل : هو العظم الرقيق الذي على طرفه » .

يا أبا رِمثـة ؟ فقلت : ابني ، قال : أما إنه لا يجني عليك ، ولا تجني عليه ، قال : فنظرتُ فإذا في نُغْض كَتِفه مثلُ بعرة البعير ، أو بيضةِ الحمامة ، فقلت : أَلا أُداويك منها يا رسول الله ، فإنا أهلُ بيتٍ نُطَبِّب ؟ فقال : يداويها الذي وَضَعَها .

٧١٠٩ حدثنا هشام بن عبد الملك وعفّان ، قالا حدثنا عُبيد الله بن إياد حدثنا إياد عن أبي رِمْثَة ، قال : انطلقتُ مع أبي نحوَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رأيته قال لي أبي : هل تدري من هـذا ؟

و « خاتم النبوة » : ثابت بأحاديث كثيرة صحاح . وفيه روايات وتفصيل كثير . وقد وفى العلماء رحمهم الله القول فيه . وجمع بعضهم كثيراً من رواياته . وانظر بعض ذلك في تاريخ ابن كثير (٦ : ٢٦ — ٢٨) . وفتح الباري (٦ : ٤٠٩ — ٤١١) ، وشرح المواهب اللدنية للزرقاني (١ : ١٨٥ — ١٩٦) .

وانظر ما مضى في مسند ابن عباس (١٩٥٤) .

● (٧١٠٩) إسناده صحيح . هشام بن عبد الملك : هو أبو الوليد الطيالسي .

والحديث رواه ابن حبان في صحيحه (٣ : ٢١٥ ع) عن الفضل بن الحباب الجمحي عن أبي الوليد الطيالسي ، بهذا الإسناد .

ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٨ : ٣٤٥) من طريق إسمعيل بن إسحق القاضي عن أبي الوليد ، بهذا الإسناد .

ورواه ابن سعد في الطبقات (١ / ٢ / ١٣٢) ، مختصراً عن عفان بن مسلم وهشام أبي الوليد الطيالسي وسعيد بن منصور ، ثلاثتهم عن عبيد الله بن إياد . ووقع فيه « سعد بن منصور » بدل « سعيد » ، وهو خطأ مطبعي واضح .

ورواه البيهقي أيضاً (٨ : ٢٣) من طريق عاصم بن علي عن عبيد الله بن إياد .

قلت : لا ، فقال لي أبي : هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاقشعررت حين قال ذاك ، وكنتُ أظنُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً لا يُشبه الناسَ ! فإذا بشرٌ له وَفْرَة ، قال عفّان في حديثه : ذُو وَفْرَة ، وبها رَدْعٌ من حِنّاء ، عليه ثوبانِ أخضرانِ ، فسلّم عليه أبي ، ثم جلسنا ، فتحدّثنا ساعةً ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي : ابنُك هذا ؟ قال : إي وربِّ الكعبة ، قال : حقًّا ؟ قال : أَشْهَدُ به ، فتبسَّم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكاً من ثَبْتِ شَبَهي بأبي ، ومن حَلِفِ أبي عليَّ ، ثم قال : أَما إنه لا يجني عليك ، ولا تجني عليه ، قال : وقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم : ﴿ولا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ قال : ثم نَظر إلى مثل السِّلْعَة بين كتفيه ، فقال : يا رسول الله ، إني لَأَطبُّ الرجال ، أَلَا أُعالِجُها لك ؟ قال : لا ، طبيبها الذي خَلَقَها .

ورواه أبو داود في السنن ، مقطعاً في ثلاثة مواضع (٤٠٦٥ ، ٤٢٠٦ ، ٤٤٩٥ / ٤ : ٩١ ، ١٣٧ – ١٣٨ ، ٢٨٧ عون المعبود) ، عن أحمد بن يونس عن عبيد الله بن إياد .

وروى الترمذي (٤ : ٢٣) ، والنسائي (١ : ٢٣٣) ، قطعة منه ، عن محمد بن بشار عن عبد الرحمن بن مهدي عن عبيد الله بن إياد .

قوله « له وفرة » : الوفرة ، بفتح الواو وسكون الفاء : قال ابن الأثير : « شعر الرأس إذا وصل إلى شحمة الأذن » .

قوله « شبهي بأبي » ، في نسخة بهامش (م) « شبهي في أبي » . وهي غير جيدة .

« السلعة » ، بكسر السين المهملة وسكون اللام : قال ابن الأثير : « هي غدة تظهر بين الجلد واللحم ، إذا غمزت باليد تحركت » .

٧١١٠ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حسين بن علي عن ابن أَبْجَر عن إياد بن لَقِيط عن أبي رِمْثَة، قال: انطلقتُ مع أبي وأنا غلام، إلى النبي صلى الله عليه وسلم، قال: فقال له أبي: إني رجل طبيب، فأرِني هذه السِّلْعة التي بظهرك، قال: وما تَصْنعُ بها؟ قال: أقطعُها، قال: لستَ بطبيب، ولكنك رفيق، طبيبُها الذي وَضَعها، وقال غيرُه: الذي خَلَقَها.

٢٢٧
٢

● (٧١١٠) إسناده صحيح.

أبو بكر بن أبي شيبة: هو عبد الله بن محمد بن إبرهيم، وهو ثقة حجة، من أقران الإمام أحمد، أكبر منه قليلا، يروي عنه أحمد وابنه عبد الله. والثابت في الأصول الثلاثة هنا أن يقول القطيعي: «حدثنا عبد الله حدثني أبي». فيكون الحديث من رواية الإمام أحمد عن أبي بكر بن أبي شيبة. ولكن بهامش (م) ما نصه: «قوله: حدثني أبي. سقط من نسخة صحيحة». فلو صحت هذه النسخة كان الحديث من زيادات عبد الله، ولكنا لم نستطع أن نجزم بذلك، ورجحنا ما ثبت في ثلاثة أصول. وأيا ما كان، فالإسناد صحيح، سواء أكان من رواية عبد الله عن أبيه عن أبي بكر، أم من رواية عبد الله عنه مباشرة.

الحسين بن علي: هو الجعفي الكوفي، سبق توثيقه (١٢٨٤)، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (١/ ٢/ ٣٧٨)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/ ٢/ ٥٥ – ٥٦).

ابن أبجر: هو عبد الملك بن سعيد بن حيان بن أبجر. مضت ترجمته (٤٦٢٣، ٧١٠٦).

والحديث سيأتي مطولا (١٧٥٦٥) عن سفيان بن عيينة عن ابن أبجر. ورواه الشافعي في الأم (٦: ٤) مطولا أيضاً، عن ابن عيينة، وهو في مسند الشافعي بترتيب الشيخ عابد السندي (٢: ٩٨ رقم ٣٢٥). ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٨: ٢٧)، من طريق الشافعي، بهذا الإسناد.

٧١١١ [قال عبد الله بن أحمد] : حدثني سعيد بن [أبي] الرَّبيع السَّمَّان حدثنا أبو عَوَانة عن عبد الملك بن عُمير عن إياد بن لَقِيط العِجْلي عن أبي رِمْثَة التَّيْمي ، تَيْم الرِّباب ، قال : أتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم ، ومعي ابني ، فأرانيه إياه ، فقلت لابني : هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخذته الرِّعْدَةُ ، هَيْبَةً لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت له : يا نبي الله ، إني رجل طبيب ، من أهل بيتٍ أطباء ، فأَرني ظهركَ ، فإنْ

ورواه أبو داود (٤٢٠٧ / ٤ : ١٣٨ عون المعبود) مختصراً ، بنحو ما هنا ، عن محمد بن العلاء عن ابن إدريس . وهو عبد الله بن إدريس الأودي . عن ابن أبجر .

قوله « ولكنك رفيق » : هو بالفاء وآخره قاف . قال ابن الأثير : « أي أنت ترفق بالمريض وتتلطفه . والله الذي يبرئه ويعافيه » .

● (٧١١١) إسناده صحيح . على خطإ في سياقته . بينّاه من قبل مفصلا ، في الحديث (٧١٠٦) . وسنشير إليه بعدُ . إن شاء الله .

سعيد بن أبي الربيع السمّان : هو «سعيد بن أشعث» ، اسم أبيه «أشعث» ، وكنيته « أبو الربيع » . ووقع في (ع) « سعيد بن الربيع » ، وهو خطأ ، صححناه من (ك م) ومراجع الترجمة . وسعيد هذا : ثقة ، مترجم في الإكمال والتعجيل ، وفي الجرح والتعديل (٢ / ١ / ٥) ، وروى ابن أبي حاتم عن عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : « سمعت أبي ، وذكر ابن أبي الربيع السمان ، فقال : ما أراه إلا صدوقاً » . وفي التعجيل : « ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يكنى أبا بكر ، يعتبر حديثه من غير روايته عن أبيه » .

والحديث أشار إليه البخاري في الكبير (٢ / ١ / ٢٩٤) في ترجمة « رفاعة بن يثربي » كعادته في الإيجاز ، من طريق يحيى ، وهو ابن حمّاد الشيباني ، ختن

تَـكُنْ سِلْعَةً أَبُطَّها ، وإنْ تَكُ غيرَ ذلكِ أخبرتُك ، فإنّه ليس مِن إنسانٍ أعلم بجُرْحٍ أو خُرَاجٍ مِنّي ، قال : طبيبها الله ، وعليه بردانِ أخضرانِ ، له شعر قد علاه المَشِيب ، وشَيْبُه أحمر ، فقال : ابنُك هذا ؟ قلتُ : إي وربِّ الكعبة ، قال : ابنُ نَفْسِك ؟ قلتُ : أشهدُ به ، قال : فإنه لا يَجْني عليك . ولا تجني عليه .

أبي عوانة ، عن أبي عوانة ، بهذا الإسناد إلى أبي رمثة ، قال : « أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ومعي ابني » .

ورواه مطولا ، ابن سعد في الطبقات (١/٢/١٣٢ – ١٣٣) ، من طريق عبيد الله بن عمرو ، هو الجزري الرقي ، عن عبد الملك بن عمير .

وروى النسائي منه : « خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ثوبان أخضران » ، (٢ : ٢٩٨) ، من طريق جرير بن حازم عن عبد الملك بن عمير .

وروى الحاكم منه في المستدرك : « أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ، وعليه بردان أخضران ، وله شعر قد علاه الشيب ، وشيبه أحمر ، مخضوب بالحناء » ، (٢ : ٦٠٧) ، من طريق أبي حمزة ، وهو السكري محمد بن ميمون ، عن عبدالملك بن عمير . وقال : « حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

والخطأ فيه من عبد الملك بن عمير ، هو في جعله أن أبا رمثة هو الكبير ، وأن ابنه كان معه . بل إن في عبارته في روايته ما يدل على خطئها ، بقوله « ومعي ابني ، فأرانيه إياه » إلخ ، فهو سياق مقلوب واضح الاضطراب ، وهو هكذا في الأصول الثلاثة . وكتب بهامشه في (م) ما نصه : « كذا " فأرانيه " في أصلين ، مُضَبَّب عليه في أحدهما ، وفي أصل آخر " فأريته " وهو الموافق لقوله " فقال : أتدرى من هذا ؟ " » . ولو كان الأمر هكذا ، اختلاف أصول في هذا الموضع فقط – لكان الأمر هيناً ، يكون خطأً من أحد الناسخين مثلا . ولكن كل الروايات المطولة التي رأينا من رواية عبد الملك بن عمير ، فيها هذا : أن أبا رمثة كان معه ابنه ، كما فصلنا في (٧١٠٦) .

٧١١٢ [قال عبد الله بن أحمد] : حدثني أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بِشْر عن علي بن صالح حدثني إياد بن لَقِيط عن أبي رِمْثَة ، قال : حججتُ فرأيتُ رجلاً جالسًا في ظل الكعبة ، فقال أبي : تَدْري مَنْ هذا ؟ هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلمّا انتهينا إليه ، إذا رجل ذو وَفْرَة ، به رَدْعٌ ، وعليه ثوبان أخضران .

قوله « أبطها » : أي أشقها . يقال : « بط الجرح » إذا شقه . و« بططت القرحة » : شققتها .

وقوله « بجرح أو خراج » : « الجرح » معروف ، بتقديم الجيم وآخره حاء مهملة . ووقع في (ع) « بخرج » بالخاء والجيم ، وهو تصحيف مطبعي . صححناه من (ك م) . و« الخراج » بضم الخاء المعجمة وتخفيف الراء ، وهو ورم يخرج بالبدن من ذاته . والعامة تنطقه بتشديد الراء ، وهو خطأ .

وهذا الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد . وكتب فوق أوله في (م) علامة « صح » ثلاث مرات ، دلالة على ذلك ، وعلى أنه لم يسقط من إسناده ذكر رواية عبد الله عن أبيه .

● (٧١١٢) إسناده صحيح .

محمد بن بشر بن الفرافصة العبدي : ثقة حافظ ، سبق توثيقه (**٢٩٩**) ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (١ / ١ / ٤٥) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣ / ٢ / ٢١٠ – ٢١١) .

علي بن صالح بن صالح بن حيّ : هو أخو الحسن بن صالح ، وهو ثقة مأمون ، سبق توثيقه (**٧١٢ ، ٥٢٢٠**) .

والحديث سيأتي مختصراً (**١٧٥٦٧**) ، من رواية الإمام أحمد عن وكيع عن علي بن صالح . وأما هذا الإسناد ، فإنه من زيادات عبد الله بن أحمد .

وقد مضى معناه مراراً ، ضمن الأحاديث الماضية .

٧١١٣ [قال عبد الله بن أحمد] : حدثني عمرو بن محمد بن بُكَيْر الناقد حدثنا هُشَيم غيرَ مَرَّةٍ ، قال : أخبرني عبد الملك بن عُمير عن إياد بن لَقِيط عن أبي رِمْثة التَّيْمي : أتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم ومعي ابنٌ لي ، فقال : ابنُك هذا ؟ قلت : أشهدُ به ، قال : لا يَجْني عليك ، ولا تجني عليه ، قال ، ورأيتُ الشَّيْب أحمر .

٧١١٤ [قال عبد الله بن أحمد] : حدثني شَيْبَان بن أبي شيبة حدثنا يزيد ، يعني ابن إبرهيم التُّسْتَرِي ، حدثنا صدقةُ بن أبي عمران عن رجل ، هو ثابت بن مُنْقِذ ، عن أبي رِمْثَة ، قال : انطلقتُ أنا وأبي إلى رسول الله

● (٧١١٣) إسناده صحيح . على خطإ عبد الملك بن عمير فيه . في أن أبا رمثة كان معه ابنه . كما بينا في (٧١٠٦ ، ٧١١١) .
عمرو بن محمد بن بكير الناقد : سبق توثيقه (١٢٣١) ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣ / ١ / ٢٦٢) .
هشيم . بالتصغير : هو ابن بشير . بفتح الباء وكسر الشين المعجمة .
وهذا الحديث من زيادات عبد الله . وسيأتي مرة أخرى (١٧٥٦٤) ، من رواية الإمام أحمد عن هشيم ، بهذا الإسناد .
وقد تكرر معناه فيما مضى مراراً .

● (٧١١٤) إسناده حسن .
شيبان بن أبي شيبة : هو شيبان بن فروخ الحبطي . بفتح الحاء المهملة والباء الموحدة . كنية أبيه « أبو شيبة » ، سبق توثيقه (٨٨٩) . ونزيد هنا أنه وثقه أحمد وغيره ، وترجمه البخاري في الكبير (٢ / ٢ / ٢٥٥) . وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢ / ١ / ٣٥٧) .

صلى الله عليه وسلم ، فلما كنّا في بعض الطريق فلقيناه . فقال لي أبي ، يا بُنَيّ ، هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : وكنتُ أحسب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُشْبِه الناسَ ، فإذا رجل له وَفْرَةٌ ، وبها رَدْعٌ من حِنّاء ، عليه بُرْدَان أخضران ، قال : كأني أنظر إلى ساقَيْه ، قال : فقال لأبي : من هذا معك ؟ قال : هذا والله ابني ، قال : فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم لحلف أبي عليّ ، ثم قال : صدقتَ ، أَمَا

يزيد بن إبرهيم التُسْتَرى : سبق توثيقه (١٧٢٦) ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٤ / ٢ / ٣١٨) ، والذهبي في تذكرة الحفاظ (١ : ١٨٧ — ١٨٨) . ووقع اسمه في (ع) « زيد » . وهو خطأ مطبعي ، صححناه من (ك م) .

صدقة بن أبي عمران الكوفي قاضي الأهواز : سها الحافظ ابن حجر ، فلم يترجم له في التهذيب ، في حين أنه من رجال الكتب الستة ، روى له مسلم في الصحيح ، وابن ماجة ، والبخاري في الصحيح تعليقاً ، ولكنه ترجمه في التقريب ، ورمز له برمز هؤلاء الثلاثة ، ونقل طابع التهذيب ترجمته بالهامش عن الخلاصة ، وترجمه ابن طاهر المقدسي في الجمع بين رجال الصحيحين (ص ٢٢٥) . وهو ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات (ص ٤٩٩) .

وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢ / ١ / ٤٣٢ — ٤٣٣) ، قال : « روى عن أبي إسحق ، وأبي يعفور ، وإياد بن لقيط ، وعون بن أبي جحيفة ، روى عنه أبو أسامة ، وسعدان بن يحيى » . ثم قال : « ذكره أبي عن إسحق بن منصور عن يحيي بن معين : أنه سئل عن صدقة بن أبي عمران ؟ فقال : لا أعرفه . قال أبو محمد [هو ابن أبي حاتم] : يعني لا أعرف حقيقة أمره » . ثم روى عن أبيه قال : « صدوق ، شيخ صالح ، ليس بالمشهور » .

وترجمه البخاري في الكبير (٢ / ٢ / ٢٩٥ — ٢٩٦) ، قال : « صدقة بن أبي عمران ، حدثني محمد بن عمرو حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا يزيد بن إبرهيم

إنك لا تَجْني عليه ، ولا يَجْني عليك ، قال : وتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم : ﴿ ولا تَزِرُ وازرةٌ وِزْرَ أخرى ﴾ .

٧١١٥ [قال عبد الله بن أحمد] : حدثنا محمد بن بكار حدثنا

التستري حدثنا صدقة بن أبي عمران عن أبي رمثة : خرجت مع [أبي] . فتلقاني النبي صلى الله عليه وسلم . هذا مرسل » . فهذه إشارة من البخاري إلى هذا الحديث. ثم روى له حديثاً آخر عن عون بن أبي جحيفة . ثم قال : « وقال لنا إسحق عن أبي أسامة : حدثني صدقة بن أبي عمران قاضي الأهواز . سمع أبا يعفور » .

ثابت بن منقذ : تابعي مجهول الحال . ترجمه الحسيني في الإكمال (ص ١٥). فلم يقل شيئاً غير أنه « ليس بمشهور » . ولم يزد الحافظ في التعجيل (ص ٦٣) غير أن أشار إلى حديثه هذا ، من رواية عبد الله بن أحمد . ولم أجد له ترجمة في شيء من المراجع غير ذلك . فهذا تابعي مجهول الحال . فهو على الستر ، حتى يتبين حاله ، فعن هذا حسنّا حديثه . ووقع اسمه في التهذيب (١٢ : ٩٧) . في الرواة عن أبي رمثة « ثابت بن أبي منقذ » . فزيادة « أبي » خطأ ناسخ أو طابع يقيناً .

والحديث من هذا الوجه لم أجده في غير المسند . إلا إشارة البخاري إليه التي ذكرنا ، ولكنه عنده من رواية صدقة بن أبي عمران عن أبي رمثة » . وقد عقب عليه البخاري بأنه مرسل . يريد أنه منقطع بين « صدقة » و « أبي رمثة » . ولعل البخاري وقعت له هذه الرواية التي فيها زيادة « ثابت بن منقذ » بين « صدقة » و « أبي رمثة » . فحكم بانقطاع الإسناد . وأخّر الترجمة لثابت بن منقذ حتى يعرف حاله فلم يتهيأ له ، فترك ترجمته .

ومعنى الحديث ثابت في جملته من الأحاديث التي قبله والتي بعده .

وهذا الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد .

● (٧١١٥) إسناده صحيح .

قيس بن الربيع الأسدي : رجحنا توثيقه في (٦٦١ ، ١٦٥٠) ونزيد هنا

قيس بن الرَّبيع الأَسَدي عن إياد بن لَقيط عن أبي رِمْثة ، قال : انطلقتُ مع أبي وأنا غلام ، فأتينا رجلاً من الهاجرة ، جالسًا في ظل بيته ، وعليه بردان أخضران ، وشعره وَفْرة ، وبرأسه رَدْعٌ من حِنَّاء ، قال : فقال لي أبي : أَتدري مَنْ هذا ؟ فقلت : لا . قال : هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فتحدثنا طويلاً ، قال : فقال له أَبي : إني رجل من أَهل بيت طِبّ ، فأرني الذي بباطن كَتِفك . فإن تَكُ سِلْعةً قطعتُها ، وإن تَكُ غيرَ ذلك أَخبرتُك ، قال : طبيبُها الذي خَلَقها ، قال : ثم نَظَر رسول الله صلى الله عليه وسلم إليّ ، فقال له : ابنُك هذا ؟ قال : أشهد به ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : انْظُرْ ما تقول ؟ قال : إي وربّ الكعبة ، قال : فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم لشبهي بأبي ولحَلِفِ أبي عليّ ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا هذا ، لا يَجْني عليك ، ولا تَجْني عليه .

أن له تراجم في ابن سعد (٦ : ٢٦٢ — ٢٦٣) . والجرح والتعديل (٣ / ٢ / ٩٦ — ٩٨) .

والحديث في معنى الأحاديث التي قبله والتي بعده من حديث أبي رمثة . وهو من زيادات عبد الله بن أحمد .

وسيأتي بنحوه ، بهذا الإسناد (١٧٥٦٩) .

كلمة « رجلا » : رسمت في (م) « رجل » دون ألف ، ورسمت بالألف في (ك ع) . وكلمة « جالساً » : رسمت في (م ك) « جالس » دون ألف أيضاً . ووضع عليها في (م) فتحتان وعلامة الصحة . دلالة على أنها منصوبة . وهذا الرسم

٧١١٦ [قال عبدالله بن أحمد] : حدثني جعفر بن حُمَيْد الكوفي حدثنا عُبيد الله بن إياد بن لَقِيط عن أبيه عن أبي رمثة ، قال : انطلقتُ مع أبي نحوَ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما رأيتُه قال أبي : هل تدري من هذا ؟ قلت : لا ، قال : هذا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فاقْشَعْرَرْتُ حين قال ذلك . وكنت أظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً لا يُشْبِهُ الناسَ ، فإذا بَشَرٌ ذو وَفْرة ، وبها رَدْعُ حِنَّاء ، وعليه بردان أخضران ، فسلم عليه أبي ، ثم جلسنا فتحدثنا ساعةً ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي : ابنُك هذا ؟ قال : إي وربِّ الكعبة ، قال : حَقّاً ؟ قال : أشهدُ به ، فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكاً من تثبيت شَبَهِي بأبي ، ومن حَلِف أبي عَلَيَّ ، ثم قال : أَمَا إنه لا يَجْني عليك ، ولا تَجْني عليه ، وقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم : ﴿ولا تَزِرُ

٢٢٨ / ٢

في الكلمتين جائز على لغة ربيعة ، إذ يقفون على المنصوب بالسكون ، كالوقف على المرفوع والمجرور .

● (٧١١٦) إسناده صحيح .

جعفر بن حميد القرشي الكوفي : سبق توثيقه (٥٦٩٥) ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١ / ١ / ٤٧٧) .

والحديث في معنى ما قبله أيضاً .

قوله « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً » : هكذا رسمت « شيئاً » في (م ع) بالنصب ، ويمكن توجيهه على لغة من ينصب معمولي « أن » . ورسمت في (ك) « شيء » بالرفع ، على الجادة .

والحديث من زيادات عبد الله بن أحمد .

وازرةٌ وِزْرَ أُخرَى﴾ ، ثم نظر إلى مثل السِّلْعة بين كتفيه ، فقال : يا رسول الله ، إني كأطَبّ الرجال ، ألا أعالجُها لك ؟ قال : لا ، طبيبُها الذي خلقها .

٧١١٧ [قال عبد الله بن أحمد] : حدثني أبي وأبو خَيْثَمة زُهير بن حَرْب قالا حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا عُبيد الله بن إياد بن لَقِيط عن أبيه عن أبي رمثة ، قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعليه بردان أخضران .

٧١١٨ [قال عبدالله بن أحمد] : حدثني شَيْبان بن أبي شَيْبة حدثنا جرير ، يعني ابن حازم ، حدثنا عبد الملك بن عُمير عن إياد بن لَقِيط عن أبي رمثة ، قال : قدمتُ المدينة ، ولم أكن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فخرج وعليه ثوبان أَخضران ، فقلت لابني : هذا — والله — رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، فجعل ابني يرتعدُ ، هَيْبةً لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يا رسول الله ، إني رجل طبيب ، وإن أبي كان طبيباً ، وإنّا

● (٧١١٧) إسناده صحيح .

وهو مختصر ما قبله . وهو من رواية عبد الله بن أحمد عن أبيه وعن زهير بن حرب . كلاهما عن ابن مهدي .

● (٧١١٨) إسناده صحيح ، على خطإ فيه من عبد الملك بن عمير ، كما أشرنا في (٧١٠٦ ، ٧١١١) .

والحديث في معنى الأحاديث قبله ، من حديث أبي رمثة .

أهل بيت طِبٍّ ، والله ما يَخْفَى علينا من الجَسَد عِرْقٌ ولا عَظْم ، فأرني هذه التي على كتفك ، فإن كانت سلعةً قطعتُها ثم داويتُها ، قال : لا ، طبيبُها الله ، ثم قال : من هذا الذي معك ؟ قلت : ابني ورب الكعبة ، فقال : ابنُك ؟ قال : ابني ، أَشْهَدُ به ، قال : ابنُك هذا لا يَجْني عليك ، ولا تَجْني عليه .

[آخر مسند أبي رمثة]

مسند

أبي هريرة رضى الله عنه

١٠٩٩٧ - ٧١١٩



بسم الله الرحمن الرحيم

ابتداء مسند أبي هريرة ، رضي الله عنه

الحمد لله الذي هدانا لهذا ، وما كنا لنهتديَ لولا أنْ هدانا الله .

وصلى الله على خيرته من خلقه ، سيد ولد آدم ، محمد بن عبد الله ، عبد الله ورسوله . وعلى آله وصحبه ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

وبعد : فهذا أول مسند « أبي هريرة » ، من هذا الديوان الأعظم ، مسند الإمام أحمد بن حنبل .

وقد اعتمدت في تصحيحه على الأصول الثلاثة ، التي وصفت اثنين منها في (ص ١٢ من الجزء الأول) . والثالث في أول (الجزء السابع) .

ويزاد عليها في « مسند أبي هريرة » خاصة ، أصل رابع مخطوط متقن موثق . هو مجلد من (المسند) ، كتب سنة ٨٣٧ .

وكنت قد وجدت هذا المجلد منذ أكثر من عشرين سنة . وقابلته على المطبوعة (ع) ، وكتبت ملاحظاتي على نسختي وفي كراسة خاصة . وأثبت إذ ذاك في الكراسة صفة عملي فيها ، قبل إرجاع ذلك المجلد إلى من أعارنيه ، إذ كان أمانة عنده . وهذا نص ما كتبت حينذاك بالحرف الواحد :

« وجدت قطعة من المسند ، مكتوب عليها أنها (المجلد الثامن) . وهي مقسمة إلى أجزاء صغيرة ، عددها (٢٩) . وهي كل مسند أبي هريرة . فرغ منها ناسخها (في يوم الخميس ، سادس شهر رمضان المعظم قدره ، عام سبعة وثلاثين وثمان مائة) ، (سنة ٨٣٧) ، ولم يكتب اسمه . وهي مصححة ومقابلة على أصلها » .

« وقد بدأت في مراجعة نسخة المسند المطبوعة ، في (مسند أبي هريرة) على هذه المخطوطة ، في الأحاديث التي اشتبهت فيها ، أو كان فيها خطأ من الناسخ أو الطابع ، وصححت بعض هذه الأغلاط بأصل النسخة المطبوعة ، وكتبت بعض الملاحظات في هذه الكراسة ، لتكتب مع الأصل عند طبع الكتاب ، إن شاء الله » .

« وبدأت في هذه المراجعة ، يوم الجمعة المبارك ٢٧ صفر سنة ١٣٥١ = أول يوليو سنة ١٩٣٢ . وأسأل الله التيسير والتوفيق » .

ثم كتبت بعد ذلك ، عند تمام المراجعة ، ما نصه :

« أتممت مراجعة ما ظننت فيه خطأ أو شبهة ، من (مسند أبي هريرة) المطبوع على النسخة المخطوطة التي ذكرتها ، والحمد لله. وذلك في صبيحة يوم الثلاثاء غرة ربيع الأول سنة ١٣٥١ = ٥ يوليو سنة ١٩٣٢ . والحمد لله مراراً وتكراراً . ، ونسأله التوفيق والهداية » .

وسنرمز لهذه المخطوطة ، إن شاء الله ، في هذه الطبعة ، بحرف (ص) . وأسأل الله العصمة والسداد ، والتوفيق لإتمام هذا المسند الجليل ، والديوان الأعظم ، ليكون « للناس إماماً » ، كما توقع مؤلفه العظيم ، إمام أهل السنة ، وأمير المؤمنين في الحديث ، رحمه الله ورضي عنه .

ضحوة الجمعة ١٥ شوال سنة ١٣٧٢
٢٦ يونية سنة ١٩٥٣

كتبه
أحمد محمد شاكر
عفا الله عنه

أبو هريرة

هو حافظ الصحابة ، وأكثرهم رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . روى له الإمام أحمد في هذا المسند (٣٨٤٨) حديثاً . من رقم (٧١١٩) إلى (١٠٩٩٧) وفيها مكرر كثير ، باللفظ أو بالمعنى . كعادة المسند في تكرار الحديث . ويصفو له منها — بعد حذف المكرر — خير كثير . هو أكثر الصحابة رواية على كل حال .

وهو « دوسي » ، من « بني دوس بن عُدْثان » ، بطن كبير من الأزد . و « دوس » : بفتح الدال وبالسين المهملتين بينهما واو ساكنة . و « عدثان » : بضم العين وسكون الدال المهملتين ثم ثاء مثلثة . انظر اللباب لابن الأثير (١ : ٤٢٩ ، و ٢ : ١٢٥ — ١٢٦) ، والمشتبه للذهبي (ص ٣٥٢) ، ومعجم قبائل العرب (ص ٣٩٤ ، ٧٦١) .

أسلم أبو هريرة سنة ٧ من الهجرة ، وصحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولزمه إلى آخر حياته الطيبة المباركة ، صلى الله عليه وسلم ، ورضي عن أصحابه .

واختلف في وفاة أبي هريرة . والراجح أنه مات سنة ٥٩ .

واختلف أيضاً في اسمه واسم أبيه اختلافاً كثيراً . والراجح أنه كان يسمى في الجاهلية « عبد شمس بن عامر » ، وسمي في الإسلام « عبد الله » .

وفي التهذيب أن ابن خزيمة روى من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة : « كان اسمي عبد شمس » . ثم قال الحافظ ابن حجر : « الرواية التي ساقها ابن خزيمة أصح ما ورد في ذلك ، ولا ينبغي أن يعدل عنها ، لأنه روى ذلك عن الفضل بن موسى السيناني عن محمد بن عمرو ، وهذا إسناد صحيح متصل ، وبقية الأقوال إما ضعيفة السند أو منقطعة » .

وقد اشتهر بكنيته « أبو هريرة » ، حتى غلبت على اسمه ، فكاد ينسى .

وروى الحاكم في المستدرك عنه ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوني « أبا هرّ » ويدعوني الناس « أبا هريرة » .

وروى عنه أيضاً ، قال : « لأن تكنوني بالذَّكر ، أحبّ إليّ من أن تكنوني بالأنثى » .

ولسنا هنا بصدد ترجمة أبي هريرة ، فإن ذلك يطول جدّاً . ولكننا نشير إلى

مصادرها . ففيها كثرة ، وكلها فوائد لمن بصره الله طريق الهدى :

طبقات ابن سعد (ج ٢ ق ٢ ص ١١٧ — ١١٩ ، وج ٤ ق ٢ ص ٥٢ — ٦٤) .

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (ج ٣ ق ١ ص ٤٩ — ٥٠) .

التاريخ الصغير البخاري (ص ٥٢) .

الكنى والأسماء للدولابي (١ : ٦١) .

الثقات لابن حبان (ص ٩٧) .

المستدرك للحاكم (٣ : ٥٠٦ — ٥١٤) .

الاستيعاب لابن عبد البر (ص ٧١٨ — ٧١٩) .

أسد الغابة لابن الأثير (٥ : ٣١٥ — ٣١٧) .

تهذيب الأسماء واللغات للنووي (٢ : ٢٧٠) .

تاريخ الإسلام للذهبي (٢ : ٣٣٣ — ٣٣٩) .

تذكرة الحفاظ للذهبي (١ : ٣١ — ٣٥) .

تاريخ ابن كثير (٨ : ١٠٣ — ١١٥) .

الإصابة لابن حجر (٧ : ١٩٩ — ٢٠٧)

تهذيب التهذيب لابن حجر (١٢ : ٢٦٢ — ٢٦٧) .

شذرات الذهب لابن العماد (١ : ٦٣ — ٦٤) .

* * *

وقد لهج أعداء السنة ، أعداء الإسلام ، في عصرنا ، وشغفوا بالطعن في أبي هريرة ، وتشكيك الناس في صدقه وفي روايته . وما إلى ذلك أرادوا ، وإنما أرادوا أن يصلوا — زعموا — إلى تشكيك الناس في الإسلام ، تبعاً لسادتهم المبشرين . وإن تظاهروا بالقصد إلى الاقتصار على الأخذ بالقرآن ، أو الأخذ بما صح من الحديث — في رأيهم . وما صح من الحديث في رأيهم إلا ما وافق أهواءهم وما يتبعون من شعائر أوربة وشرائعها . ولن يتورع أحدهم عن تأويل القرآن ، إلى ما يخرج الكلام عن معنى اللفظ في اللغة التي نزل بها القرآن ، ليوافق تأويلهم هواهم وما إليه يقصدون ! !

وما كانوا بأول من حارب الإسلام من هذا الباب ، ولهم في ذلك سلف من

أهل الأهواء قديماً . والإسلام يسير في طريقه قُدُماً . وهم يصيحون ما شاؤا . لا يكاد الإسلام يسمعهم . بل هو إما يتخطاهم لا يشعر بهم . وإما يدمرهم تدميراً .

ومن عجب أن تجد ما يقول هؤلاء المعاصرون . يكاد يرجع في أصوله ومعناه إلى ما قال أولئك الأقدمون ! بفرق واحد فقط : أن أولئك الأقدمين . زائغين كانوا أم ملحدين . كانوا علماء مطلعين . أكثرهم ممن أضله الله على علم !!

أما هؤلاء المعاصرون . فليس إلا الجهل والجرأة . وامتضاغ ألفاظ لا يحسنونها . يقلدون في الكفر . ثم يتعالون على كل من حاول وضعهم على الطريق القويم !!

ولقد رأيت الحاكم أبا عبد الله . المتوفى سنة ٤٠٥ . حكى في كتابه المستدرك (٣ : ٥١٣) كلام شيخ شيوخه . إمام الأئمة . أبي بكر محمد بن إسحق بن خزيمة . المتوفى سنة ٣١١ . في الرد على من تكلم في أبي هريرة — فكأنما هو يرد على أهل عصرنا هؤلاء . وهذا نص كلامه :

« وإنما يتكلم في أبي هريرة . لدفع أخباره . مَن قد أعمى الله قلوبهم . فلا يفهمون معاني الأخبار :

« إما معطل جهمي . يسمع أخباره التي يرونها خلاف مذهبهم — الذي هو كفر — فيشتمون أبا هريرة . ويرمونه بما الله تعالى قد نزهه عنه . تمويهاً على الرعاء والسفل . أن أخباره لا تثبت بها الحجة !

« وإما خارجيّ . يرى السيف على أمة محمد صلى الله عليه وسلم . ولا يرى طاعة خليفة ولا إمام . إذا سمع أخبار أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم . خلافَ مذهبهم الذي هو ضلال — : لم يجد حيلة في دفع أخباره بحجة وبرهان . كان مفزعه الوقيعة في أبي هريرة !

« أو قدريّ . اعتزل الإسلام وأهلَه . وكفّر أهل الإسلام . الذين يتبعون الأقدار الماضية . التي قدرها الله تعالى وقضاها قبل كسب العباد لها . إذا نظر إلى أخبار أبي هريرة . التي قد رواها عن النبي صلى الله عليه وسلم في إثبات القدر — : لم يجد بحجة يريد صحة مقالته التي هي كفر وشرك . كانت حجته عند نفسه : أن أخبار أبي هريرة لا يجوز الاحتجاج بها !

« أو جاهل . يتعاطى الفقه ويطلبه من غير مظانه . إذا سمع أخبار أبي هريرة

٧١١٩ أخبرنا هُشَيْم بن بَشِير أخبرنا عبدالله بن أبي صالح ذكوان عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يمينك على ما يُصَدِّقك به صاحبُك.

فيما يخالف مذهب من قد اجتبى مذهبه واختاره، تقليداً بلا حجة ولا برهان —: تكلم في أبي هريرة. ودفع أخباره التي تخالف مذهبه، ويحتج بأخباره على مخالفيه، إذا كانت أخباره موافقة لمذهبه!!

«وقد أنكر بعض هذه الفرق على أبي هريرة أخباراً لم يفهموا معناها!! أنا ذاكر بعضها، بمشيئة الله عز وجل».

ثم قال الحاكم: «ذكر الإمام أبو بكر، رحمه الله تعالى، في هذا الموضع، حديث عائشة الذي تقدم ذكري له. وحديث أبي هريرة "عذبت امرأة في هرة" و "من كان مصلياً بعد الجمعة" وما يعارضه من حديث ابن عمر، وبالوضوء مما مست النار. ذكرها والكلام عليها يطول».

وحديث عائشة الذي يشير إليه، رواه الحاكم قبل ذلك (٣: ٥٠٩): «عن عائشة: أنها دعت أبا هريرة، فقالت له: يا أبا هريرة، ما هذه الأحاديث التي تبلغنا أنك تحدث بها عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ هل سمعت إلا ما سمعنا؟ وهل رأيت إلا ما رأينا؟! قال: يا أماه، إنه كان يشغلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المرآةُ والمكحلةُ والتصنع لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وإني، والله، ما كان يشغلني عنه شيء».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. وفيما قلنا هنا مقنع لمن هدى الله.

● (٧١١٩) إسناده صحيح.

عبد الله بن أبي صالح: هو أيضاً «عباد بن أبي صالح»، عرف بالاسمين: «عباد» و «عبد الله». وهو ثقة، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه علي بن المديني. وأخرج له مسلم في الصحيح هذا الحديث، وليس له غيره في الكتب الستة.

٧١٢٠ حدثنا هُشَيْم حدثنا منصور وهِشَام عن ابن سيرين عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: البِئْرُ جُبَارٌ، والمَعْدِنُ جُبَار، والعَجْماء جُبَار، وفي الركاز الخمس.

وهو أخو «سهيل بن أبي صالح». أبوهما «أبو صالح السمان». واسمه «ذكوان».

ويشتبه «عبد الله» هذا في الاسم والنسب. بأبي الزناد، التابعي المشهور. فإن اسمه أيضاً «عبد الله بن ذكوان». وهذا غير ذاك.

والحديث رواه مسلم (٢: ١٧) بإسنادين. وأبو داود (٣٢٥٥/٣: ٢١٨ عون المعبود). والترمذي (٢: ٢٨٥). وابن ماجة (١: ٣٣٣) بإسنادين. كلهم من طريق هشيم. بهذا الإسناد. وفي أحد إسنادي مسلم وأبي داود وابن ماجة «عباد بن أبي صالح». وفي الآخر «عبد الله بن أبي صالح». وقال أبو داود: «هما واحد: عبد الله بن أبي صالح. وعباد بن أبي صالح». وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب. لا نعرفه إلا من حديث هشيم عن عبد الله بن أبي صالح. وعبد الله: هو أخو سهيل بن أبي صالح».

● (٧١٢٠) إسناده صحيح.

منصور: هو ابن زاذان. هشام: هو ابن حسان. ابن سيرين: هو محمد.

والحديث رواه أيضاً أصحاب الكتب الستة، كما في المنتقى (٢٠١٣).

«الجبار»: بضم الجيم وتخفيف الباء الموحدة: الهدر. يعني أن الجرح الذي يكون من هذه الأشياء هدر. ليس فيه دية.

«المعدن»: الموضع الذي يستخرج منه جواهر الأرض، كالذهب والفضة والنحاس وغير ذلك. قال ابن الأثير.

«العجماء»: قال ابن الأثير: «البهيمة. سميت به لأنها لا تتكلم، وكل ما لا يقدر على الكلام فهو أعجم ومستعجم».

الركاز: سبق حكمه في أحاديث كثيرة. منها (٢٨٧١، ٦٩٣٦).

٧١٢١ أخبرنا هُشَيم عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، قال : دخل عُيَيْنَة بن حِصْنٍ على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرآه يقبّل حسناً أو حسيناً ، فقال له : لا تُقبّله يا رسول الله ، لقد وُلد لي عشرة ، ما قَبّلْتُ أحداً منهم ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن مَنْ لا يَرْحَمُ لا يُرْحَمُ .

● (٧١٢١) إسناده صحيح . أبو سلمة : هو ابن عبد الرحمن بن عوف .

والحديث رواه البخاري (١٠ : ٣٥٩ – ٣٦٠ فتح) ، من طريق شعيب ، ومسلم (٢ : ٢١٣) من طريق ابن عيينة . ومن طريق معمر ، وأبو داود (٥٢١٨/٤ : ٥٢٤ عون المعبود) ، والترمذي (٣ : ١١٩) ، كلاهما من طريق ابن عيينة أيضاً – : ثلاثتهم عن الزهري ، بهذا الإسناد .

ولكن في روايتهم جميعاً : « الأقرع بن حابس » بدل « عيينة بن حصن » . وكذلك سيأتي في المسند (٧٢٨٧) ، من رواية ابن عيينة ، و (٧٦٣٦) ، من رواية معمر . و (١٠٦٨٤) ، من رواية محمد بن أبي حفصة – : ثلاثتهم عن الزهري ، به ، وفيه : « الأقرع بن حابس » .

وعيينة والأقرع : كلاهما من المؤلفة قلوبهم . وكلاهما كان له عشرة من الولد. ولكن رواية أربعة : شعيب ، وابن عيينة ، ومعمر ، وابن أبي حفصة ، أرجح من هذه الرواية التي انفرد بها هشيم . وهو ثقة حافظ معروف ، وفي روايته عن الزهري كلام ، أنه لم يكتب ما سمعه منه ، أو كتبه في صحيفة بمكة ، فحملتها الريح فطرحتها ، فلم يجدوها ، وحفظ منها تسعة أحاديث . فلعله عن ذلك كان خطؤه في هذه الرواية .

ومن عجب أن الحافظ لم يشر إلى رواية هشيم هذه ! مع شدة تتبعه ودقته ، وحرصه على الإشارة إلى اختلاف الروايات .

قوله « من لا يرحم لا يرحم » : قال الحافظ في الفتح : « هو بالرفع فيهما على

٧١٢٢ حدثنا هُشَيم عن شُعيب عن محمد بن زياد عن أبي هريرة، قال: مَرَّ بقوم يتوضؤون، فقال: أسبغُوا الوُضوء، فإني سمعتُ أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول: ويلٌ للأعقاب من النار.

الخبر. وقال عياض: هو للأكثر. وقال أبو البقاء: "من" موصولة. ويجوز أن تكون شرطية. فيقرأ بالجزم فيهما».

فائدة: وهم القسطلاني في شرح البخاري (٩ : ١٤) إذ زعم أن هذا الحديث من أفراد البخاري. وهو عند مسلم وأبي داود والترمذي. كما ذكرنا.

● (٧١٢٢) إسناده صحيح.

محمد بن زياد: هو القرشي الجمحي، مولاهم، أبو الحرث، المدني، سكن البصرة، وهو تابعي ثقة، أخرج له أصحاب الكتب الستة، وترجمه البخاري في الكبير (١/ ١/ ٨٧٢ ــ ٨٣)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/ ٢/ ٢٥٧).

وهو غير «محمد بن زياد الألهاني الحمصي»، الذي مضت ترجمته في (٦٨٥١). ولم يرو له الشيخان. ولكن الحافظ وهم في الفتح (١ : ٢٣٣)، فخلطهما، إذ قال عند شرح هذا الحديث: «هو الجمحي المدني الألهاني الحمصي»! ! وهو سهو منه، رحمه الله.

والحديث رواه البخاري (١ : ٢٣٣ فتح)، ومسلم (١ : ٨٤ ــ ٨٥)، كلاهما من طريق شعبة عن محمد بن زياد، به، ونسبه المجد في المنتقى (٢٧٧) لمسلم وحده، في حين أنه عند أحمد والبخاري، فهو متفق عليه في اصطلاحه.

وقد مضى معناه من مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، مراراً، آخرها (٧١٠٣).

٧١٢٣ حدثنا هُشَيم حدثنا أبو بِشْر عن عبد الله بن شَقِيق عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خير أُمتي القرنُ الذي بُعثت فيهم، ثم الذين يَلُونهم، ثم الذين يلونهم، والله أعلم أقال الثالثةَ أم لا، ثم يجيء قوم يُحِبُّون السَّمانة، يَشْهَدُون قبل أن يُسْتَشْهَدُوا.

٧١٢٤ حدثنا هُشَيم حدثنا يحيي بن سعيد عن أبي بكر بن محمد، يعنى ابنَ عَمْرو بن حَزْم، عن عُمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن

● (٧١٢٣) إسناده صحيح.

أبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية. واسم أبيه «إياس». مضت ترجمته (٦٢٥٩). ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١ / ١ / ٤٧٣) ووقع هنا في (ع) «حدثنا بشر». بحذف «أبو». وهو خطأ مطبعي واضح.

عبد الله بن شقيق: هو العقيلي البصري.

والحديث رواه مسلم (٢: ٢٧١) بإسنادين من طريق هشيم، ورواه أيضاً بإسنادين من طريق شعبة وأبي عوانة —: ثلاثتهم عن أبي بشر، بهذا الإسناد. وسيأتي من طريق شعبة (٩٣٠٧، ١٠٢١٤).

وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود (٤٢١٧). وما يأتي في مسند أبي هريرة (٨٤٦٤، ٨٨٤٤).

السمانة، بفتح السين وتخفيف الميم: مصدر كالسمن، بكسر السين وفتح الميم، نقيض الهزال.

● (٧١٢٤) إسناده صحيح.

يحيي بن سعيد بن قيس بن عمرو، الأنصاري النجاري المدني: سبق توثيقه (٩٩٢، ٥٨٢٨).

أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري الخزرجي النجّاري القاضي: إمام

عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من وجد عَيْنَ مالِه عند رجل قد أفلس ، فهو أحقُّ به مِمَّن سِوَاه .

٧١٢٥ حدثنا هُشَيم عن زكريا عن الشَّعْبِي عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كانت الدابةُ مرهونةً ،

ثقة كثير الحديث . قال مالك : « لم يكن عندنا أحد بالمدينة عنده من علم القضاء ما كان عند أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم . وكان ولاه عمر بن عبد العزيز . وكتب إليه أن يكتب له من العلم . من عند عمرة بنت عبد الرحمن والقاسم بن محمد . ولم يكن بالمدينة أنصاري أمير غير أبي بكر بن حزم » . ترجمه البخاري في الكنى (رقم ٥٨) .

عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم ، أمير المؤمنين ، الإمام العادل ، أحد الخلفاء الراشدين : إمام ثقة مأمون . له فقه وعلم وورع . وهو غني عن الثناء والتعريف . أمه « أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب » .

أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام بن المغيرة ، المخزومي القرشي : سبق توثيقه (١٧٤٠) . ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكنى (برقم ٥١) ، وابن سعد في الطبقات (٢ / ٢ / ١٣٣ ، و ٥ : ١٥٣ — ١٥٤) ، والذهبي في تاريخ الإسلام (٤ : ٧٢ — ٧٣) .

والحديث رواه الجماعة ، كما في المنتقى (٢٩٩١) .

● (٧١٢٥) إسناده صحيح .

زكريا : هو ابن أبي زائدة ، سبق توثيقه (٢٠٥٥) ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١ / ٢ / ٥٩٣ — ٥٩٤) .

فعلى المُرْتَهِن عَلَفُها ، ولبنُ الدَّرِّ يُشْرَبُ ، وعلى الذي يشربه نفقتُه ، ويَرْكَبُ .

٧١٢٦ حدثنا هُشَيْم أخبرنا خالد عن يوسف ، أو عن أبيه

والحديث رواه البخاري ، بنحوه (٥ : ١٠١ — ١٠٢) ، من رواية أبي نعيم ، ومن رواية عبد الله بن المبارك ، كلاهما عن زكريا ، بهذا الإسناد .

ورواه بنحوه أيضاً ، الجماعة إلا مسلماً والنسائي ، كما في المنتقى (٢٩٧٦) .

وأما هذه الرواية ، رواية هشيم عن زكريا ، فقد نسبها صاحب المنتقى (٢٩٧٧) لأحمد فقط . وأشار الحافظ في الفتح (٥ : ١٠٢) إلى أن الطحاوي رواها من طريق إسمعيل بن سالم الصائغ عن هشيم . وأن ابن حزم طعن فيها بأنها من تخليط إسمعيل ! وتعقبه بأن أحمد رواها كذلك ، وهي هذه الرواية ، وبأن الدارقطني رواها أيضاً ، من طريق زياد بن أيوب عن هشيم .

الدَّر : قال الحافظ : « بفتح المهملة وتشديد الراء : مصدر ، بمعنى الدارَّة ، أي ذات الضرع . وقوله " لبن الدرّ " : هو من إضافة الشيء إلى نفسه » .

● (٧١٢٦) إسناده صحيح .

خالد : هو ابن مهران الحذّاء ، سبق توثيقه (١٤٥٤) ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٢ / ١ / ١٥٩) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١ / ٢ / ٣٥٢ — ٣٥٣) .

يوسف : هو ابن عبد الله بن الحرث الأنصاري ، ابن أخت محمد بن سيرين ، سبق توثيقه (٢٤١١) .

أبوه ، عبد الله بن الحرث ، سبق توثيقه (٢١٣٨) ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢ / ٢ / ٣١) .

وقد روى خالد الحذاء عن يوسف وعن أبيه عبد الله بن الحرث . ولكن الشك الذي هنا ، إنما هو — عندي — وهم من أحد رواة المسند . فإن يوسف بن عبد الله

عبد الله بن الحرث ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا اختلفوا في الطريق رُفِعَ من بينهم سبعةُ أذرع .

٧١٢٧ حدثنا هُشَيْم حَدثنا أبو الجُهَيْم الواسطي عن الزهري عن

لم يرو عن أحد من الصحابة إلا أنس بن مالك ، وإنما روى هذا الحديث عن أبيه عن أبي هريرة .

وقد رواه مسلم في صحيحه (١ : ٤٧٤) ، من طريق عبد العزيز بن المختار عن خالد الحذاء عن يوسف بن عبد الله عن أبيه عن أبي هريرة ، مرفوعاً ، بلفظ : « إذا اختلفتم في الطريق ، جعل عرضه سبع أذرع » .

وسيأتي من أوجه أخر عن أبي هريرة بنحوه (٩٥٣٣ ، ١٠٠١٣ ، ١٠١٣٩ ، ١٠٤٢٢) . وكذلك رواه الجماعة إلا النسائي ، كما في المنتقى (٣٠١٨) .

وانظر فتح الباري (٥ : ٨٥) ، وما مضى في مسند ابن عباس (٢٩١٤) .

● (٧١٢٧) إسناده ضعيف جداً .

أبو الجهيم الواسطي : هكذا ثبت في الأصول الثلاثة هنا « أبو الجهيم » بالتصغير ، ونسبته واسطياً . وفي نسخة بهامش (م) « أبو الجهم » ، بالتكبير ، وهو موافق لكثير من المراجع ، كما سنذكر ، إن شاء الله . وفي كثير من المراجع أيضاً أنه « الإيادي » . وأيّاً ما كان فهو ضعيف جداً .

وفي الكنى للبخاري (رقم ١٥٤) : « أبو الجهم الإيادي : قال مسدّد : حدثنا هشيم قال حدثنا شيخ يكنى أبا جهم عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : صاحب لواء الشعراء إلى النار امرؤ القيس ، لأنه أول من أحكم الشعر » .

وهناك راو آخر اسمه « صبيح بن عبد الله ، أو ابن القاسم ، الإيادي » كنيته « أبو الجهم » ، قال الدولابي في الكنى (١ : ١٣٦) : « أبو الجهم صبيح بن القاسم الكوفي ، عن سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير ، روى عنه أبو معاوية » ، وقال أيضاً (١ : ١٣٧) : « حدثنا العباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين

أبي سَلَمة عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : امرؤ

يقول : قد روى هشيم عن صبيح ، وهو أبو الجهم ، وليس هو أبو الجهم الذي يروى عنه حديث امرئ القيس» ، فدل هذا على أن هشيماً روى عن أبي الجهم صبيح . كما روى هنا عن أبي الجهم الآخر راوي حديث امرئ القيس .

فأوقعهم هذا في الاشتباه . إذ جعله بعضهم راوياً واحداً . فذكره الذهبي في الميزان (١ : ٤٦٣) في اسم «صبيح » . وجزم بأن له حديث امرئ القيس . ثم أحال على باب الكنية . فذكره فيه (٣ : ٣٥٢) ، دون أن يذكر أن اسمه « صبيح » .

وتبعه الحافظ في لسان الميزان (١ : ١٨١) في الأسماء . ثم (٣ : ٣٥٩ — ٣٦٠) في الكنى . ولكن الحافظ تدارك ذلك ، وحرر أنهما اثنان ، واعترف بأنه تبع الذهبي . وفصل القول فيه ، في التعجيل (ص ٤٧٢ — ٤٧٣) .

والحق أن « صبيح بن القاسم »، وكنيته « أبو الجهم » ، راو آخر غير الذي هنا ، ترجمه البخاري في الكبير (٢ / ٢ / ٣١٩) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٥١/١/٢) ، ولم يشر واحد منهما إلى الاشتباه بينه وبين الراوي هنا .

وأن « صبيح بن القاسم » أيضاً غير « صبيح بن عبد الله »، فرق البخاري بينهما . فترجم « بن عبد الله » قبل « بن القاسم » . وذكرهما معاً في « باب صبيح » بضم الصاد ، وحكى في « بن القاسم » عن علي بن المديني أنه ذكره بفتحها . وفرق ابن أبي حاتم بينهما بأكثر من هذا : فذكر « صبيح بن عبد الله » في الصاد المضمومة (٢ / ١ / ٤٤٩) ، وذكر « صبيح بن القاسم » في الصاد المفتوحة .

ولم يذكر واحد منهما ، ولا ذكر الدولابي في الكنى ، أن « صبيح بن عبد الله » يكنى « أبا الجهم » ، حتى يشتبه مع « صبيح بن القاسم أبي الجهم » ! !

و « أبو الجهم » راوي هذا الحديث : قال فيه أبو زرعة الرازي : « واه » ،

القيس صاحبُ لواء الشعراء إلى النار .

وقال ابن عدي : « شيخ مجهول ، لا يعرف له اسم . وخبره منكر . ولا أعرف له غيره » . وقال ابن عبد البر : « لا يصح حديثه » .

وقد ترجمه ابن حبان في (كتاب المجروحين من المحدثين) المشهور بكتاب (الضعفاء) . فجوّد ترجمته ، وروى فيها هذا الحديث عن (المسند) . قال : « أبو الجهم : شيخ من أهل واسط ، يروي عن الزهري ما ليس من حديثه ، روى عنه هشيم بن بشير . لا يجوز الاحتجاج بروايته إذا انفرد . روى عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : امرئ القيس صاحب لواء الشعراء إلى النار . حدثناه محمد بن عبد الرحمن السامي حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا هشيم عن أبي الجهم . وحدثناه أبو يعلى حدثنا يحيي بن معين حدثنا هشيم » .

والحديث ذكره ابن كثير في التاريخ (٢ : ١١٨) عن هذا الموضع من المسند ، ولكن وقع الإسناد فيه محرفاً من الطابع . ثم قال ابن كثير : « وقد روى هذا الحديث عن هشيم جماعة كثيرون ، منهم : بشر بن الحكم ، والحسن بن عرفة ، وعبد الله بن هرون ، أمير المؤمنين المأمون أخو الأمين ، ويحيي بن معين . وأخرجه ابن عدي من طريق عبد الرزّاق عن الزهري ، به . وهذا منقطع ، ورد من وجه آخر عن أبي هريرة . ولا يصح من غير هذا الوجه » .

ونقله الهيثمي في مجمع الزوائد (٨ : ١١٩) عن هذا الموضع ، وقال : « رواه أحمد والبزار ، وفي إسناده أبو الجهم شيخ هشيم بن بشير ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

وذكره السيوطي في الجامع الصغير (رقم ١٦٢٤) ، ونسبه لأحمد ، ولم يتكلم عليه ، وضعفه المناوي ، نقلا عن الهيثمي والذهبي .

والوجه الآخر عن أبي هريرة ، الذي أشار إليه ابن كثير — : هو ما رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٩ : ٣٧٠) من طريق جنيد بن حكيم الدقاق عن أبي هفّان الشاعر عن الأصمعي عن ابن عون عن محمد — هو ابن سيرين — عن أبي هريرة .

. . . .

وهذا إسناد ضعيف أيضاً :

أبو هَفَّان الشاعر : هو عبد الله بن أحمد بن حرب المِهْزَمي ، ترجمه الخطيب كما أشرنا ، وترجمه الحافظ في لسان الميزان (٣ : ٢٤٩ — ٢٥٠) ، وقال : « كان كبير المحل في الأدب ، لكنه أتى عن الأصمعي بخبر باطل » ، ثم ذكر هذا الحديث . وأشار إليه في الكنى من اللسان أيضاً (٦ : ٤٤٩) ، وكذلك ذكره الذهبي في الكنى في الميزان (٣ : ٣٨٥) . وقال : « حدث عن الأصمعي بخبر منكر ، قال ابن الجوزى : لا يعول عليه » . و « هفان » : بفتح الهاء ، ويقال بكسرها ، كما في شرح القاموس (٦ : ٢٧٥) . و « المهزمي » : بكسر الميم وسكون الهاء وفتح الزاي ، كما ضبطه ابن الأثير في اللباب (٣ : ١٩٤) .

بل إن راويه عن أبي هفان الشاعر ، وهو جنيد بن حكيم بن جنيد أبو بكر الأزدي الدقاق ، فيه كلام أيضاً ، ذكره الدارقطني فقال : « ليس بالقوى » . انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٧ : ٢٤١) ، ولسان الميزان (٢ : ١٤١) .

وهناك قصة يذكرها الأدباء ، فيها هذا المعنى أيضاً ، ينسبون فيها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال في شأن امرئ القيس : « ذاك رجل مذكور في الدنيا ، شريف فيها ، منسيٌّ في الآخرة ، خامل فيها . يجيء يوم القيامة معه لواء الشعراء إلى النار » . نقلها ابن قتيبة في عيون الأخبار (١ : ١٤٣ — ١٤٤) عن ابن الكلبي ، وذكرها عنه أيضاً في الشعر والشعراء (ص ٧٤ — ٧٥) بتحقيقنا ، ونقلها صاحب الأغاني — وهو غير ثقة — في قصة أخرى من وجه آخر ، ونقلها ياقوت في معجم البلدان (٥ : ٤٢١ — ٤٢٢) ، وقال : « هذا من أشهر الأخبار » ! ! وتعقبته في تعليقي على الشعراء ، بأنها غير معروفة عند المحدثين ، وهم الحجة فيما ينسب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأخبار . ثم وجدت الحافظ ابن كثير ذكرها في التاريخ (٢ : ٢١٩) أن ابن عساكر رواها من طريق ابن الكلبي

٧١٢٨ حدثنا هُشَيْم عن سَيَّار عن جَبْر بن عَبِيدَةَ عن أبي هريرة ، قال : وعدَنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الهند ، فإن اسْتُشْهِدْتُ كنتُ من خير الشهداء ، وإن رَجعتُ فأنا أبو هريرة المُحَرَّرَةُ .

٢٢٩
٢

بإسناده إلى « عفيف الكندي » . وذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد (١ : ١١٩) عن عفيف الكندي ، ثم قال : « رواه الطبراني في الكبير . من طريق سعد بن فروة بن عفيف عن أبيه عن جده ، ولم أجد من ترجمهم » ! ! وأشار إليها الحافظ في الإصابة (٤ : ٢٤٩) ، من رواية ابن الكلبي أيضاً . وهذا — كما ترى — إسناد مظلم ، لا تقوم به حجة ، بل لا تقوم له قائمة .

وإنما هي — كلها — روايات ضعاف متهافتة ، يضعف بعضها بعضاً .

● (٧١٢٨) إسناده صحيح .

سيار ، بفتح السين المهملة وتشديد الياء التحتية : هو أبو الحكم الواسطي ، سبق توثيقه (٣٥٥٢) . ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٢/٢/١٦٢) ، وابن أبي حاتم (٢/١/٢٥٤ — ٢٥٥) . ووقع في (ع) « يسار » ، وهو خطأ مطبعي ، صححناه من (ك م) .

جبر بن عبيدة : هو الشاعر ، وهو تابعي ثقة ، ترجمه البخاري في الكبير (١/٢/٢٤٢) فلم يذكر فيه جرحاً ، وابن أبي حاتم (١/١/٥٣٣) فلم يجرحه أيضاً ، وذكره ابن حبان في الثقات (ص ١٥٧) . وزعم الذهبي في الميزان (١ : ١٨٠) أنه أتى « بخبر منكر ، لا يعرف من ذا ! وحديثه : وعدنا بغزوة الهند » ! ! وكذلك نقل الحافظ في التهذيب (٢ : ٥٩) عما قرأ بخط الذهبي . ولست أدري مم جاء للذهبي نكر الخبر ؟ ولم ينكره البخاري ولا غيره من قبله ، ولم يجرحوا هذا التابعي بشيء ! ما هو إلا التحكم .

« جبر » : بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة ، على ذلك اتفقت أصول المسند هنا ، وكذلك ذكره البخاري وابن أبي حاتم في « باب جبر » . وذكر النسائي في السنن في أحد إسنادي هذا الحديث أن أحد الرواة قال « جبير » بالتصغير . ونقل

٧١٢٩ حدثنا هُشَيم أخبرنا العَوَّام بن حَوْشَب عن عبد الله بن السائب عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

الحافظ في التهذيب عن ابن عساكر أنه حكى هذا عن «بعض النسخ من كتاب الجهاد من النسائي»! وليس كذلك. بل هو أحد روايتين فيه، كما ذكرنا.

«عبيدة»: بفتح العين المهملة. كما ضبطه الحافظ في التقريب، وكذلك ضبط بهامش إحدى نسخ المشتبه المخطوط. كما ذكر بهامش المطبوعة (ص ٣٤٢) نقلا عن المزّي.

والحديث رواه الحاكم في المستدرك (٣: ٥١٤) من المسند، من طريق عبد الله بن أحمد عن أبيه، بهذا الإسناد. ولم يتكلم عليه هو ولا الذهبي.

ورواه النسائي (٢: ٦٤)، من طريق زيد بن أبي أنيسة عن سيار، ومن طريق هشيم عن سيار، بنحوه. وأشار إلى أن الطريق الأولى فيها «جبير» بدل «جبر».

وأشار إليه البخاري في الكبير كعادته في الإيجاز، قال: «جبر بن عَبيدة، عن أبي هريرة، قال: وعدنا النبي صلى الله عليه وسلم غزوة الهند، قاله هشيم عن سيار أبي الحكم».

وسيأتي نحوه بمعناه، مطولا، من وجه آخر (٨٨٠٩)، من رواية الحسن عن أبي هريرة.

وقوله «المحررة»، كذا هو بالهاء في آخره، في (ع م)، وكتب بالهامش فيهما أنه كذلك في نسختين. وفي (ك) وروايتي الحاكم والنسائي «المحرر» بدون الهاء. وفي النهاية: «المحرر، أي المعتَق». وفي الرواية الآتية (٨٨٠٩): «رجعت وأنا أبو هريرة المحرر، قد أعتقني من النار». وما من بأس في زيادة الهاء، تكون للمبالغة، كما في «علامة» ونحوها.

● (٧١٢٩) إسناده صحيح، على ما أعلوه به من علة لا تثبت على النقد، كما سنبين، إن شاء الله.

العوّام بن حوشب: ثقة معروف ثبت، روى له أصحاب الكتب الستة، سبق توثيقه (١٢٢٨، ٥٤٦٨).

الصلاةُ المكتوبةُ إلى الصلاة التي بعدها كفارةٌ لما بينهما ، قال : والجمعة إلى الجمعة ، والشهر إلى الشهر ، يعني رمضان إلى رمضان ، كفارةٌ لما بينهما ،

عبد الله بن السائب : هو الكندي ، سبق توثيقه (٣٦٦٦) . ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين وأبو حاتم وغيرهما ، وأنه روى له مسلم في صحيحه حديثاً في المزارعة (١ : ٤٥٥) . والنسائي حديثاً آخر في تبليغه عليه السلام سلام أمته (١ : ١٨٩) ، وهو الحديث الذي مضى (٣٦٦٦) . وليس له في الكتب الستة غيرهما .

وفي التهذيب قول آخر بأنه « الشيباني » . والظاهر أنه خطأ . لأن الشيباني آخر غيره . ترجمه ابن أبي حاتم (٢/٢/٦٥) خامس خمسة يسمون « عبد الله بن السائب » . وذكر في « الشيباني » أنه يروي عن أبيه عن عبد الله بن عمرو . وذكر أنه مجهول .

وفي التهذيب أيضاً في ترجمته الكندي أنه يروي « عن أبي هريرة . أو عن رجل عنه » . وهذه إشارة إلى العلة التي سنذكرها ونبين ضعفها .

وترجم ابن أبي حاتم للكندي ، وذكر توثيقه . ثم أفرد ترجمة أخرى . هي التي تبعها صاحب التهذيب في هذه الإشارة ، فقال ابن أبي حاتم : « عبد الله بن السائب ، روى عن رجل عن أبي هريرة ، روى عنه العوّام بن حوشب . سمعت أبي يقول ذلك ، ويقول : يقولون : هو الكندي » .

فهذه الترجمة الأخرى مبنية على الرواية الضعيفة المرجوحة . التي أعلوا بها هذا الحديث .

والصحيح أنه رجل واحد ، روى عن أبي هريرة مباشرة هذا الحديث ، ليس بينهما واسطة . ولذلك ترجمه ابن حبان في الثقات (ص ٢٤٠) ترجمة واحدة ، لم يذكر هذا التردد الذي ذكره ابن أبي حاتم وتبعه فيه صاحب التهذيب .

وأما قول الحاكم — فيما سنذكر بعدُ — : « فقد احتج مسلم بعبد الله بن السائب بن أبي السائب الأنصاري » ، وموافقة الذهبي إياه . فإنه سهو منهما ! لأن الذي احتج به مسلم هو « عبد الله بن السائب الكندي » .

قال : ثم قال بعد ذلك : إلاّ من ثلاثٍ ، قال : فعرفتُ أن ذلك الأمرَ حَدَثَ : إلاَّ من الإشراكِ بالله ، ونَكْثِ الصَّفْقة ، وتَرْكِ السُّنة . قال :

ولا يوجد في الرواة من يسمى « عبد الله بن السائب بن أبي السائب الأنصاري » . بل ذاك « عبد الله بن السائب بن أبي السائب المخزومي قارئ أهل مكة » ، وهو قرشي ، له ولأبيه صحبة .

والحديث سيأتي بنحوه (١٠٥٨٤) . رواه أحمد عن يزيد بن هرون عن العوّام بن حوشب : « حدثني عبد الله بن السائب عن رجل من الأنصار عن أبي هريرة » .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥ : ٢٢٤) مختصراً ، وقال : « في الصحيح بعضه » . ثم قال : « رواه أحمد . وفيه رجل لم يسمّ » . فهو يشير إلى الإسناد (١٠٥٨٤) .

فظاهر هذا : أن عبد الله بن السائب لم يروه عن أبي هريرة ، إنما رواه عن رجل مبهم من الأنصار عن أبي هريرة .

ولكن تتبع الروايات يرينا أن هذه الزيادة ، زيادة الرجل المبهم في الإسناد ، خطأ ، أو هي محل شك كبير في صحتها على الأقل !

فقد روى الحاكم في المستدرك (١ : ١١٩ — ١٢٠) هذا الحديث ، بنحو اللفظ الذي هنا ، من طريق سعيد بن مسعود : « حدثنا يزيد بن هرون أنبأنا العوّام بن حوشب عن عبد الله بن السائب الأنصاري عن أبي هريرة » ، فذكره . ثم قال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، فقد احتج مسلم بعبد الله بن السائب بن أبي السائب الأنصاري ، ولا أعرف له علة » . ووافقه الذهبي .

ثم رواه الحاكم مرة أخرى (٤ : ٢٥٩) مختصراً ، لم يذكر فيه « الجمعة » ولا « رمضان » — من طريق عمرو بن عون الواسطي : « حدثنا إسحق بن يوسف حدثنا العوّام بن حوشب عن عبد الله بن السائب عن أبي هريرة » ، به . ثم قال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي أيضاً .

أَمَّا نَكْثُ الصَّفْقة : أنْ تُبايعَ رجلًا ثم تخالفَ إليه ، تقاتله بسيفك ، وأما تَرْكُ السنة : فالخروجُ من الجماعة .

فالإسناد الأول للحاكم ، هو من طريق يزيد بن هرون ، شيخ أحمد في الإسناد (١٠٥٨٤) . الذي فيه زيادة الرجل المبهم بين عبد الله بن السائب وأبي هريرة ، ومع ذلك خلا من ذكر هذا الرجل المبهم .

ولو عرفنا ترجمة الراوي عن يزيد بن هرون عند الحاكم ، وهو « سعيد بن مسعود » ، لاستطعنا أن نزعم أنه اختُلف في هذا الإسناد على يزيد ، بين الراويين عنه . وهما : الإمام أحمد ، وسعيد بن مسعود ، وإن لم نستطع أن نجزم بترجيح رواية ذاك « سعيد بن مسعود » على رواية أحمد . إلا أنها قد تسوقنا إلى الظن بأن بأن يزيد بن هرون شك في الإسناد أو نسي ، فرواه على الوجهين : مرة بزيادة الرجل المبهم ، ومرة بحذفه .

ولكن « سعيد بن مسعود » هذا لم أجد له ترجمة ولا ذكراً أبداً ، فيما بين يديّ من المراجع ، ولا أعرف من هو ؟ فلا أستطيع أن أعقد مقارنة بين روايته ورواية الإمام أحمد .

إلا أن رواية هشيم ، التي هنا (٧١٢٩) ، تابعت « سعيد بن مسعود » هذا ، في حذف الرجل المبهم بين عبد الله بن السائب وأبي هريرة . وهشيم صِنْوُ يزيد بن هرون في الحفظ والإتقان ، إن لم يزد عليه ، بل قد زاد عليه بشهادة الأئمة الكبار . فروى البخاري في الكبير (٢٤٢/٢/٤) عن عبد الله بن المبارك ، قال : « من غيّر الدهر حفظَه فلم يغير حفظَ هشيم » . وفي التهذيب (١١ : ٦٠ — ٦١) : « قال عبد الرحمن بن مهدي : كان هشيم أحفظ للحديث من سفيان الثوري » ، « وقال ابن أبي حاتم : سئل أبي عن هشيم ويزيد بن هرون ؟ فقال : هشيم أحفظهما » . وغير ذلك كثير ، وكفى بهؤلاء حجة وشهادة .

فإذ اختلف هشيم ويزيد في هذا الإسناد ، أهو متصل عن عبد الله بن السائب عن أبي هريرة ، أم منقطع بإدخال رجل مبهم بينهما ؟ حكمنا بترجيح رواية هشيم المتصلة . فضلا عن أنه اختلف على يزيد في روايته ، وإن كان راوي الرواية

٧١٣٠ حدثنا هُشيم عن هِشَام عن ابن سيرين عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : شدةُ الحَرِّ من فَيْح جهنم ، فأبردوا بالصلاة .

٧١٣١ حدثنا هُشَيْم عن عُمر بن أبي سَلَمة عن أبيه عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : البِكْرُ تُسْتَأْمر ، والثيّب تُشاوَر ،

الأخرى غير معروف لنا حاله ، إلا أن رواية هشيم تؤيد روايته .

ثم جاءت رواية الحاكم الأخرى قاطعة في ترجيح ما رجحنا من رواية هشيم ، إذ رواه من طريق حافظ ثقة مأمون ، هو إسحق بن يوسف الأزرق ، رواه عن العوّام بن حوشب ، متصلا كرواية هشيم . فصح الإسناد متصلا ، إن شاء الله .

قوله « فعرفت أن ذلك الأمر حدث » : هكذا هو في الأصول الثلاثة : « الأمر » ، بالألف واللام ، وفي الرواية الآتية (١٠٥٨٤) : « فعرفنا أنه أمر حدث » . وفي رواية الحاكم الأولى : « فعرفت أن ذلك من أمر حدث » . ولم تذكر هذه الجملة في روايته الثانية .

وقوله « أما نكث الصفقة » : في (ع) « أما من نكث الصفقة » ، وزيادة « من » غير جيدة ، ولم تذكر في (ك م) . فحذفناها .

● (٧١٣٠) إسناده صحيح .

هشام : هو ابن حسّان الأزدي القُرْدُوسي ، أحد الأعلام ، ثقة ثبت حافظ ، ترجمه البخاري في الكبير (١٩٧/٢/٤ — ١٩٨) ، والذهبي في تذكرة الحفاظ (١ : ١٥٤) .

ابن سيرين : هو محمد .

والحديث رواه الجماعة ، بنحوه ، كما في المنتقى (٥٣٤) .

● (٧١٣١) إسناده صحيح .

عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف : سبق أن رجحنا توثيقه في

قيل : يا رسول الله ، إن البكر تَسْتَحي ؟ قال : سكوتُها رِضَاها .

٧١٣٢ حدثنا هُشَيم عن عمر بن أبي سلمة [عن أبيه] عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قُصُّوا الشواربَ ، وأَعْفُوا اللِّحَى .

(١٦٧٤) . ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣ / ١ / ١١٧ — ١١٨) .

والحديث رواه أصحاب الكتب الستة ، من غير وجه ، عن أبي هريرة ، بنحوه انظر البخاري (٩ : ١٦٤ — ١٦٥فتح) ، ومسلم (١ : ٤٠٠) ، والترمذي (٢ : ١٧٩) ، والمنتقى (٣٤٦٣) . وأشار الحافظ في الفتح إلى رواية عمر بن أبي سلمة هذه ، ولكنه نسبها لابن المنذر ، وفاته أن ينسبها للمسند . وانظر أيضاً ما مضى في مسند ابن عباس (٣٤٢١) .

● (٧١٣٢) إسناده صحيح .

ووقع في (ع) « عمر بن أبي سلمة عن أبي هريرة » بحذف [عن أبيه] ، وهو خطأ مطبعي ظاهر . صححناه من (ك م) .

والحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير (٦١٢٧) ، ونسبه لأحمد فقط . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥ : ١٦٦) مطولا ، بلفظ : « إن أهل الشرك يعفون شواربهم ويحفون لحاهم ، فخالفوهم ، فأعفوا اللحى ، وحفّوا الشوارب » . ثم قال : « رواه الطبراني بإسنادين ، في أحدهما عمر بن أبي سلمة ، وثقه ابن معين وغيره ، وضعفه شعبة وغيره ، وبقية رجاله ثقات » . ثم ذكره مطولا ضمن حديث آخر (ص ١٦٨) ، ونسبه للطبراني في الأوسط بإسناد آخر ضعيف .

وقد مضى معناه مراراً بأسانيد صحاح ، من حديث ابن عمر ، آخرها (٦٤٥٦) .

٧١٣٣ حدثنا هُشَيم عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة، يعني عن النبي صلى الله عليه وسلم، كذا قال: أنه نَهى أن تُنكَح المرأةُ على عَمّتها، أو على خالتها.

٧١٣٤ حدثنا هُشيم أخبرنا عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيامُ التشريق أيامُ طُعْمٍ وذِكْر الله، قال مرةً: أيامُ أكلٍ وشربٍ.

٧١٣٥ حدثنا هُشَيم، قال: إن لم أكُنْ سمعتُه منه، يعني الزهريَّ، فحدثني سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيَّب

● (٧١٣٣) إسناده صحيح.

ورواه الجماعة من أوجه عن أبي هريرة. انظر المنتقى (٣٥١٣). وانظر أيضاً ما مضى في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، ضمن الحديث (٦٩٣٣، ٦٩٩٢).

● (٧١٣٤) إسناده صحيح.

ورواه ابن ماجة (١: ٢٧٠)، من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة، به. بلفظ «أيام أكل وشرب». ونقل السندي عن زوائد البوصيري قال: «إسناده صحيح على شرط الشيخين».

وانظر ما مضى في مسند ابن عمر (٤٩٧٠).

● (٧١٣٥) إسناده صحيح.

وشك هشيم في أنه سمعه من الزهري لا يؤثر، لأنه صرح بأنه إن لم يكن سمعه منه فقد سمعه من سفيان بن حسين عنه. فهو انتقال من ثقة إلى ثقة.

وسفيان بن حسين الواسطي: سبق توثيقه والإشارة إلى كلامهم في روايته عن

عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا عَتِيرَةَ في الإسلام ، ولا فَرَعَ .

٧١٣٦ حدثنا هُشَيم عن سَيَّار عن أبي حازم عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حَجَّ فلم يَرْفُثْ ولم يَفْسُقْ رَجَع كهيئتِه يومَ ولدته أمُّه .

الزهري (٤٦٣٤ ، ٤٨٠٧) ، وما هو بكلام مؤثر ، إذ ذكروا أنه سمع منه بالموسم ! كأنهم يرون أنه لم يتقن الرواية عنه ! أما ما أخطأ فيه وخالف أكثر منه أو أحفظ ، فنعم ، وأما مطلقاً فلا . وهو في هذا الحديث بعينه لم يخطئ ، فقد تابعه عليه غيره عن الزهري ، كما سيأتي في تخريجه إن شاء الله . وقد ترجم ابن أبي حاتم له في الجرح والتعديل (٢ / ١ / ٢٢٧ — ٢٢٨) .

والحديث سيأتي بنحوه ، مطولا ومختصراً ، (٧٢٥٥) ، من رواية سفيان بن عيينة عن الزهري . و (٧٧٣٧ ، ٩٢٩٠ ، ١٠٣٦١) ، من رواية معمر عن الزهري .

ورواه البخاري (٩ : ٥١٥ — ٥١٦) من روايتي معمر وابن عيينة ، ومسلم (٢ : ١٢١) من رواية معمر .

وقد مضى تفسير « العتيرة » و « الفرع » ، في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص (٦٧١٣) . وانظر أيضاً (٦٧٥٩) .

● (٧١٣٦) إسناده صحيح .

سيّار : هو أبو الحكم العنزي .

أبو حازم : هو سلمان الأشجعي ، مولى عزة الأشجعية ، وهو تابعي ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وأبو داود وغيرهم ، وهو صاحب أبي هريرة ، جالسه خمس سنين ، كما سيأتي عنه في المسند (٧٩٤٧) . وترجمه البخاري في الكبير (٢ / ٢ / ١٣٨) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢ / ١ / ٢٩٧ — ٢٩٨) . وقال

٧١٣٧ حدثنا هُشَيم عن هِشَام عن ابن سيرين عن أبي هريرة، قال: قال سليمان بن داود: أَطُوف الليلةَ على مائة امرأةٍ، تَلِدُ كلّ واحدةٍ منهنّ غلاماً يقاتلُ في سبيل الله، ولم يَسْتَثْنِ، فما وَلَدَتْ إلا واحدةٌ منهن بشِقّ إنسان، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو استثنَى لَوُلِدَ له مائةُ غلامٍ كلُّهم يقاتل في سبيل الله.

الحافظ في الفتح (٣ : ٣٠٢) : «قوله "سمعت أبا حازم" هو سلمان. وأما أبو حازم سلمة بن دينار صاحب سهل بن سعد. فلم يسمع من أبي هريرة».

والحديث رواه مسلم (١ : ٣٨٢ – ٣٨٣) عن سعيد بن منصور عن هشيم، بهذا الإسناد.

ورواه البخاري (٣ : ٣٠٢ – ٣٠٣). من طريق شعبة عن سيار أبي الحكم، بهذا أيضاً.

ورواه أيضاً البخاري (٤ : ١٧). ومسلم (١ : ٣٨٢)، كلاهما من طريق شعبة، ومن طريق سفيان، كلاهما عن منصور عن أبي حازم، به. ورواه مسلم أيضاً، من طريق جرير عن منصور.

قوله «فلم يرفث» : قال الحافظ : «الرفث : الجماع، ويطلق على التعريض به، وعلى الفحش في القول. وقال الأزهري : الرفث : اسم جامع لكل ما يريده الرجل من المرأة». ثم استظهر الحافظ أن المراد به في الحديث ما هو أعم من الجماع ونحوه. ثم قال : «فائدة : فاء الرفث مثلثة في الماضي والمضارع. والأفصح الفتح في الماضي والضم في المستقبل».

وقوله «ولم يفسق» : قال الحافظ : «أي لم يأت بسيئة ولا معصية».

● (٧١٣٧) إسناده صحيح. هشام : هو ابن حسان. ابن سيرين : هو محمد.

والحديث رواه البخاري ومسلم من أوجه متعددة. انظر الفتح (٦ : ٢٦،

٧١٣٨ حدثنا هُشَيم وإسمعيل بن إبرهيم عن يونس عن الحسن

---

٣٣٠ ، و ١١ : ٤٦٠ ، ٥٢٤ ، و ١٣ : ٣٧٧) ، ومسلم (٢ : ١٧ — ١٨) .
وقد أشار الحافظ في الفتح (٦ : ٣٣٠) إلى رواية المسند هذه .

قوله « ولم يستثن » : أي لم يقل « إن شاء الله » .

وقوله « بشق إنسان » : أي بنصفه . والمراد — والله أعلم — أنه ضعيف لا يستطيع قتالا ولا يغني شيئاً .

● (٧١٣٨) إسناده صحيح .

الحسن : هو البصري الإمام التابعي الجليل الثقة . وهو الحسن بن أبي الحسن أبو سعيد مولى الأنصار . وأبوه : اسمه « يسار » ، وأمه : « خيرة » مولاة أم سلمة . وترجمته حافلة . تحتاج إلى كتاب مفرد ، ويكفي قول عطاء بن أبي رباح : « إمام ضخم يقتدى به » . وقول قتادة : « ما رأت عيناى رجلا قط كان أفقه من الحسن » ، وقول بكر المزني : « من سرّه أن ينظر إلى أعلم عالم أدركناه في زمانه ، فلينظر إلى الحسن » . ولد الحسن سنة ٢١ قبل مقتل عمر بسنتين ، ومات سنة ١١٠ .

ومصادر ترجمته كثيرة ، منها : طبقات ابن سعد (٧/١/١١٤ — ١٢٩) والكبير للبخاري (٢/١/٢٨٧ — ٢٨٨) ، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/٢/٤٠ — ٤٢) . والمراسيل له (ص ١٢ — ١٧) ، وتذكرة الحفاظ للذهبي (١ : ٦٦ — ٦٧) . وتاريخ الإسلام له (٣ : ٩٨ — ١٠٦) ، وتاريخ ابن كثير (٩ : ٢٦٦ — ٢٦٧ . ثم ٢٦٨ — ٢٧٤) . وصرح الذهبي بأنه أفرد ترجمته في جزء مستقل .

وقد تكلم العلماء كثيراً في سماع الحسن من بعض الصحابة ، وأشرنا إلى بعض ذلك مراراً . منها في الأحاديث (٥٢١ ، ٩٤٠ ، ١٧٣٩ ، ٢٠١٨) .

وممن تحدثوا في سماعه منه فأكثروا : أبو هريرة . وسنشير إلى أقاويلهم ومن رواها :

عن أبي هريرة ، قال : أوصاني خليلي بثلاث ، قال هشيم : فلا أَدَعُهُنَّ حتى

فروى ابن سعد في الطبقات (١١٥/١/٧) عن علي بن زيد بن جدعان وعن يونس : « لم يسمع الحسن من أبي هريرة » .

وروى ابن أبي حاتم في المراسيل (ص ١٣ — ١٤) عن شعبة : « قلت ليونس بن عبيد : الحسن سمع من أبي هريرة ؟ قال : لا ، ولا رآه قط » . وروى عن أيوب ، وعن علي بن زيد ، قالا : « لم يسمع الحسن من أبي هريرة » . وروى عن بهز : أنه سئل عن الحسن : « من لقي من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : سمع من ابن عمر حديثاً ، ولم يسمع من أبي هريرة ولم يره » .

وقال ابن أبي حاتم : « سمعت أبي يقول : لم يسمع الحسن من أبي هريرة . وسمعت أبا زرعة يقول : لم يسمع الحسن من أبي هريرة ولم يره . قلت له : فمن قال : حدثنا أبو هريرة ؟ قال : يخطئ » .

ثم أشار ابن أبي حاتم إلى رواية « ربيعة بن كلثوم » لهذا الحديث (٧١٣٨) التي سنذكرها في التخريج إن شاء الله ، والتي يقول فيها : « سمعت الحسن يقول : حدثنا أبو هريرة » إلخ ، وأن أباه ، أبا حاتم ، قال : « لم يعمل ربيعة بن كلثوم شيئاً ! لم يسمع الحسن من أبي هريرة شيئاً » ! ثم قال : « قلت لأبي : إن سالماً الخياط روى عن الحسن قال : سمعت أبا هريرة ؟ قال : هذا ما يبين ضعف سالم » !

وروى ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤١/٢/١) عن أبيه أيضاً : أنه نفى سماع الحسن من أبي هريرة .

وروى ابن أبي حاتم أيضاً في المراسيل ، قال : « حدثنا صالح بن أحمد قال : قال أبي : قال بعضهم عن الحسن : حدثنا أبو هريرة ! قال ابن أبي حاتم : إنكاراً عليه أنه لم يسمع من أبي هريرة » .

وقال ابن حبان في كتاب الضعفاء (ص ٢٢٩) ، في ترجمة « سالم بن عبد الله الخياط » : « يقلب الأخبار ، ويزيد فيها ما ليس منها ، يجعل روايات الحسن عن أبي هريرة سماعاً ، ولم يسمع الحسن عن أبي هريرة شيئاً » .

أموت : بالوِتر قبل النوم ، وصيامِ ثلاثةِ أيام من كل شهر ، والغُسْلِ يومَ الجمعة .

وأكثر هذه الروايات منقول في التهذيب ، في ترجمة الحسن . وهي — عندي — أقوال مرسلة على عواهنها ، يقلد فيها بعضهم بعضاً ، دون نظر إلى سائر الروايات التي تثبت سماعه من أبي هريرة ، ودون نظر إلى القواعد الصحيحة في الرواية :

فإن الراجح عند أهل العلم بالحديث : أن المعاصرة كافية في الحكم بالاتصال ، إلا أن يثبت في حديث بعينه أن الراوي لم يسمعه ممن روى عنه ، أو يثبت أنه كثير التدليس . والمتشددون — كالبخاري— يشترطون اللقيّ ، أي أن يثبت أن الراوي لقي من حدث عنه ، ولو أن يثبت ذلك في حديث واحد . فإذا ثبت اللقيّ حمل سائر الروايات على الاتصال ، إلا أن يثبت أيضاً في حديث بعينه عدم سماعه .

وأن الراوي الثقة ، إذا قال في روايته « حدثنا » أو « سمعت » أو نحو ذلك — كان ذلك قاطعاً في لقائه من روى عنه ، وفي سماعه منه . وكان ذلك كافياً في حمل كل رواياته عنه على السماع ، دون حاجة إلى دليل آخر ، إلا فيما ثبت أنه لم يسمعه . وهذا شيء بديهي ، لأن الراوي إذا روى أنه سمع من شيخه مصرحاً بذلك ، ولم يكن قد سمع منه ، لم يكن راوياً ثقة ، بل كان كذاباً لا يؤتمن على الرواية .

أما معاصرة الحسن لأبي هريرة ، فما أظن أن أحداً يشك فيها أو يتردد ، فأبو هريرة مات سنة ٥٧ ، وكانت سنّ الحسن إذ ذاك ٣٦ سنة .

وأما من ادعى أن الحسن لم يلق أبا هريرة ، فأنّى له أن يثبت ذلك ! ! وهو إنما يجزم بنفي مطلق ، تنقضه الروايات الأخرى الثابتة ، التي إذا جمعت ونُظر فيها بعين الإنصاف ، دون التكلف والتمحل ، لم تدع شكّاً في ذلك :

فروى ابن أبي حاتم في المراسيل (ص ١٣) بإسناد صحيح « عن شعبة عن قتادة ، قال : قال الحسن : إنا والله ما أدركنا حتى مضى صدر أصحاب محمد الأول . قال قتادة : إنما أخذ الحسن عن أبي هريرة ، قلت له [القائل شعبة] :

. . . .

زعم زياد الأعلم أن الحسن لم يلق أبا هريرة ! قال : لا أدري» . وقتادة : تابعي أيضاً ، أصغر من الحسن ، مات بعده بسبع سنين ، وهو «من أعلم أصحاب الحسن» ، كما قال أبو زرعة. وقال أبو حاتم في (الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ١٣٥): «أكثر أصحاب الحسن : قتادة ، وأثبت أصحاب أنس : الزهري ، ثم قتادة » .

فهذا قتادة يجزم بأن الحسن « إنما أخذ عن أبي هريرة » ، بكلمة عامة مطلقة ، يفهم سامعها أن الحسن أخذ عن أبي هريرة العلم ، لا أنه أخذ منه حديثاً واحداً أو أحاديث معدودة ، وقتادة من أعلم الناس بالحسن ، فأنى تؤثر كلمة زياد بن حسان الأعلم ، التي اعترض بها شعبة ، بصيغة تشعر بالتمريض ؟ ! ولذلك لم يجد قتادة جواباً إلا أن يقول : « لا أدري » ! لا يريد بذلك أنه يشك فيما عرف عن شيخه ، إنما يشك فيما زعم زياد الأعلم ، ويوحي باستنكاره . ومن فهم غير هذا فإنما يخطئ مواقع الكلام !

ثم قد جاءت روايات صحيحة ، فيها تصريح الحسن بالسماع من أبي هريرة ، مجموعها لا يدع ارتياباً في صحة ذلك . وإن فرقها العلماء في مواضع ، وحاول بعضهم أن يتأول ما وقع إليه منها ، بما وقر في نفوسهم من النفي المطلق ، حتى جعلوه جرحاً لبعض الرواة ، كما صنع ابن حبان — فيما حكينا عنه من قبل — في شأن « سالم الخياط » .

ولكن الحافظ ابن حجر لم يستطع أمام بعض الروايات الثابتة ، إلا أن ينقض هذا النفي المطلق ، بحديث واحد لم يجد منه مناصاً . فقال في التهذيب (٢ : ٢٦٩ — ٢٧٠) بعد ذكره ذاك الحديث : « وهذا إسناد لا مطعن في أحد من رواته . وهو يؤيد أنه سمع من أبي هريرة في الجملة » . وقال في الفتح (٩ : ٣٥٤) . في الحديث نفسه : « وما المانع أن يكون سمع هذا منه فقط » ؟ وسنذكر كلامه مفصلا واستدراكنا عليه ، فيما يأتي في هذا البحث ، إن شاء الله .

وقد جمعت ما استطعت ، مما صرح فيه الحسن بالسماع من أبي هريرة ، ولم أستقص ، فما ذلك في مقدوري . ولكن فيما سأذكر مقنع لمن شاء أن يقنع ، والله ولي التوفيق :

. . . .

---

١ — حديث الباب هذا الذى نشرحه (٧١٣٨) — رواه ابن سعد في الطبقات (١١٥/١/٧) : « أخبرنا مسلم بن إبرهيم قال : حدثنا ربيعة بن كلثوم ، قال : سمعت رجلا قال للحسن : يا أبا سعيد . يوم الجمعة يوم لثق وطين ومطر ؟ فأبى عليه الحسنُ إلا الغُسل ، فلما أبى عليه قال الحسن : حدثنا أبو هريرة قال : عهد إليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثاً : الغسل يوم الجمعة ، والوتر قبل النوم ، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر » .

وهذا هو الحديث الذي أشار إليه ابن أبي حاتم في المراسيل . فيما نقلنا عنه آنفاً ، أنه سأل عنه أباه ؟ فقال أبوه أبو حاتم : « لم يعمل ربيعة بن كلثوم شيئاً ! لم يسمع الحسن من أبي هريرة شيئاً ! » . وكيف كان هذا ؟ ! لا أدري ! إنما هو نفي مطلق ، وتحكم ما بعده تحكم !

فربيعة بن كلثوم بن جبر : ثقة ، وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما . وقال أحمد بن حنبل : « صالح » . وللنسائي فيه قولان مقاربان : « ليس به بأس » ، و « ليس بالقوي » . وترجمه البخاري في الكبير (٢٢٦/١/٢) فلم يذكر فيه جرحاً . وابن أبي حاتم (٤٧٧/٢/١ — ٤٧٨) وروى توثيقه عن ابن معين . وذكره ابن حبان في الثقات (ص ٤٦٠ — ٤٦١) ، وأخرج له مسلم في صحيحه .

فهذا إسناد صحيح حجة في تصريح الحسن بسماعه من أبي هريرة . بل إن فيه قصة تدل على تثبت راويه ، إذ شهد سؤال الرجل للحسن ، وجواب الحسن إياه .

وقد ذكر البخاري في الكبير (١٧/٢/٢) رواية ربيعة هذه ، بإشارته الدقيقة كعادته ، حين أشار إلى روايات هذا الحديث ، والخلاف بين رواته في ذكر « غسل الجمعة » ، أو « صلاة الضحى » ، وذلك في ترجمة « سليمان بن أبي سليمان » ، فقال : « وقال موسى : حدثنا ربيعة عن الحسن : نا أبو هريرة — نحوه ، وقال : الغسل يوم الجمعة » .

فموسى : هو ابن إسمعيل التبوذكي ، شيخ البخاري . وربيعة : هو ابن كلثوم . وهذه الرواية عند البخاري ، تؤيد ما ذهبنا إليه من صحة سماع الحسن من أبي

. . . .

هريرة . إذ من عادة البخاري أن يشير إلى العلة في الإسناد أو في الراوي، إذا كان يرى علة . أمّا وقد ساق هذا الإسناد ، وفيه تصريح الحسن بالسماع من أبي هريرة ، ولم يعقب عليه — : فإنه يدل على صحة سماعه منه عنده .

٢ — وروى ابن سعد أيضاً : « حدثنا مسلم بن إبرهيم قال حدثنا أبو هلال محمد بن سليم قال : سمعت الحسن يقول : كان موسى نبي الله لا يغتسل إلا مستتراً ، قال : فقال له عبد الله بن بريدة : يا أبا سعيد ، ممن سمعت هذا ؟ قال : سمعته من أبي هريرة » .

وهذا إسناد صحيح . أبو هلال الراسبي محمد بن سليم : سبق توثيقه (٥٤٧) ، ونقلنا هناك كلمة لابن أبي حاتم، وهي في ترجمته في الجرح والتعديل (٣/٢/٢٧٣— ٢٧٤) ، قال : « أدخله البخاري في كتاب الضعفاء ، فسمعت أبي يقول : يحوّل من كتاب الضعفاء » ، وكلمة البخاري في الضعفاء (ص ٣١) هي كلمته في الكبير (١/١/١٠٥) قال : « كان يحي بن سعيد لا يروي عنه ، وابن مهدي يروي عنه » . وعندي أن من تكلم فيه إنما تكلم في حفظه في روايته عن قتادة خاصة ، فقد روى ابن أبي حاتم عن أبي بكر الأثرم ، قال : « سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل عن أبي هلال ، يعني الراسبي ؟ قال : قد احتمل حديثه، إلا أنه يخالف في حديث قتادة ، وهو مضطرب الحديث عن قتادة » .

فهذا إسناد يصلح للاحتجاج به في سماع الحسن من أبي هريرة ، لأن راويه أبا هلال الراسبي لم يروه عن قتادة الذي اضطربت روايته عنه ، بل رواه عن الحسن ، وسياق الرواية يدل على أنه حفظ القصة فذكرها مفصّلة ، وشهد عبدَ الله بن بريدة وهو يسأل الحسن : « ممن سمعتَ هذا » ؟ وسمع جوابه : « سمعته من أبي هريرة » ، ومثل هذا التفصيل يدل على توثق الراوي مما سمع وحفظه إياه .

٣ — وروى ابن سعد أيضاً : « أخبرنا معن بن عيسى قال حدثنا محمد بن عمرو قال : سمعت الحسن يقول : سمعت أبا هريرة يقول : الوضوء مما غيرت النارُ . قال : فقال الحسن : لا أدعه أبداً » .

. . . .

فهذا إسناد جيد ، يصلح للمتابعات والشواهد على الأقل ، لأن راويه « محمد بن عمرو » : هو الأنصاري الواقفي أبو سهل ، ضعفه يحيي القطان وغيره ، ولكن ترجمه البخاري في الكبير (١ / ١ / ١٩٤) ، فلم يذكر فيه جرحاً ، ولم يذكره هو ولا النسائي في الضعفاء ، واضطرب فيه ابن حبان ، فذكره في الثقات ثم أعاده في الضعفاء ، كما في التهذيب . بل قد جزم ابن حزم في المحلى بتوثيقه ، فروى (٤ : ٢٥٦) حديثاً آخر من طريقه ، ثم قال : « وأبو سهل محمد بن عمرو الأنصاري : ثقة . روي عنه ابن مهدي ووكيع ومعمر وعبد الله بن المبارك وغيرهم » .

٤– روى الإمام أحمد ، في المسند (٨٧٢٧) : « حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم حدثنا عباد بن راشد حدثنا الحسن حدثنا أبو هريرة إذ ذاك ونحن بالمدينة » ، فذكر حديثاً . ثم قال عبد الله بن أحمد عقب روايته : « عبّاد بن راشد ثقة ، ولكن الحسن لم يسمع من أبي هريرة » ! !

ونقله ابن كثير في التفسير (٢ : ١٨٠ – ١٨١) عن المسند ، مع استدراك عبد الله بن أحمد .

وروى الطيالسي قطعة منه في مسنده (٢٤٧٢) قال : « حدثنا عباد بن راشد قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا أبو هريرة ونحن إذ ذاك بالمدينة » . ولم يستدرك الطيالسي عقبه بشيء .

فهذا الاستدراك من عبد الله بن أحمد ، ومثله – فيما سيأتي بعد – استدراك للنسائي . من أعجب ما رأيت ، من دون دليل ، إلا التقليد الصرف ! !

عباد بن راشد التميمي البصري : ثقة ، قال أحمد بن حنبل : « شيخ ثقة صدوق صالح » . ووثقه العجلي والبزار وغيرهما ، وضعفه أبو داود وغيره ، وذكره البخاري في الضعفاء (ص ٢٣) ، وقال : « روى عنه ابن مهدي ، يهم شيئاً ، وتركه يحيى القطان » . فقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/١/٧٩) : « سألت أبي عن عباد بن راشد ؟ فقال : صالح الحديث ، وأنكر على البخاري

. . . .

إدخال اسمه في كتاب الضعفاء ، وقال : يحوّل من هناك » . ومع ذلك فقد روى له البخاري في صحيحه ، وزعم الحافظ في التهذيب (٥ : ٩٢) أنه روى له « مقروناً بغيره » ! وحديثه عند البخاري (٨ : ١٤٣) غير مقرون بأحد ! وقد غير الحافظ العبارة في مقدمة الفتح (ص ٤١٠) ، فقال : « له في الصحيح حديث واحد في تفسير سورة البقرة ، بمتابعة يونس له » ! والمتابعة التي تشير إليها جاء بها البخاري معلقة عقب رواية عباد ، وليس التعليق عند البخاري كالموصول ، فرواية عباد عنده في ذلك أصل .

فالراوي الثقة — عند أحمد وابنه عبد الله — يروي عن الحسن سماعاً منه أنه قال : « حدثنا أبو هريرة إذ ذاك ونحن بالمدينة » . ثم لا ينفرد بتصريح الحسن بالسماع من أبي هريرة ، بل يتابعه فيه ثقات آخرون ، ممن ذكرنا قبل ، وممن نذكر بعد — : ثم يقال : « ولكن الحسن لم يسمع من أبي هريرة » ! ! لا أدري ماذا أقول ؟ إلا أن أستغفر لمن صنع هذا فأخطأ . رحمنا الله وإياهم .

٥ — وروى النسائي (٢ : ١٠٤) : « أخبرنا إسحق بن إبرهيم قال أنبأنا المخزومي ، وهو المغيرة بن سلمة ، قال حدثنا وهيب عن أيوب عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : المنتزعات والمختلعات هن المنافقات . قال الحسن : لم أسمعه من غير أبي هريرة » .

ثم عقب النسائي على هذا الحديث بقوله : « قال أبو عبد الرحمن [يعني النسائي نفسه] : لم يسمع الحسن من أبي هريرة شيئاً » !

وهذا هو الاستدراك الآخر بالعسف والتحكم ، الذي أشرنا إليه آنفاً ! !

حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين . لا مطعن في أحد من رواته ، يصرح فيه الحسن بأنه لم يسمعه « من غير أبي هريرة » ، ثم يقال — من غير دليل ولا حجة : « لم يسمع الحسن من أبي هريرة شيئاً » ! !

وسيأتي هذا الحديث في المسند (٩٣٤٧) رواه أحمد عن عفان عن وهيب ، بهذا الإسناد ، ولم يذكر بعده كلمة الحسن .

. . . .

وكلمة الحسن – التي في رواية النسائي – قاطعة في إثبات سماعه من أبي هريرة ، دون حاجة إلى دليل آخر . ومع ذلك فقد تأيدت صحتها بما سقنا من الروايات قبل .

وهي ثابتة بهذا النص حرفياً في طبعة مصر – كما ذكرنا – وفي طبعة الهند (ص ٥٤٧) . وفي المخطوطتين اللتين عندي . وإحداهما نسخة الشيخ عابد السندي . وهي موثقة التصحيح ، كما قلنا مراراً .

وقد نقلها حافظان كبيران عن النسائي محرفة ، على غير هذا النص ! وتحريفها عندهما لا ينفي إثبات سماع الحسن من أبي هريرة ، بل يثبته ، كما سنذكر . حتى إن أحدهما ، وهو الحافظ ابن حجر ، لم يجد مناصاً من القول بسماعه منه في الجملة ، ونقض النفي العامّ الذي قلد فيه بعضهم بعضاً :

فنقلها ابن حزم في المحلى (١٠ : ٢٣٦) ، إذ روى الحديث من طريق النسائي ، وذكرها بلفظ : « قال الحسن : لم أسمعه من أبي هريرة » . ثم بنى عليها عدم صحة ذلك الحديث عنده ، فقال : « فسقط بقول الحسن أن نحتج بذلك الخبر » .

فهذه الرواية لكلمة الحسن ، وقعت لابن حزم على اللفظ الذي نقله ، ولعل الغلط فيها من بعض الناسخين أو الرواة الذين أخذ عنهم كتاب النسائي ، ولذلك احتج باللفظ الذى وقع له ، مستدلا به على أن هذا الحديث بعينه ضعيف ، لتصريح الحسن – في الرواية التي عنده – بأنه لم يسمعه من أبي هريرة . ونسخ كتاب النسائي الصحيحة ، هي على اللفظ الذي نقلناه .

. . . .

ومع هذا فإن اللفظ الذي وقع لابن حزم ، لو صح عن الحسن ، كان دليلا على سماعه من أبي هريرة ، بمفهوم الكلام وإيمائه . إذ ينص على أنه لم يسمع هذا الحديث بعينه من أبي هريرة . فيؤخذ منه أنه معروف بالسماع منه ، وأن ما يرويه عنه إنما يرويه سماعاً ، ولذلك نص على الحديث الذي لم يسمعه ، لئلا يحمل على ماعرف عنه .

ووقعت كلمة الحسن للحافظ ابن حجر بلفظ : « قال الحسن : لم أسمع من أبي هريرة غير هذا الحديث » . نقلها في الفتح (٩ : ٣٥٤) ، وتهذيب التهذيب (٢ : ٢٦٩ — ٢٧٠) . وعقب عليها في الموضعين بما يفيد تسليمه بسماع الحسن من أبي هريرة :

فقال في التهذيب : « أخرجه [يعني النسائي] عن إسحق بن راهويه عن المغيرة بن سلمة عن وهيب عن أيوب . وهذا إسناد لا مطعن في أحد من رواته . وهو يؤيد أنه سمع من أبي هريرة في الجملة » .

وقال في الفتح : « وقد تأوله بعضهم على أنه أراد : لم يسمع هذا إلا من حديث أبي هريرة ! وهو تكلف ! وما المانع أن يكون سمع هذا منه فقط ، وصار يرسل عنه غير ذلك » ؟ !

فلم يستطع الحافظ أن يتفصَّى من دلالة كلمة الحسن ، على اللفظ الذي وقع له . واضطر إلى التسليم بسماع الحسن من أبي هريرة في الجملة .

واللفظ الثابت في كتاب النسائي بين واضح ، صريح في السماع ، دالٌ بإيمائه على أن الحسن لم يسمع حديث « المختلعات » من أحد من الصحابة غير أبي هريرة ، وعلى أن سماعه من أبي هريرة معروف ، ليس موضع شك أو تردد .

٦ — والظاهر عندي أن البخاري لم يقلد من زعموا أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة ، فإنه لم يشر إلى هذا في ترجمة الحسن في التاريخ الكبير ، كعادته الدقيقة في الإشارة إلى الوصل والإرسال ، والتعليل والجرح ، إذا ثبت شيء من ذلك عنده . بل لقد أشار إشارة دقيقة ، نستطيع أن نفهم منها دون حرج ، أنه يذهب إلى ثبوت سماع الحسن منه :

. . . .

فقد روى الطيالسي في مسنده (٢٤٦٥) حديثاً ، عن أبي الأشهب، وهو جعفر بن حيان ، عن الحسن، قال : « قدم رجل المدينة ، فلقي أباهريرة ، فقال أبو هريرة : كأنك لست من أهل البلد » إلخ . ثم قال الطيالسي : « وسمعت شيخاً من المسجد الحرام يحدث بهذا الحديث، فقال الحسن ، وهو في مجلس أبي هريرة ، لما حدّث بهذا الحديث : والله لهذا لابن آدم خير من الدنيا وما فيها » .

وهذا الحديث سيأتي في المسند ، بنحوه ، (٧٨٨٩) من رواية علي بن زيد عن أنس بن حكيم الضبي ، و (٩٤٩٠) من رواية الحسن عن أنس بن حكيم ، عن أبي هريرة . واختلف فيه الرواة عن الحسن اختلافاً كثيراً ، لعلنا نشير إليه في موضعه إن شاء الله .

فأشار إليه البخاري في الكبير ، في ترجمة أنس بن حكيم (١ / ٢ / ٣٤ — ٣٦) ، فذكر أسانيده والخلاف فيه على الحسن ، وأشار ضمن ذلك إلى رواية أبي الأشهب التي عند الطيالسي ، فقال : « وقال لي عمرو بن منصور القيسي : حدثنا أبو الأشهب حدثنا الحسن: لقي أبو هريرة رجلا بالمدينة ، فقال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم » . وهذا اللفظ ، قريب من سياق الطيالسي ، قد يوهم شهود الحسن هذه القصة وسماع حديثها من أبي هريرة . ولكن البخاري لم يشر إلى رواية الطيالسي عن الشيخ المجهول من المسجد الحرام ، التي فيها التصريح بحضور الحسن هذه القصة ، وهي رواية ضعيفة لإبهام راويها الذي روى عنه الطيالسي ، بل طواها وأعرض عنها . ثم ساق روايات أخرى يؤخذ منها أن الحسن روى ذاك الحديث عن أبي هريرة بالواسطة ، وأنه لم يسمعه منه . ثم قال البخاري كلمته الدقيقة الفاصلة ، قال : « ولا يصح سماع الحسن من أبي هريرة في هذا » .

فقد قيد البخاري نفي سماع الحسن بذاك الحديث بعينه وحده ، إذ قال : « في هذا » ، ولم ينف سماعه منه نفياً مطلقاً . بل إن مفهوم عبارته ، الذي لا مجال للشك في فهمه منها كالصريح ، أنه يرى أن سماع الحسن من أبي هريرة هو الأصل في رواياته عنه ، إلا أن يدل دليل صحيح في حديث بعينه أنه لم يسمعه منه .

. . . .

ويزيده توكيداً وتأييداً صنيعه الذي أشرنا إليه من قبل، إذ روى رواية ربيعة بن كلثوم عن الحسن «حدثنا أبو هريرة» ، في الكبير (٢ / ٢ / ١٧) ، ولم يعقب عليها بتعليل ولا إنكار ، دلالة على صحتها عنده.

وهذا — مع الدلائل التي سقناها — واضح بين . لا مجال للتردد فيه . والحمد لله.

وبعد : فإذ أثبتنا صحة سماع الحسن من أبي هريرة ، واتصال روايته عنه ، إلا فيما تدل الدلائل على أنه لم يسمعه منه — : فنستأنف الكلام على الحديث (٧١٣٨) وتخريجه :

فهذا الحديث سيأتي في المسند مراراً . ورواه أصحاب الكتب الخمسة وغيرهم . عن الحسن كثير من أصحابه ، ورواه عن أبي هريرة — سوى الحسن — كثير من التابعين . وفي بعض الروايات عن الحسن وغيره « غسل يوم الجمعة » ، وفي بعضها عنه وعن غيره « صلاة الضحى » بدل « غسل الجمعة » . وسنجمع من رواياته ما استطعنا ، إن شاء الله :

أما الرواية التي فيها « غسل الجمعة » ، فهي رواية أحمد — هنا — من طريق يونس عن الحسن عن أبي هريرة . وكذلك ستأتي (٧١٨٠ ، ٧٥٢٧) من طريق يونس .

وكذلك سيأتي في المسند ، من طريق جرير ، وهو ابن حازم ، عن الحسن (٧٤٥٢) .

ومن طريق عمران أبي بكر ، وهو عمران بن مسلم القصير ، عن الحسن (١٠١١٥) .

ومن طريق المبارك ، وهو ابن فضالة ، عن الحسن (٨٣٣٩) . ورواه أبو داود الطيالسي (رقم ٢٤٧١) عن « عباد بن فضالة » عن الحسن . وهذا — عندي — خطأ من ناسخ أو طابع في مسند الطيالسي ، صوابه « المبارك بن فضالة » . إذ ليس في الرواة المذكورين في كل دواوين الرجال ، مما وصل إليه علمي ، من يسمى « عباد بن فضالة » .

. . . .

ورواه ابن سعد في الطبقات (٧/ ١/ ١١٥) عن مسلم بن إبرهيم الأزدي الفراهيدي عن ربيعة بن كلثوم عن الحسن ، وفيه التصريح بسماع ربيعة من الحسن ، وبسماع الحسن من أبي هريرة ، كما فصلنا ذلك آنفاً . وهو إسناد صحيح . كما قلنا من قبل .

ورواه أحمد أيضاً ، فيما سيأتي (١٠٢٧٨) ، من طريق الخزرج ، وهو ابن عثمان السعدي ، عن أبي أيوب مولى عثمان بن عفان عن أبي هريرة . وهذا إسناد صحيح .

ورواه أحمد أيضاً (٨٣٦٦) ، من طريق شيبان عن عاصم ، وهو ابن بهدلة ، عن الأسود بن هلال عن أبي هريرة . وهذا إسناد صحيح .

وكذلك رواه النسائي (١ : ٣٢٧) ، من طريق أبي معاوية ، وهو شيبان ، عن عاصم ، بهذا الإسناد . ورواه قبل ذلك ، من طريق أبي حمزة السكري عن عاصم ، به .

ولكن رواه بين هذين الإسنادين ، من طريق أبي عوانة «عن عاصم بن بهدلة عن رجل عن الأسود بن هلال عن أبي هريرة» .

ولم أجد رواية أخرى تؤيد زيادة الرجل المبهم بين عاصم والأسود . بل لم يذكر في التهذيب وفروعه في باب المبهمات ! فلا أدري كيف فاتهم هذا ؟ ولعلي أوفق إلى تحقيقه عند ذاك الإسناد في المسند ، إن شاء الله . ولكني أرى أن راويين ثقتين ، هما أبو معاوية وأبو حمزة السكري — : أولى بالترجيح من واحد .

وأما الرواية التي فيها «صلاة الضحى» بدل «غسل الجمعة» ، فإنها من حديث عدد من التابعين عن أبي هريرة :

فرواه أحمد — فيما يأتي (٩٩١٨ ، ٩٩١٩) ، من طريق أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة . وكذلك رواه من طريقه : أبو داود الطيالسي (رقم ٢٣٩٢) . والبخاري (٣ : ٤٧ ، و ٤ : ١٩٧) . ومسلم (١ : ٢٠٠) . والدارمي (١ : ٣٩٩ ، و ٢ : ١٩) . والنسائي (١ : ٢٤٦ — ٢٤٧) . والبيهقي في السنن الكبرى (٣ : ٣٦) .

. . . .

وكذلك رواه البخاري في الكبير (٢ / ٢ / ١٦ — ١٧) بإشارته الموجزة كعادته.

ورواه أحمد أيضاً (٩٠٨٧)، من طريق أبي رافع الصائغ عن أبي هريرة. وكذلك رواه من طريقه الطيالسي في مسنده (٢٤٤٧). ومسلم (١ : ٢٠٠).

ورواه أحمد أيضاً (١٠٥٦٦)، من طريق سليمان بن أبي سليمان مولى بني هاشم عن أبي هريرة. وكذلك رواه من طريقه: الدارمي (٢ : ١٨ — ١٩)، والبخاري في الكبير (٢ / ٢ / ١٦). ثم أشار البخاري إلى كثير من طريق هذا الحديث، في هذا الموضع.

ورواه أيضاً أحمد (٧٥٨٦)، من طريق العوّام بن حوشب: «حدثني من سمع أبا هريرة». وهذا المبهم: هو سليمان أبي سليمان، كما دلت عليه روايات المسند والدارمي والبخاري في الكبير، فإن رواياتهم إنما هي من طريق العوّام عن سليمان.

ورواه أحمد أيضاً (٧٧١١)، من طريق سماك بن حرب عن أبي الربيع عن أبي هريرة. وكذلك رواه من طريقه: الطيالسي (٢٣٩٦). والترمذي (٢ : ٥٩). والبخاري في الكبير (٢ / ٢ / ١٦).

ورواه أحمد أيضاً (١٠٨٢٤)، من طريق معبد بن عبد الله بن هشام القرشي عن أبي هريرة. وكذلك رواه من طريقه البخاري في الكبير (٢ /٢ /١٦٢).

ورواه أحمد أيضاً (٨٠٩١)، من طريق شريك عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن أبي هريرة، بزيادة في آخره، في النهي عن ثلاث خصال. وكذلك رواه بنحوه (٧٥٨٥) عن محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد «حدثني من سمع أبا هريرة»، فأبهم التابعي. وكذلك رواه الطيالسي (٢٥٩٤) بإبهام التابعي، عن أبي عوانة عن يزيد بن أبي زياد «عمن سمع أبا هريرة». فأبانت الرواية الأولى أن هذا التابعي المبهم هو مجاهد.

ورواه أحمد أيضاً مختصراً، دون الزيادة التي في الرواية السابقة (١٠٤٨٨)،

. . . .

عن علي بن عاصم عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد . و (١٠٤٥٤) ، عن معتمر بن سليمان عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد وشهر بن حوشب . كلاهما عن أبي هريرة .

ورواه أحمد أيضاً (٩٢٠٦) ، من طريق طارق بن عبد الرحمن عن زاذان عن أبي هريرة .

ورواه أحمد أيضاً (٧٥٠٣) ، من طريق عبد الرحمن بن الأصم عن أبي هريرة .

ورواه أحمد أيضاً مختصراً ، بالوصية بالوتر فقط (٨٥٥٥) ، من طريق همام عن محمد بن واسع عن معروف الأزدي عن أبي هريرة . ولكن أفادت رواية البخاري إياه في الكبير (٢ / ٢ / ١٦) من هذه الطريق أنه بالحديث كله ، بما فيه « صلاة الضحى » .

ورواه أبو داود السجستاني في السنن (١٤٣٢ / ١ : ٥٣٩ عون المعبود) من طريق قتادة عن أبي سعيد من أزد شنوءة عن أبي هريرة . وكذلك رواه البخاري في الكبير (٢ / ٢ / ١٦) من هذه الطريق .

وقد أشار البخاري أيضاً في الكبير (٢ / ٢ / ١٦) إلى خمس طرق أخرى لهذا الحديث ، بذكر « صلاة الضحى » ، لم نجد حاجة إلى الإطالة بذكرها مفصلة .

وروى أحمد أيضاً (٧٦٥٨) ، من طريق معمر عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة ، هذا الحديث ، بذكر « ركعتي الضحى » ، وفيه : « قال [يعني قتادة] : ثم أوهم الحسن بعد ، فجعل مكان " الضحى " - : غسل يوم الجمعة » . وكذلك رواه البخاري في الكبير (٢ / ٢ / ١٧) . ثم رواه أحمد ، بنحوه أيضاً (١٠٣٤٧) ، من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة .

فهاتان الروايتان عن قتادة ، بإسنادين صحيحين - : قد ترجحان رواية

٧١٣٩ حدثنا مُعْتَمِر عن مَعْمَر عن الزهري عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خمسٌ من الفِطْرةِ: قصُّ الشَّارب، وتقليم الأظفار، ونَتْف الإبط، والاستحداد، والخِتان.

٧١٤٠ حدثنا مُعْتَمِر بن سليمان حدثنا أبي عن بكر عن أبي رافع،

الكثيرة الوافرة من التابعين عن أبي هريرة. بذكر «صلاة الضحى» بدل «غسل الجمعة». خصوصاً وأنهما تدلان على أن الحسن روى «صلاة الضحى» كما رواها غيره عن أبي هريرة، وقد تدلان على أن الحسن أوهم بعد ذلك ونسي، فجعل مكانها «غسل يوم الجمعة»، كما ظن قتادة.

قد يكون هذا راجحاً، لولا أن الحسن لم ينفرد برواية «الغسل يوم الجمعة» في هذا الحديث. فقد رواه عن أبي هريرة اثنان آخران من التابعين، هما: الأسود بن هلال، وأبو أيوب مولى عثمان، عند أحمد بإسنادين صحيحين (٨٣٦٦، ١٠٢٧٨)، كما فصلنا ذلك من قبل.

فالظاهر — عندي — أن أبا هريرة حدّث به على الوجهين، وسمعه منه الحسن كذلك، فظن قتادة حين سمع منه الرواية الأخرى أنه وهم ونسي. والله أعلم أي ذلك كان. والحمد لله على التوفيق.

● (٧١٣٩) إسناده صحيح.

معتمر: هو ابن سليمان التيمي. معمر: هو ابن راشد الحُدّاني.

والحديث رواه الجماعة، كما في المنتقى (رقم ١٨٤).

الاستحداد: قال ابن الأثير: «هو حلق العانة بالحديد».

● (٧١٤٠) إسناده صحيح.

بكر: هو ابن عبد الله المزني. أبو رافع: هو نفيع بن رافع الصائغ، تابعي كبير أدرك الجاهلية، وثقه ابن سعد والعجلي وغيرهما. وترجمه ابن سعد في

قال : صليتُ مع أبي هريرة صلاة العَتَمة ، أو قال : صلاةُ العشاء ، فقرأ ﴿ إذَا السماءُ انْشَقَّتْ ﴾ فسجد فيها ، فقلت : يا أبا هريرة ؟ فقال : سجدتُ فيها خَلْفَ أبي القاسم صلى الله عليه وسلم ، فلا أزال أسجدها حتى ألْقاهُ .

٧١٤١ حدثنا بِشْر بن مُفَضَّل عن ابن عَجْلان عن سعيد المَقْبُرِي

الطبقات (٧ / ١ / ٨٨ – ٨٩) ، والحافظ في الإصابة (٧ : ٧١ – ٧٢) .

والحديث رواه أيضاً الشيخان ، كما في المنتقى (١٣٠٧) . وذكره ابن كثير في التفسير (٩ : ١٤٩) ، وزاد نسبته إلى أبي داود والنسائي .

● (٧١٤١) إسناده صحيح .

بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي ، شيخ أحمد : سبق توثيقه (٩٠٨) . ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (١ / ٢ / ٨٤) . وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١ / ١ / ٣٦٦) .

ابن عجلان : هو محمد . سبقت ترجمته (٦٥١٨) .

سعيد المقبرى : هو سعيد بن أبي سعيد ، سبقت ترجمته (٦٢٢٥) . وهو تابعي معروف . يروي عن أبي هريرة وقد سمع منه . ويروي أيضاً عن أبيه عن أبي هريرة .

والحديث سيأتي في المسند مراراً ، بنحوه ، من هذا الوجه ومن غيره : (٧٣٥٣ ، ٧٥٦٢ ، ٨٤٦٦ ، ٨٦٤٢ ، ٩٠٢٤ ، ٩١٥٧ ، ٩٧١٩) .

ورواه أبو داود (٣٨٤٤ / ٣ : ٤٣٠ عون المعبود) عن أحمد بن حنبل ، بهذا الإسناد . ورواه البيهقي في السنن الكبرى (١ : ٢٥٢) ، من طريق الحسن بن عرفة عن بشر بن المفضل ، به . وأشار الحافظ في الفتح (١٠ : ٢١٣) إلى هذه الرواية ، رواية سعيد المقبري ، التي فيها زيادة « وإنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء » ، وإلى أنها صححها ابن حبان .

ورواه بغير هذه الزيادة : البخاري (٦ : ٢٥٦ ، و ١٠ : ٢١٣ – ٢١٤) ،

عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا وَقع الذُّباب

وابن ماجة (٢ : ١٨٥) ، من طريق عتبة بن مسلم عن عُبيد بن حُنين عن أبي هريرة . ورواه البيهقي أيضاً من هذه الطريق . وستأتي في المسند (٩١٥٧) .

وقد وهم الحافظ ابن القيم رحمه الله . فنسب في زاد المعاد (٣ : ٢٠٩ - ٣٤٧) هذا الحديث للصحيحين . واليقين أن مسلماً لم يروه في صحيحه ، بعد طول التتبع . وقد صرح الحافظ بذلك في الفتح (٦ : ٢٥٧) ، في خاتمة كتاب بدء الخلق . وإن سها أن ينص عليه في خاتمة كتاب الطب (١٠ : ٢١٥) .

وهذا الحديث مما لعب به بعض معاصرينا ، ممن علم وأخطأ ، وممن علم وعمد إلى عداء السنة ، وممن جهل وتجرأ :

فمنهم من حمل على أبي هريرة ، وطعن في رواياته وحفظه . بل منهم من جرؤ على الطعن في صدقه فيما يروى ! حتى غلا بعضهم فزعم أن في الصحيحين أحاديث غير صحيحة ، إن لم يزعم أنها لا أصل لها ! بما رأوا من شبهات في نقد بعض الأئمة لأسانيد قليلة فيهما . فلم يفهموا اعتراض أولئك المتقدمين ، الذين أرادوا بنقدهم أن بعض أسانيدهما خارجة عن الدرجة العليا من الصحة ، التي التزمها الشيخان ، لم يريدوا أنها أحاديث ضعيفة قط .

ومن الغريب أن هذا الحديث بعينه — حديث الذباب — لم يكن مما استدركه أحد من أئمة الحديث على البخاري . بل هو عندهم جميعاً مما جاء على شرطه في أعلى درجات الصحة .

ومن الغريب أيضاً أن هؤلاء الذين حملوا على أبي هريرة ، على علم كثير منهم بالسنة وسعة اطلاعهم ، رحمهم الله — غفلوا أو تغافلوا عن أن أبا هريرة رضي الله عنه لم ينفرد بروايته . بل رواه أبو سعيد الخدرى أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ، عند أحمد في المسند (١١٢٠٧ ، ١١٦٦٦) ، والنسائي (٢ : ١٩٣) ، وابن ماجة (٢ : ١٨٥) ، والبيهقي (١ : ٢٥٣) ، بأسانيد صحاح . ورواه أنس بن مالك أيضاً ، كما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥ : ٣٨) ، وقال : « رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح ، ورواه الطبراني في الأوسط » ، وذكره الحافظ في الفتح (١٠ : ٢١٣) ، وقال : « أخرجه البزار ، ورجاله ثقات » .

فأبو هريرة لم ينفرد برواية هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ،

في إناء أحدكم ، فإن في أحد جَناحَيْه داءً ، وفي الآخَر شفاءً ، وإنه يَتَّقي بجَنَاحه الذي فيه الداء ، فَلْيَغْمِسْه كُلَّه .

٢٣٠/١

ولكنه انفرد بالحمل عليه منهم ، بما غفلوا أنه رواه اثنان غيره من الصحابة .

والحق أنه لم يعجبهم هذا الحديث ، لما وقر في نفوسهم من أنه ينافي المكتشفات الحديثة . من المكروبات ونحوها . وعصمهم إيمانهم عن أن يجرؤا على المقام الأسمى ، فاستضعفوا أبا هريرة .

والحق أيضاً أنهم آمنوا بهذه المكتشفات الحديثة أكثر من إيمانهم بالغيب ، ولكنهم لا يصرحون ! ثم اختطوا لأنفسهم خطة عجيبة : أن يقدموها على كل شيء ، وأن يؤولوا القرآن بما يخرجه عن معنى الكلام العربي ، إذا ما خالف ما يسمونه « الحقائق العلمية » ! وأن يردّوا من السنة الصحيحة ما يظنون أنه يخالف حقائقهم هذه ! افتراءً على الله ، وحبّاً في التجديد !

بل إن منهم لمن يؤمن ببعض خرافات الأوربيين وينكر حقائق الإسلام أو يتأولها . فمنهم من يؤمن بخرافات استحضار الأرواح ، وينكر وجود الملائكة والجن بالتأول العصري الحديث . ومنهم من يؤمن بأساطير القدماء وما ينسب إلى « القديسين والقديسات » ! ثم ينكر معجزات رسول الله صلى الله عليه وسلم كلها ، ويتأول ما ورد في الكتاب والسنة من معجزات الأنبياء السابقين ، يخرجونها عن معنى الإعجاز كله ! ! وهكذا وهكذا . . .

وفي عصرنا هذا صديق لنا ، كاتب قدير ، أديب جيد الأداء ، واسع الاطلاع ، كنا نعجب بقلمه وعلمه واطلاعه . ثم بدت منه هنات وهنات ، على صفحات الجرائد والمجلات ، في الطعن على السنة ، والإزراء برواتها ، من الصحابة فمن بعدهم. يستمسك بكلمات للمتقدمين في أسانيد معينة ، يجعلها — كما يصنع المستشرقون — قواعد عامة ، يوسع من مداها ، ويخرج بها عن حدها الذي أراده قائلوها . وكانت بيننا في ذلك مساجلات شفوية ، ومكاتبات خاصة ، حرصاً مني على دينه وعلى عقيدته .

ثم كتب في إحدى المجلات — منذ أكثر من عامين — كلمة على طريقته

. . . .

التي ازداد فيها إمعاناً وغلوًّا . فكتبت له كتاباً طويلا ، في شهر جمادى الأولى سنة ١٣٧٠ ، كان مما قلت له فيه . من غير أن أسميه هنا أو أسمي المجلة التي كتب فيها ، قلت له :

« وقد قرأت لك . منذ أسبوعين تقريباً ، كلمة في مجلة . . . لم تدع فيها ما وقر في قلبك من الطعن في روايات الحديث الصحيحة . ولست أزعم أني أستطيع إقناعك . أو أرضى إحراجك بالإقلاع عما أنت فيه .

« وليتك — يا أخي — درست علوم الحديث وطرق روايته دراسة وافية . غير متأثر بسخافات (فلان) رحمه الله . وأمثاله ممن قلدهم وممن قلدوه . فأنت تبحث وتنقب على ضوء شيء استقر في قلبك من قبل ، لابحثاً حرًّا خالياً من الهوى .

« وثق أني لك ناصح مخلص أمين . لا يهمني ولا يغضبني أن تقول في السنة ما تشاء . فقد قرأتُ من مثل كلامك أضعاف ما قرأتَ . ولكنك تضرب الكلام بعضه ببعض .

« وثق — يا أخي — أن المستشرقين فعلوا مثل ذلك في السنة ، فقلتَ مثل قولهم وأعجبك رأيهم ، إذ صادف منك هوى . ولكنك نسيت أنهم فعلوا مثل ذلك وأكثر منه في القرآن نفسه . فما ضار القرآن ولا السنة شيء مما فعلوا .

« وقبلهم قام المعتزلة وكثير من أهل الرأي والأهواء ، ففعلوا بعض هذا أو كله ، فما زادت السنة إلا ثبوتاً كثبوت الجبال ، وأتعب هؤلاء رؤوسهم وحدها وأوْهَوْها !

« بل لم نر فيمن تقدمنا من أهل العلم من اجترأ على ادعاء أن في الصحيحين أحاديث موضوعة ، فضلا عن الإيهام والتشنيع الذي يطويه كلامك ، فيوهم الأغرار أن أكثر ما في السنة موضوع ! هذا كلام المستشرقين .

« غاية ما تكلم فيه العلماء نقد أحاديث فيهما بأعيانها ، لا بادّعاء وضعها والعياذ بالله ، ولا بادّعاء ضعفها . إنما نقدوا عليهما أحاديث ظنوا أنها لا تبلغ في الصحة الذروة العليا التي التزمها كل منهما .

« وهذا مما أخطأ فيه كثير من الناس. ومنهم أستاذنا السيد رشيد رضا رحمه الله ،

. . . .

على علمه بالسنة وفقهه . ولم يستطع قط أن يقيم حجته على ما يرى . وأفلتت منه كلمات يسمو على علمه أن يقع فيها . ولكنه كان متأثراً أشد الأثر بجمال الدين ومحمد عبده . وهما لا يعرفان في الحديث شيئاً . بل كان هو بعد ذلك أعلم منهما ، وأعلى قدماً . وأثبت رأياً . لولا الأثر الباقي في دخيلة نفسه . والله يغفر لنا وله .

« وما أفضت لك في هذا إلا خشية عليك من حساب الله . أما الناس في هذا العصر فلا حساب لهم . ولا يقدّمون في ذلك ولا يؤخرون . فإن التربية الإفرنجية الملعونة جعلتهم لا يرضون القرآن إلا على مضض ، فمنهم من يصرح . ومنهم من يتأول القرآن أو السنّة . ليرضي عقله الملتوي . لا ليحفظهما من طعن الطاعنين . فهم على الحقيقة لا يؤمنون ، ويخشون أن يصرحوا ، فيلتوون . وهكذا هم حتى يأتي الله بأمره .

« فاحذر لنفسك من حساب الله يوم القيامة . وقد نصحتُك وما ألوْتُ . والحمد لله » .

وأما الجاهلون الأجرياء فإنهم كثر في هذا العصر . ومن أعجب ما رأيت من سخافاتهم وجرأتهم : أن يكتب طبيب ، في إحدى المجلات الطبية . فلا يرى إلا أن هذا الحديث لم يعجبه ، وأنه ينافي علمه ! وأنه رواه مؤلف اسمه « البخاري » ! فلا يجد مجالا إلا الطعن في هذا « البخاري » ، ورميه بالافتراء والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم !

وهو لا يعرف عن « البخاري » هذا شيئاً ، بل لا أظنه يعرف اسمه ولا عصره ولا كتابه ! إلا أنه روى شيئاً يراه هو — بعلمه الواسع — غير صحيح ! فافترى عليه ما شاء . مما سيحاسب عليه بين يدي الله حساباً عسيراً .

ولم يكن هؤلاء المعترضون المجترئون أول من تكلم في هذا ، بل سبقهم من أمثالهم الأقدمون . ولكن أولئك كانوا أكثر أدباً من هؤلاء !

فقال الخطابي في معالم السنن (رقم ٣٦٩٥ من تهذيب السنن) : « وقد تكلم في هذا الحديث بعض من لا خلاق له ، وقال : كيف يكون هذا ؟ وكيف

. . . .

يجتمع الداء والشفاء في جناحي الذبابة ؟ وكيف تعلم ذلك من نفسها حتى تقدم جناح الداء ، وتؤخر جناح الشفاء ؟ وما أربها في ذلك ؟ !

« قلت [القائل الخطابي] : وهذا سؤال جاهل أو متجاهل ؛ وإن الذي يجد نفسه ونفوس عامة الحيوان قد جُمع فيها بين الحرارة والبرودة ، والرطوبة واليبوسة ، وهي أشياء متضادة ، إذا تلاقت تفاسدت . ثم يرى أن الله سبحانه قد ألف بينها ، وقهرها على الاجتماع ، وجعل منها قوى الحيوان التي بها بقاؤها وصلاحها — : لجدير أن لا ينكر اجتماع الداء والشفاء في جزءين من حيوان واحد ، وأن الذي ألهم النحلة أن تتخذ البيت العجيب الصنعة . وأن تعْسِل فيه ، وألهم الذرَّة أن تكتسب قوتها وتدخره لأوان حاجتها إليه — : هو الذي خلق الذبابة ، وجعل لها الهداية إلى أن تقدم جناحاً وتؤخر جناحاً . لما أراد الله من الابتلاء ، الذي هو مدرجة التعبد ، والامتحان الذي هو مضمار التكاليف . وفي كل شيء عبرة وحكمة . وما يذكر إلا أولو الألباب » .

وأما المعنى الطبي ، فقال ابن القيم — في شأن الطب القديم — في زاد المعاد (٣ : ٢١٠ — ٢١١) :

« واعلم أن في الذباب قوة سُمّية ، يدل عليها الورم والحكة العارضة من لسعه . وهي بمنزلة السلاح ، فإذا سقط فيما يؤذيه اتقاه بسلاحه . فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقابل تلك السُّمية بما أودعه الله في جناحه الآخر من الشفاء ، فيغمس كله في الماء والطعام ، فيقابل المادة السمية بالمادة النافعة ، فيزول ضررها . وهذا طب لا يهتدي إليه كبار الأطباء وأئمتهم ، بل هو خارج من مشكاة النبوة . ومع هذا ، فالطبيب العالم العارف الموفق ، يخضع لهذا العلاج ، ويقرّ لمن جاء به بأنه أكمل الخلق على الإطلاق ، وأنه مؤيد بوحي إلهي خارج عن القوى البشرية » .

وأقول — في شأن الطب الحديث — : إن الناس كانوا ولا يزالون تقذر أنفسهم الذباب ، وتنفر مما وقع فيه من طعام أو شراب . ولا يكادون يرضون قربانه . وفي هذا من الإسراف — إذا غلا الناس فيه — شيء كثير . ولا يزال الذباب يلح

٧١٤٢ حدثنا بِشْرعن ابن عَجْلان عن سعيد المَقْبُري عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا انتَهَى أحدُكم إلى المجلس فلْيُسَلِّم ، فإذا أراد أن يقوم فليسلِّم ، فليس الأولُ بأحقَّ من الآخِرِ .

على الناس في طعامهم وشرابهم ، وفي نومهم ويقظتهم ، وفي شأنهم كله . وقد كشف الأطباء والباحثون عن المكروبات الضارة والنافعة . وغلوا غلوًّا شديداً في بيان ما يحمل الذباب من مكروبات ضارة . حتى لقد كادوا يفسدون على الناس حياتهم لو أطاعوهم طاعة حرفية تامة . وإنا لنرى بالعيان أن أكثر الناس تأكل مما سقط عليه الذباب وتشرب ، فلا يصيبهم شيء إلا في القليل النادر . ومن كابر في هذا فإنما يخدع الناس ويخدع نفسه . وإنا لنرى أيضاً أن ضرر الذباب شديد حين يقع الوباء العامّ . لا يُماري في ذلك أحد . فهناك إذن حالان ظاهرتان . بينهما فروق كبيرة . أما حال الوباء ، فما لا شك فيه أن الاحتياط فيما يدعو إلى التحرز من الذباب وأضرابه مما ينقل المكروب — أشدّ التحرز ... عند عدم الوباء . وكانت الحياة تجري على سننها ، فلا معنى لهذا التحرز . والمشاهدة تنفي ما غلا فيه الغلاة من إفساد كل طعام أو شراب وقع عليه الذباب . ومن كابر في هذا فإنما يجادل بالقول لا بالعمل ، ويطيع داعي الترف والتأنق . وما أظنه يطبق ما يدعو إليه تطبيقاً دقيقاً . وكثير منهم يقولون ما لا يفعلون .

● (٧١٤٢) إسناده صحيح .

وسيأتي بإسنادين عن ابن عجلان (٧٨٣٩ ، ٩٦٦٢) .

ورواه أبو داود (٥٢٠٨/٤ : ٥٢٠ عون المعبود) . عن أحمد بن حنبل ومسدّد عن بشر بن المفضل . بهذا الإسناد .

ورواه الترمذي (٣ : ٣٨٩) من طريق الليث بن سعد عن ابن عجلان . قال الترمذي : « هذا حديث حسن . وقد روي هذا الحديث عن ابن عجلان أيضاً عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

٧١٤٣ حدثنا إسحق بن يوسف حدثنا سفيان عن سُهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يَجْزِي ولدٌ والدَه ، إلاّ أن يجدَه مملوكاً ، فيشتريَه ، فيُعْتِقَه .

٧١٤٤ حدثنا عبّاد بن عبّاد المُهَلَّبي عن محمد بن عمرو عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : إنما الإمام

ورواه البخاري في الأدب المفرد (ص ١٤٨) بإسنادين عن ابن عجلان ، بهذا . ورواه أيضاً بينهما ، عن ابن المثنى عن صفوان بن عيسى عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة . وهذه هي الرواية التي أشار إليها الترمذي.

ورواه البخاري في الأدب المفرد أيضاً (ص ١٤٥) مطولا في قصة ، من طريق يعقوب بن زيد التيمي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة . وإسناده صحيح أيضاً .

ونسبه السيوطي في الجامع الصغير (٤٩٧) أيضاً لابن حبان والحاكم .

● (٧١٤٣) إسناده صحيح. سفيان : هو الثوري .

سهيل بن أبي صالح السمان : سبق توثيقه (٣٩١٦) ، ونزيد هنا أن ترجمه البخاري في الكبير (٢/٢/١٠٥ – ١٠٦) . وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/١/٢٤٦ – ٢٤٧) .

والحديث رواه مسلم (١ : ٤٤٣) . بأسانيد ، من رواية سهيل بن أبي صالح ، به . ورواه أيضاً أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة ، كما في الترغيب والترهيب (٣ : ٢١٣)

● (٧١٤٤) إسناده صحيح .

عباد بن عباد المهلبي : سبق توثيقه (١٧٩١) ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/١/٨٢ – ٨٣) ، وابن سعد في الطبقات (٧/٢/٤٥ ، ٧١) .

لِيُؤْتَمَّ به ، فإذا كبَّر فكبِّروا ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا قال "سمع الله لمن حمده" ، فقولوا "ربَّنا لك الحمد" ، فإذا صلَّى جالسًا فصلُّوا جلوسًا أجمعين .

٧١٤٥ حدثنا صفوان بن عيسى أخبرنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن سعيد المَقْبُرِي عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من جُعل قاضياً بين الناس فقد ذُبِحَ بغير سِكِّين .

محمد بن عمرو : هو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي . سبقت ترجمته (١٤٠٥) .

والحديث رواه الشيخان وغيرهما . انظر المنتقى (١٣٧٥) ، وتهذيب السنن للمنذري (٥٧٤) .

● (٧١٤٥) إسناده صحيح .

صفوان بن عيسى الزهري القسام : سبق توثيقه (٢٠٧٥ ، ٦٤٠٢) . ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٢٥/١/٢) .

عبد الله بن سعيد بن أبي هند : سبق توثيقه (٢٠٧٥) . ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧٠/٢/٢ — ٧١) .

والحديث رواه أبو داود (٣/٣٥٧١ : ٣٢٣ — ٣٢٤ عون المعبود) . والترمذي (٢ : ٢٧٥) ، من طريق عمرو بن أبي عمرو عن سعيد المقبري . ورواه أبو داود أيضاً (٣٥٧٢) ، من طريق عثمان بن محمد الأخنسي عن المقبري والأعرج ، كلاهما عن أبي هريرة . ورواه ابن ماجة (٢ : ٢٦) . والحاكم في المستدرك (٤ : ٩١) ، كلاهما من طريق عثمان بن محمد عن المقبري وحده .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه . وقد روي أيضاً من غير هذا الوجه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم » . وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

٧١٤٦ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت العلاء يحدّث عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : هل تَدْرُون ما الغِيابة ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : ذِكْرُكَ أخاكَ بما ليس

● (٧١٤٦) إسناده صحيح .

العلاء : هو ابن عبد الرحمن الحرقي . وهو ثقة ، وثقه أحمد وغيره ، وأخرج له مسلم في الصحيح . وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/١/٣٥٧ — ٣٥٨) .

أبوه ، عبد الرحمن بن يعقوب الجهني ، مولى الحرقة : تابعي ثقة معروف ، ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/٢/٣٠١ — ٣٠٢) .

« الحرقة » التي نسب عبد الرحمن وابنه إليها : بضم الحاء وفتح الراء المهملة ، وهي المناسب قبيلة من جهينة ، ويقال لها أيضاً « الحرقات » .

وهذا الحديث سيأتي مرة أخرى ، بهذا الإسناد واللفظ (٩٩٠٣) . وفيه كلمتان هما محل نظر وبحث :

أولاهما : « الغيابة » ، هكذا ثبتت الكلمة بألف بين الياء والباء في (ع م) في هذا الموضع . وثبتت في (ك) « الغيبة » على اللفظ المعروف .

وثانيتهما : قوله « ذكرك أخاك بما ليس فيه » ، في الموضعين . ولكن اللفظ الثابت في سائر الروايات التي سنذكرها في التخريج : « ذكرك أخاك بما يكره » . وهو المناسب للسياق ، للفرق بين « الغيبة » و « البهتان » .

وقد رواه الطبري في التفسير (٢٦ : ٨٦) عن ابن المثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة ، وهو الإسناد الذي رواه به أحمد هنا وفي (٩٩٠٣) ، وجاءت رواية الطبري موافقة لسائر الروايات في الكلمتين .

ورواه مسلم (٢ : ٢٨٥) ، من طريق إسمعيل بن جعفر عن العلاء ، بهذا الإسناد ، ولفظه : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أتدرون ما الغيبة ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : ذكرك أخاك بما يكره ، قيل : أرأيتَ إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته ، وإن لم يكن فيه فقد بهتّه » .

فيه ، قال : أرأيتَ إن كان في أخي ما أقول له ؟ يعني ، قال : إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته ، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بَهَتَّه .

٧١٤٧ حدثنا إسمعيل بن إبرهيم حدثنا مَعْمَر عن الزهري عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على النَّجاشِيِّ ، فكبَّر أربعًا .

ورواه أبو داود (٤٨٧٤/٤ : ٤٢٠ عون المعبود) ، والترمذي (٣ : ١٢٦) ، والدارمي (٢ : ٢٩٩) . ثلاثتهم من طريق عبد العزيز بن محمد ، وهو الدراوردي ، عن العلاء . به ، بلفظ : « أنه قيل : يا رسول الله ، ما الغيبة » إلخ . واللفظ لأبي داود . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

وبنحو هذا رواه الطبري في التفسير (٢٦ : ٨٦) ، من طريق عبد الرحمن بن إسحق العامري عن العلاء .

وسيأتي بنحوه أيضاً (٨٩٧٣ ، ٨٩٩٧) ، من طريق عبد الرحمن بن إبرهيم القاصّ المدني ، عن العلاء .

وانظر تفسير ابن كثير (٨ : ٢٢) .

وقوله « بهته » : من البهتان ، أي كذبت وافتريت عليه .

● (٧١٤٧) إسناده صحيح .

وسيأتي مطولا مراراً ، منها (٧٧٦٣) ، عن عبد الرزّاق عن معمر . وانظر (٢٢٩٢ ، ٧٢٨١) .

ورواه مالك في الموطأ مطولا (ص ٢٢٦ — ٢٢٧) عن ابن شهاب ، وهو الزهري ، عن سعيد بن المسيب .

ورواه الطيالسي بإسنادين عن الزهري (٢٢٩٦ ، ٢٣٠٠) ، ورواه أيضاً أصحاب الكتب الستة ، كما في المنتقى (١٨٢٣) .

« النجاشي » : نقل السيوطي في شرح الموطأ (١ : ٢٢٦) عن ابن عبد البرّ :

٧١٤٨ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن أبي قِلاَبة عن أبي هريرة، قال: لمّا حَضر رمضانُ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قد جاءكم رمضانُ، شهرٌ مبارك، افترض الله عليكم صيامَه، تُفتح فيه أبوابُ الجنة، ويُغلق فيه أبوابُ الجحيم، وتُغَلُّ فيه الشياطينُ، فيه ليلةٌ خيرٌ من ألفِ شهرٍ، مَنْ حُرِم خَيْرَها فقد حُرم.

٧١٤٩ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن محمد عن أبي هريرة،

قال: «هو اسم لكل من ملك الحبشة. كما يقال: كسرى، وقيصر. واسمه: أصحمة، وهو بالعربية عطية. وكان نعيه إياه في سنة تسع من الهجرة». وقال ابن الأثير: «والياء مشددة، وقيل: الصواب تخفيفها».

● (٧١٤٨) إسناده صحيح. إسمعيل بن إبرهيم: هو ابن علية. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

أبو قلابة، بكسر القاف وتخفيف اللام: هو الجرمي، واسمه عبد الله بن زيد، سبق توثيقه (٢١٩١)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات (٧/١/١٣٣ – ١٣٥)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/٢/٥٧ – ٥٨)، وفي التهذيب أنه يقال أنه لم يسمع من أبي هريرة. ولم أجد ما يؤيد هذا، وأبو قلابة لم يعرف بتدليس، والمعاصرة كافية في الحكم بوصل الإسناد.

والحديث رواه النسائي (١: ٢٩٩ – ٣٠٠)، من طريق عبد الوارث عن أيوب، بهذا الإسناد.

ونقله ابن كثير في التفسير (٩: ٢٥٥) عن هذا الموضع من المسند. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٢: ٦٩)، وقال: «رواه النسائي والبيهقي، كلاهما عن أبي قلابة عن أبي هريرة، ولم يسمع منه فيما أعلم».

● (٧١٤٩) إسناده صحيح. محمد: هو ابن سيرين.

والحديث رواه البخاري (١: ٤٠١)، من طريق حماد بن زيد، ومسلم

قال : نادى رجلٌ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : أيصلي أحدُنا في ثوب واحد ؟ قال : أَوَ كُلُّكم يَجِدُ ثوبين ؟ !

٧١٥٠ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن محمد عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لَأَسْلَمُ وغِفَارٌ وشيءٌ من مُزَيْنة وجُهَيْنة ، أو شيء من جُهَينة ومُزَينة ، خيرٌ عند الله ، قال : أَحْسِبه قال : يومَ القيامة ، من أَسَدٍ وغَطَفَانَ وهَوَازِنَ وتَميم .

٧١٥١ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن محمد عن أبي هريرة ، قال : قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم : إن في الجمعة لساعةً لا يوافِقُها عبدٌ مسلم قائم يصلي يسألُ الله خيرًا إلاّ أعطاه الله إياه ، وقال بيده ، قلنا : يُقَلِّلُها يُزَهِّدُها .

(١ : ١٤٦) ، من طريق ابن علية ، كلاهما عن أيوب عن ابن سيرين ، به . ورواه باقي الجماعة إلا الترمذي ، كما في المنتقى (٦٨٠) .

● (٧١٥٠) إسناده صحيح .
ورواه مسلم (٢ : ٢٦٨) ، من طريق ابن علية ، بهذا الإسناد . ورواه البخاري بنحوه (٦ : ٣٩٧) ، من طريق حماد بن زيد عن أيوب .

● (٧١٥١) إسناده صحيح .
ورواه الجماعة ، كما في المنتقى (١٥٦٥) ، وقال : « إلا أن الترمذي وأبا داود لم يذكرا القيام ، ولا تقليلها » . وانظر الترغيب والترهيب (١ : ٢٥٠) .
ورواه أيضاً مالك في الموطأ (ص ١٠٨) ، عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .

٧١٥٢ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن محمد ، قال : إمّا تفاخروا ، وإما تذاكروا : الرجالُ أكثرُ أم النساء ؟ فقال أبو هريرة : أوَلم يَقُلْ أبو القاسم صلى الله عليه وسلم : إن أوّل زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلةَ البدر ، والتي تَليها على أضْوإ كوكبٍ دُرّيّ في السماء ، لكل امرئٍ منهم زوجتان ثنتان ، يُرَى مُخُّ ساقهما من وراء اللحم ، وما في الجنة أعْزَبُ .

٧١٥٣ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة :

● (٧١٥٢) إسناده صحيح .
ورواه مسلم (٢ : ٣٥٠) ، من طريق ابن علية ، بهذا الإسناد ، ولفظه : « الرجال في الجنة أكثر أم النساء » . فكلمة « في الجنة » لم تذكر في هذا الموضع من المسند ، وهي مرادة مفهومة من السياق . وهي ثابتة أيضاً في الرواية الآتية في المسند (١٠٦٠١) .
وقوله « وما في الجنة أعزب » : سيأتي التصريح بأنها من قول النبي صلى الله عليه وسلم : « والذي نفس محمد بيده ، ما فيها من أعزب » .
وسيأتي الحديث أيضاً بنحوه (٧٣٦٩) . وسيأتي مطولا (٧٤٢٩) . وانظر (٧١٦٥ ، ٨١٨٣) .
ورواه الشيخان أيضاً مطولا ومختصراً . انظر الترغيب والترهيب (٤ : ٢٤٤ — ٢٤٥ ، ٢٦٣) .
وقوله « أعزب » : هو الذي لا زوجة له . وأنكر بعض أهل اللغة هذا الحرف بزيادة الهمزة ، والأكثر « عزب » بفتحتين . وقد بينّا في الاستدراك (٢٠٦١) صحته بزيادة الهمزة ، لثبوتها في الأحاديث الصحاح .
● (٧١٥٣) إسناده صحيح . عكرمة : هو مولى ابن عباس .

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهى أن يُشْرَب من في السِّقَاء . قال أيوب : فأُنْبِئْتُ أن رجلاً شَرب من في السقاء فخرجتْ حَيَّةٌ .

٧١٥٤ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يَمْنَعَنَّ رجلٌ جاره أن يجعل خَشَبَتَه ، أو قال : خشبةً ، في جداره .

والحديث رواه البخاري (١٠ : ٧٩) ، عن مسدّد عن إسمعيل ، بهذا الإسناد . ولم يذكر فيه كلمة أيوب التي في آخره .

وأشار الحافظ في الفتح إلى هذه الزيادة عند أحمد والإسماعيلي . ثم قال : « ووهم الحاكم ، فأخرج الحديث في المستدرك بزيادته . والزيادة المذكورة ليست على شرط الصحيح . لأن راويها لم يُسَمّ . وليست موصولة. ولكن أخرجها ابن ماجة . من رواية سلمة بن وهرام عن عكرمة ، بنحو المرفوع ، وفي آخره : وأن رجلا قام من الليل ، بعد النهي ، إلى سقاء فاختنثه ، فخرجت عليه منه حية » .

وقد أصاب الحافظ في تعقبه على الحاكم . والحديث عنده في المستدرك (٤ : ١٤٠) ، من طريق مسدد عن إسمعيل . وقال الحاكم : « صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه » ! ومن عجب أنْ وافقه الذهبي على هذا .

وأما ما ذكره الحافظ من رواية ابن ماجة ، فإن سياقه يوهم أنه من حديث أبي هريرة . والذي في ابن ماجة (٢ : ١٧٥) إنما هو من رواية سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس . فلم يدقق الحافظ حين أطلق الرواية دون بيان .

والحديث رواه البخاري أيضاً (١٠ : ٧٨) بنحوه ، من طريق سفيان عن أيوب .

وحديث ابن عباس في ذلك ، مضى مراراً ، منها (١٩٨٩ ، ٣١٤٣) ، وليس فيه هذه الزيادة .

● (٧١٥٤) إسناده صحيح .

ورواه مالك في الموطأ (ص ٧٤٥) عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي

٧١٥٥ حدثنا يعلى بن عُبيد حدثنا عبد الملك عن عطاء عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا صدقةَ إلاّ عن ظَهْر غِنًى ، واليدُ العُلْيا خيرٌ من اليد السفلى ، وابدأْ بمن تَعُول .

هريرة ، بنحوه مطولا . ورواه البخاري (٥ : ٧٩) ، من طريق مالك . ورواه البخاري أيضاً بمعناه (١٠ : ٧٨) من طريق سفيان عن أيوب عن عكرمة . ورواه سائر الجماعة إلا النسائي ، كما في المنتقى (٣٠١٥) .

وانظر ما مضى في مسند ابن عباس (٢٣٠٧ ، ٢٩١٤) .

● (٧١٥٥) إسناده صحيح .

عبد الملك : هو ابن أبي سليمان العرزمي . سبق توثيقه (٣٠٤) ، ونزيد هنا أن ابن سعد ترجمه في الطبقات (٦ : ٢٤٤) . وقال : « كان ثقة مأموناً ثبتاً » . وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/٢/٣٦٦ – ٣٦٨) .

عطاء : هو ابن أبي رباح .

والحديث رواه أحمد – فيما يأتي – من أوجه مختلفة ، بمثل ما هنا ، وبأطول منه ، وبأخصر منه . فمن ذلك (٩٦١١) ، من رواية عبد الملك عن عطاء ، و (٩١١١) ، من رواية معقل بن عبيد الله عن عطاء ، و (٧٧٢٧) ، من رواية أيوب عن ابن سيرين ، و (١٠١٧٥ ، ١٠٢٢٨) من رواية الأعمش عن أبي صالح . ومن المطول (١٠٧٩٥ ، ١٠٨٣٠) ، من رواية زيد بن أسلم عن أبي صالح . ومن المختصر (٧٣٤٢) ، من رواية أبي الزناد عن الأعرج – : كلهم عن أبي هريرة .

وقد رواه البخاري في الصحيح (٣ : ٢٣٤) ، مختصراً ، من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة . ثم رواه (ص ٢٣٥) مطولا نحو الرواية التي هنا ، من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن أبي هريرة ، ولكنه لم يسق لفظه ، بل أحال على حديث حكيم بن حزام الذي قبله .

وجعل عنوان الباب (ص ٢٣٣) على لفظ أول الحديث « لا صدقة إلا عن ظهر غنى » . فقال الحافظ في الفتح : « وقد أورده أحمد من طريق أبي صالح

٧١٥٦ حدثنا محمد بن فُضَيل عن عُمَارة عن أبي زُرْعة قال: ٢٣١/٢
سمعت أبا هريرة يقول: أَتَى جبريلُ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم، فقال: يارسول الله هذه خديجة قد أتتك بإناءٍ معها فيه إدامٌ، أو طعام، أو شراب، فإذا هي أتتك فاقرَأْ عليها السلام من رَبِّها ومِنِّي، وبَشِّرْها ببيتٍ في الجنة من قَصَب، لا صَخَبَ فيه ولا نَصَبَ.

بلفظ: "إنما الصدقة ما كان عن ظهر غنى"، وهو أقرب إلى لفظ الترجمة. وأخرجه أيضاً من طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة، بلفظ الترجمة، قال: "لا صدقة إلا عن ظهر غنى" الحديث».

ورواه البخاري في الأدب المفرد (ص ٣١) مطولا، من طريق عاصم بن بهدلة عن أبي صالح.

وهذا الحديث مما انفرد به البخاري عن مسلم، كما نص على ذلك الحافظ في خاتمة كتاب الزكاة (٣: ٢٩٩)، حيث يبين الأحاديث التي ينفرد بها البخاري في آخر كل كتاب من كتب الصحيح.

وقد سبق تفسير قوله «عن ظهر غنى» في (٥٦٨٠). ومضت أحاديث كثيرة في «اليد العليا»، أشرنا إلى بعضها في حديث أبي رمثة (٧١٠٥).

● (٧١٥٦) إسناده صحيح.

عمارة: هو ابن القعقاع بن شبرمة الضبي، سبق توثيقه (٤١٩٨)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات (٦: ٢٤٥)، ووثقه.

أبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي، سبق توثيقه (٤١٩٨)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات (٦: ٢٠٨).

والحديث رواه البخاري (٧: ١٠٥)، ومسلم (٢: ٢٤٣)، كلاهما من طريق محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

ورواه الحاكم في المستدرك (٣: ١٨٥)، من طريق هذا المسند، بهذا

٧١٥٧ حدثنا محمد بن فُضَيل عن عمارة عن أبي زُرْعة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: انْتَدَب اللهُ عز وجل لمن خرج في سبيله، لا يَخْرُجُ إلا جهادًا في سبيلي، وإيمانًا بي، وتصديقاً برسولي، فهو عليَّ ضامنٌ أن أُدخله الجنة، أو أَرْجِعَه إلى

الإسناد. وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين. ولم يخرجاه بهذه السياقة»! ووافقه الذهبي!!

وقد وهم كلاهما -رحمهما الله- فالحديث في الصحيحين. بهذا الإسناد وهذه السياقة.

وأشار إليه الحافظ في الإصابة (٨: ٦١). في ترجمة خديجة. ونسبه لمسلم فقط! فلعل هذا يوهم القارئَ غير الباحث أنه لم يروه البخاري! مع أنه رواه. كما ذكرنا.

والبشرى لخديجة بهذا ثابتة من حديث عبد الله بن جعفر. كما مضى (١٧٥٨). ومن حديث ابن أبي أوفى. عند الشيخين. وسيأتي في المسند (٤: ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٨١ ح). ومن حديث عائشة. عند الشيخين أيضاً. وسيأتي في المسند (٦: ٥٨، ٢٠٢، ٢٧٩ ح).

وتفسير غريب هذا الحديث. مضى في (١٧٥٨). وانظر ذلك مفصلا في الفتح (٧: ١٠٤).

● (٧١٥٧) إسناده صحيح.

ورواه مسلم (٢: ٩٥-٩٦). من طريق جرير عن عمارة. بهذا الإسناد. نحوه. ثم رواه من طريق ابن فضيل. بهذا الإسناد، ولم يسق لفظه، بل أحال على رواية جرير. ثم رواه مطولا ومختصراً من أوجه أخر.

ورواه البخاري (١: ٨٦)، مختصراً قليلا، من طريق عبد الواحد بن زياد عن عمارة. وروى أجزاء منه من أوجه أخر (٦: ١٢-١٣، و ١٣: ٣٧١، ٣٧٤).

مسكنه الذي خرج منه ، نائلاً ما نال ، من أجرٍ أو غنيمة ، والذي نَفْسُ محمد بيده ، ما مِنْ كَلْمٍ يُكلَمُ في سبيل الله ، إلا جاء يومَ القيامة كهيئته يومَ كُلِمَ . لونُه لونُ دمٍ ، وريحُه ريحُ مِسْكٍ ، والذي نفسُ محمدٍ بيده ، لولا أن أَشُقَّ على المسلمين ، ما قَعَدْتُ خِلافَ سَرِيَّةٍ تغزو في سبيل الله أبداً . ولكنّي لا أجِدُ سَعَةً فيَتْبَعُوني ، ولا تطيبُ أنفسُهم فيتخلَّفون بعدي ، والذي نفسُ محمدٍ بيده ، لَوَدِدْتُ أن أغزُوَ في سبيل الله فأُقْتَل ، ثم أَغْزُوَ فأُقْتَل ، ثم أَغْزُوَ فأُقْتَل .

٧١٥٨ حدثنا محمد بن فُضَيل حدثنا عُمارة عن أبي زُرْعة عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم اغفرْ للمحلِّقين ، قالوا ، يارسول الله ، والمُقَصِّرين ؟ قال : اللهم اغفر للمحلقين ،

ورواه النسائي مدرجاً في ثلاثة مواضع (٢ : ٥٤ ، ٥٦) .
وقد مضى بعض معناه من حديث ابن عمر (٥٩٧٧) .
قوله « انتدب » : هو بالنون وفتح التاء والدال ، مبني للفاعل . قال ابن الأثير : « أي أجابه إلى غفرانه . يقال : ندبتُه فانتدب ، أي بعثتُه ودعوته فأجاب » . وقال الحافظ في الفتح (١ : ٨٦) : « أي سارع بثوابه وحسن جزائه » .
« الكلم » ، بفتح الكاف وسكون اللام : الجرح .
« خلاف سرية » : أي خلفها وبعدها . وانظر تفصيل شرحه فيما أشرنا إليه من مواضع الفتح . وفي شرح مسلم للنووي (١٣ : ١٩ — ٢٣) .

● (٧١٥٨) إسناده صحيح .
ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المنتقى (٢٦١٥) .
وقد مضى معناه من حديث ابن عمر مراراً ، آخرها (٦٣٨٤) .

قالوا : يا رسول الله ، والمقصِّرين ؟ قال : اللهم اغفر للمحلّقين ، قالوا : والمقصرين ؟ قال : والمقصرين .

٧١٥٩ حدثنا محمد بن فُضيل عن عمارة عن أبي زُرْعة عن أبي هريرة ، قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، أيُّ الصدقة أعظمُ أجرًا ؟ قال : أَمَا وأبيك لَتُنَبَّأَنَّه ، أَن تَصَدَّقَ وأَنت صحيح شَحِيح ، تَخْشَى الفقرَ وتأمُلُ البَقاء ، ولا تَمَهَّلْ حتى إذا بَلَغَتِ الحُلْقومَ قلتَ : لفلانٍ كذا ، ولفلان كذا ، وقد كان لفلانٍ .

٧١٦٠ حدثنا محمد بن فُضيل عن عُمارة عن أبي زُرْعة ، قال :

● (٧١٥٩) إسناده صحيح .

ورواه البخاري (٣ : ٢٢٦) ، من طريق عبد الواحد بن زياد . و (٥ : ٢٧٩ – ٢٨٠) ، من طريق سفيان . ومسلم (١ : ٢٨٢) ، من طريق جرير ، ومن طريق ابن فضيل ، ومن طريق عبد الواحد . وأبو داود (٢٨٦٥ / ٣ : ٧٢ عون المعبود) ، من طريق عبد الواحد أيضاً — : كلهم عن عمارة ، بهذا الإسناد ، نحوه . وسيأتي (٧٤٠١) من رواية جرير ، و (٩٣٦٧) من رواية عبد الواحد .

قوله « ولا تمهل » : يجوز فيه ضم التاء مع سكون الميم وكسر الهاء ، ويجوز فتح التاء والميم والهاء المشددة . وأما إعرابه ، فقال الحافظ في الفتح : « بالإسكان على أنه نهي ، وبالرفع على أنه نفي ، ويجوز النصب » ، أي بالعطف على قوله « أن تصدق » .

وقوله « وتأمل البقاء » ، في نسخة بهامش (م) « الغنى » ، وهي توافق بعض الروايات التي أشرنا إليها ، ولكن من غير رواية ابن فضيل راويه هنا .

● (٧١٦٠) إسناده صحيح .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩ : ١٨ – ١٩) ، وقال : « رواه أحمد

ولا أعلمه إلّا عن أبي هريرة ، قال : جلس جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فنَظَر إلى السماء ، فإذا مَلَكٌ ينزل ، فقال جبريل : إن هذا المَلَكَ ما نَزَل مُنْذُ يومِ خُلِقَ قبلَ الساعة ، فلما نَزَل قال : يا محمد ، أَرسلَني إليك ربّك ، قال : أَفَمَلِكاً نبيًّا يجعلُك ، أو عبدًا رَّسولًا ؟ قال جبريل : تواضعْ لربّك يا محمد ، قال : بل عبدًا رَّسولًا .

٧١٦١ حدثنا محمد بن فُضيل حدثنا عُمارة عن أبي زُرْعة عن أبي هريرة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا تقوم

والبزار وأبو يعلى . ورجال الأوليْن رجال الصحيح » . ولم يذكر فيه قول أبي زرعة « ولا أعلمه إلا عن أبي هريرة » ، مما يظن معه أنه شك في وصله . وإن كان هذا لا يؤثر في صحة الحديث ، لأنه حكى ظنه الراجح القريب إلى اليقين ، وغلبة الظن في مثل هذا كافية . فإعراض الهيثمي عن ذكر هذا دلالة على أنه مرويّ بالجزم عن أبي هريرة عند البزار وأبي يعلى ، أو عند أحدهما .

ونقله ابن كثير في التاريخ (٦ : ٤٨) عن هذا الموضع من المسند ، إلا أنه وقعت له نسخة من المسند فيها سقط في آخر الحديث ، من أول قوله « قال جبريل : تواضع » إلخ . فقال ابن كثير ، بعد أن نقله ناقصاً : « هكذا وجدته بالنسخة التي عندي بالمسند مقتصراً ، وهو من أفراده من هذا الوجه » . يعني أنه لم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة . وهذا النقص كامل ثابت هنا في الأصول الثلاثة وفي مجمع الزوائد .

● (٧١٦١) إسناده صحيح .

ورواه البخاري (٨ : ٢٢٣) ، من طريق عبد الواحد بن زياد عن عمارة ، به . ورواه عقبه من وجه آخر ، ثم رواه ثالثاً (١١ : ٣٠٣ — ٣٠٤) من وجه ثالث .

ونقل ابن كثير في التفسير (٣ : ٤٣٣) روايات البخاري ، ثم قال :

الساعةُ حتى تطلُعَ الشمسُ من مغربها ، فإذا طلعتْ ورآها الناسُ آمَنَ مَنْ عليها ، فذلك حين ﴿لا يَنْفَعُ نفساً إيمانُها لم تكن آمنتْ من قبلُ أو كَسَبَتْ في إيمانها خيرًا﴾ .

٧١٦٢ حدثنا محمد بن فُضيل حدثنا عُمارة عن أبي زُرْعة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إياكم والوِصَال ، قالها ثلاث مرارٍ ، قالوا : فإنك تواصل يا رسول الله ؟ قال : إنكم لستم في ذلك مثلي ، إني أَبِيتُ يُطْعِمُني ربّي ويَسْقيني ، فاكْلَفُوا من العمل ما تُطيقون .

٧١٦٣ حدثنا محمد بن فُضيل حدثنا عُمارة عن أبي زُرْعة عن

« ومن الوجه الأول أخرجه بقية الجماعة في كتبهم ، إلا الترمذي ، من طرق ، عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة ، به » .

ونقله السيوطي في الدر المنثور (٣ : ٥٧) ، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد ، وعبد الرزاق ، وابن المنذر ، وأبي الشيخ ، وابن مردويه ، والبيهقي في البعث .

● (٧١٦٢) إسناده صحيح .

ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المنتقى (٢١٥٩) . وقد مضى معناه مراراً ، من حديث عبد الله بن عمر ، أولها (٤٧٢١) ، وآخرها (٦٤١٣) .

قوله « اكلفوا » : هو بفتح اللام ، قال ابن الأثير : « يقال كَلِفْتُ بهذا الأمر أَكْلَف ، إذا وَلِعْتَ به وأحببته » . وهو من باب « تَعِبَ » . كما في المصباح وغيره .

● (٧١٦٣) إسناده صحيح .

ورواه مسلم (١ : ٢٨٤) ، وابن ماجة (١ : ٢٨٩) ، كلاهما من طريق ابن فضيل ، بهذا الإسناد . وهو في المنتقى (٢٠٤٩) ، والترغيب والترهيب (٢ : ٤) .

أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من سأل الناسَ أموالَهم تكثُّرًا ، فإنما يسأل جَمْرًا ، فلْيَسْتقِلَّ منه أو لِيَسْتَكْثِرْ .

٧١٦٤ حدثنا محمد بن فُضيل حدثنا عُمارة ، وجريرٌ عن عُمارة ، عن أبي زُرْعة عن أبي هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كَبَّر في الصلاة سكتَ بين التكبير والقراءة ، فقلتُ : بأبي أنت وأمي ، أرأيتَ إسْكاتَك بين التكبير والقراءة ، أخبرْني ما هو ؟ قال : أقول : اللهم باعِدْ بيني وبين خَطَايَايَ كما باعدتَ بين المشرق والمغرب ، اللهم نَقِّني من خَطَايَايَ كالثوب الأبيض من الدَّنَس ، قال جرير : كما يُنَقَّى الثوبُ ، اللهم اغْسلني من خَطَايَايَ بالثَّلْج والماء والبَرَد .

[قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : كلها عن أبي زَرْعَة إلا هذا ، عن أبي صالح .

٧١٦٥ حدثنا محمد بن فُضيل عن عُمارة عن أبي صالح عن

وانظر (١٢٥٢ ، ٥٦٨٠) .

قوله « تكثراً » : أي ليكثر به ماله ، أو بطريق الإلحاح والمبالغة في السؤال .

● (٧١٦٤) إسناداه صحيحان . رواه أحمد عن شيخين : محمد بن فضيل ، وجرير بن عبد الحميد الضبي ، كلاهما عن عمارة بن القعقاع .

والحديث في المنتقى (٨٦٦) ، وقال : « رواه الجماعة إلا الترمذي » .

وانظر ما مضى في مسند علي (٧٢٩) .

● (٧١٦٥) إسناده صحيح .

أبو صالح : هو السمان الزيات ، سبق توثيقه (٤٦٢٦) ، ونزيد هنا أنه

٢٣٢
٢

أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أوّل زُمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلةَ البَدْر ، ثُم الذين يَلُونهم على أشَدِّ ضوء كوكب دُرّيّ في السماء إضاءةً ، لا يبولون ، ولا يتغوّطون ، ولا يَتْفُلُون ، ولا يَمْتَخِطُون ، أمشاطُهم الذهبُ ، ورَشْحهم المِسْك ، ومَجامِرُهم الأَلُوّة ،

ترجمه أيضاً ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١ / ٢ / ٤٥٠ — ٤٥١) .

وقد نقل عبد الله بن أحمد عن أبيه هنا ، قبل رواية هذا الحديث ، النص على أنه من رواية عمارة عن أبي صالح ، إذ رواه أثناء روايات عمارة عن أبي زرعة ، خشية أن يشتبه على بعض القارئين أو الناسخين ، فيظنه خطأ . وهو تحرز دقيق ، إذ أن عمارة روى هذا الحديث عن أبي زرعة أيضاً ، كما أن أبا صالح رواه عن أبي هريرة ، وثبت ذلك من رواية راو آخر غير عمارة ، كما سنذكر في تخريجه ، إن شاء الله :

فقد رواه ابن ماجة (٢ : ٣٠٦ — ٣٠٧) ، من طريق محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة .

وابن فضيل هو شيخ أحمد في الإسناد الذي هنا ، فقد سمعه إذن من عمارة على الوجهين : عن أبي صالح ، وعن أبي زرعة .

ورواه البخاري بنحوه (٦ : ٢٦٠ — ٢٦١) ، من طريق جرير ، ومسلم (٢ : ٣٥٠) ، من طريق عبد الواحد بن زياد وجرير ، كلاهما عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة .

فهؤلاء ثلاثة شيوخ ، منهم ابن فضيل نفسه ، رووه عن عمارة عن أبي زرعة . فكان تحرزاً دقيقاً من الإمام أحمد أن ينص على أن الإسناد الذي رواه عن ابن فضيل ، إنما هو وجه آخر ، يرويه ابن فضيل عن عمارة عن أبي صالح عن أبي هريرة ، وأنه ليس خطأ ولا سهواً .

ويؤيد ذلك أن الأعمش رواه أيضاً عن أبي صالح عن أبي هريرة :

فرواه أحمد — فيما سيأتي (٧٤٢٩) عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح

وأزواجُهم الحُورُ العِين ، أَخْلَاقُهم على خَلْقِ رجلٍ واحد ، على صورة أبيهم آدم ، في طُولِ ستين ذراعاً .

عن أبي هريرة . وكذلك رواه مسلم (٢ : ٣٥٠) ، وابن ماجة (٢ : ٣٠٧) ، كلاهما من طريق أبي معاوية عن الأعمش .

ثم الحديث ثابت بنحوه من غير وجه عن أبي هريرة :

فرواه أحمد (٨١٨٣) ، عن عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة . وكذلك رواه البخاري (٦ : ٢٣٠ — ٢٣٢) ، والترمذي (٣ : ٣٢٧ — ٣٢٨) . كلاهما من طريق عبد الله بن المبارك عن معمر. وقال الترمذي : « هذا حديث صحيح » .

ورواه البخاري بمعناه أيضاً (٦ : ٢٣٢) ، من حديث أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة . ورواه كذلك (٦ : ٢٣٣) ، من حديث هلال بن أبي ميمونة عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة .

وانظر (٧١٥٢) . وقد أشرنا إلى هذا هناك .

قوله « ورشحهم المسك » : الرشح : العرق ، لأنه يخرج من البدن شيئاً فشيئاً ، كما يرشح الإناء المتخلل الأجزاء . قاله ابن الأثير .

وقوله « ومجامرهم الألوة » : قال ابن الأثير : « المجامر : جمع مِجمر ومُجمر . فالمجمر . بكسر الميم [يعني الميم الأولى مع فتح الثانية] : هو الذي يوضع فيه النار للبخور . والمجمر ، بالضم : الذي يُتبخر به وأعد له الجمر ، وهو المراد في هذا الحديث . أي أن بخورهم بالألُوَّة » . وقال أيضاً : « الألوة : هو العود الذي يتبخر به . وتفتح همزته وتضم ، وهمزتها أصلية ، وقيل زائدة » . وهو بضم اللام وتشديد الواو المفتوحة .

وقوله « على خلق رجل واحد » : قال الحافظ في الفتح (٦ : ٢٦٠ — ٢٦١) : « هو بفتح أول "خلق" لا بضمه » . وكذلك ثبت بالفتح فقط في اليونينية (ج ٤ ص١٣٢ من الطبعة السلطانية من البخاري) ، في رواية عمارة عن أبي زرعة . وأما صحيح

٧١٦٦ حدثنا محمد بن فُضيل عن عُمارة عن أبي زُرْعة ، قال : دخلتُ مع أبي هريرة دَار مَرْوانَ بنِ الحَكَمِ ، فرأَى فيها تصاويرَ ، وهي

مسلم . فإنه ضبط فيه في طبعة الإستانة (٨ : ١٤٦ – ١٤٧) في رواية عمارة . بضم الخاء واللام . وفي رواية الأعمش عن أبي صالح بالضبطين ، إذ رواه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية بضمتين . وعن أبي كريب عن أبي معاوية بفتح فسكون . قال النووي في شرحه (١٨ : ١٧٢) : « قد ذكر مسلم في الكتاب اختلاف ابن أبي شيبة وأبي كريب في ضبطه : فإن ابن أبي شيبة يرويه بضم الخاء واللام . وأبو كريب بفتح الخاء وإسكان اللام . وكلاهما صحيح » .

● (٧١٦٦) إسناده صحيح .

ورواه البخاري . مطولا بنحو مما هنا (١٠ : ٣٢٣ – ٣٢٥) . من طريق عبد الواحد بن زياد عن عمارة . بهذا الإسناد .

ورواه مسلم (٢ : ١٦٣) مقتصراً على أوله ، دون ذكر قصة الوضوء ، من طريق ابن فضيل . ورواه البخاري (١٣ : ٤٤٦) مقتصراً على المرفوع منه فقط ، من طريق ابن فضيل أيضاً . بهذا الإسناد .

ورواه مسلم أيضاً . كروايته الأولى (٢ : ١٦٣ – ١٦٤) ، من طريق جرير عن عمارة ، به . ولم يسق لفظه . بل أحال على الرواية الأولى .

قوله « ذهب » إلخ : قال الحافظ : « أي قصد . وقوله : كخلقي ، التشبيه في فعل الصورة وحدها ، لا من كل الوجوه . قال ابن بطال : فهم أبو هريرة أن التصوير يتناول ما له ظل . وما ليس له ظل ، فلهذا أنكر ما ينقش في الحيطان . قلت [القائل ابن حجر] : هو ظاهر من عموم اللفظ . ويحتمل أن يقصر على ما له ظل ، من جهة قوله « كخلقي » فإن خلقه الذي اخترعه ليس صورة في حائط ، بل هو خلق تامّ . لكن بقية الحديث تقتضي تعميم الزجر عن تصوير كل شيء ، وهي قوله : فليخلقوا حبة ، وليخلقوا ذرة . وهي بفتح المعجمة وتشديد الراء . ويجاب

تُبْنَى ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يقول الله عز وجل : ومَنْ أظلمُ ممن ذَهَب يَخْلُقُ خلقاً كخلْقي ! فلْيَخْلُقوا ذَرَّةً ،

عن ذلك بأن المراد إيجاد حبة على الحقيقة ، لا تصويرها . ووقع لابن فضيل من الزيادة : وليخلقوا شعيرة . والمراد بالحبة : حبة القمح ، بقرينة ذكر الشعير . أو الحبة أعمّ . والمراد بالذرّة : النملة . والغرض تعجيزهم ، تارة بتكليفهم خلق حيوان ، وهو أشد ، وأخرى بتكليفهم خلق جماد ، وهو أهون ، ومع ذلك لا قدرة لهم على ذلك » .

وقد أطال الحافظ قبل ذلك البحث في الخلاف فيما إذا كان تحريم التصوير خاصاً بماله ظل أو هو أعم ، وفي تصوير الحيوان وغيره ، في بحث نفيس (١٠ : ٣٢٢ — ٣٢٣) .

وفي عصرنا هذا ، كنّا نسمع عن أناس كبار ينسبون إلى العلم ، ممن لم ندرك أن نسمع منهم ، أنهم يذهبون إلى جواز التصوير كله ، بما فيه التماثيل الملعونة ، تقرباً إلى السادة الذين يريدون أن يقيموا التماثيل تذكاراً لآبائهم المفسدين ، وأنصارهم العتاة أو المنافقين ، ثم تقرباً إلى العقائد الوثنية الأوربية ، التي ضربت على مصر وعلى بلاد الإسلام من أعداء الإسلام الغاصبين . وتبعهم في ذلك المقلدون والدهماء ، أتباع كل ناعق . حتى امتلأت بلاد المسلمين بمظاهر الوثنية السافرة ، من الأوثان والأنصاب ، ومن تعظيمها وتبجيلها ، بوضع الأزهار والرياحين عليها ، وبالتقدم بين يديها بمظاهر الوثنية الكاملة ، حتى بوضع النيران أحياناً عندها .

وكان من حجة أولئك الذين شرعوا لهم هذا المنكر أول الأمر ، الذين أجازوا نصب التماثيل بالفتاوى الكاذبة المضللة : أن تأوّلوا النصوص بربطها بعلة لم يذكرها الشارع ولم يجعلها مناط التحريم ، هي — فيما بلغنا — أن التحريم إنما كان أول الأمر لقرب عهد الناس بالوثنية . أما الآن وقد مضى على ذلك دهر طويل ، فقد ذهبت علة التحريم ، ولا يخشى على الناس أن يعودوا لعبادة الأوثان ! !

ونسي هؤلاء ما هو بين أيديهم من مظاهر الوثنية الحقة ، بالتقرب إلى القبور

أو فَلْيَخْلُقوا حَبَّةً، أو لِيَخْلُقوا شَعِيرة، ثم دَعَا بوَضُوء، فتوضَّأَ وغَسَل

وأصحابها ، واللجْئِ إليها عند الكروب والشدائد . وأن الوثنية عادت إلى التغلغل في القلوب دون أن يشعر أصحابها .

بل نسوا نصوص الأحاديث الصريحة في التحريم وعلة التحريم ! !

وكنّا نعجب لهم من هذا التفكير العقيم ، والاجتهاد الملتوي ! وكنا نظنهم اخترعوا معنى لم يسبقوا إليه ، وإن كان باطلا : ظاهر البطلان .

حتى كشفنا بعد ذلك أنهم كانوا في باطلهم مقلدين ، وفي اجتهادهم واستنباطهم سارقين ! !

فرأينا الإمام الحافظ الحجة ، ابن دقيق العيد ، المتوفى سنة ٧٠٢ ، يحكي مثل قولهم ويردّه أبلغ ردّ ، وبأقوى حجة . في كتابه (إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام) (ج ١ ص ٣٥٩ — ٣٦٠ بتحقيق الأخ الشيخ حامد الفقي ومراجعتنا) و (ج ٢ ص ١٧١ — ١٧٣ من الطبعة المنيرية) ، في شرح حديث عائشة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أولئك إذا إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً ، ثم صوروا فيه تلك الصور ، أولئك شرار الخلق عند الله » . فقال ابن دقيق العيد :

« فيه دليل على تحريم مثل هذا الفعل . وقد تظاهرت دلائل الشريعة على المنع من التصوير والصور . ولقد أبعد غاية البعد من قال : إن ذلك محمول على الكراهة ، وأن هذا التشديد كان في ذلك الزمان ، لقرب عهد الناس بعبادة الأوثان ، وهذا الزمان — حيث انتشر الإسلام وتمهّدت قواعده — : لا يساويه في هذا المعنى ، فلا يساويه في هذا التشديد ! ! هذا أو معناه .

« وهذا القول عندنا باطل قطعاً ، لأنه قد ورد في الأحاديث الإخبار عن أمر الآخرة ، بعذاب المصورين ، وأنهم يقال لهم : أحيوا ما خلقتم . وهذه علة مخالفة لما قاله هذا القائل . وقد صرح بذلك في قوله عليه السلام : المشبّهون بخلق الله . وهذه علة عامة مستقلة مناسبة ، لا تخصّ زماناً دون زمان . وليس لنا أن نتصرف

ذراعَيْه حتى جاوز المِرْفَقَيْن ، فلما غَسلَ رجليه جاوزَ الكَعْبين إلى الساقين ، فقلت : ما هذا ؟ فقال : هذا مَبْلغُ الحِلْيَة .

في النصوص المتظاهرة المتضافرة بمعنى خيالي ، يمكن أن يكون هو المراد ، مع اقتضاء اللفظ التعليل بغيره ، وهو التشبه بخلق الله » .

هذا ما قاله ابن دقيق العيد ، منذ أكثر من ٦٧٠ سنة ، يرد على قوم تلاعبوا بهذه النصوص ، في عصره أو قبل عصره . ثم يأتي هؤلاء المفتون المضللون ، وأتباعهم المقلدون الجاهلون ، أو الملحدون الهدامون ، يعيدونها جذعة ، ويلعبون بنصوص الأحاديث ، كما لعب أولئكم من قبل ! !

ثم كان من أثر هذه الفتاوى الجاهلة ، أن ملئت بلادنا بمظاهر الوثنية كاملة ، فنصبت التماثيل وملئت بها البلاد ، تكريماً لذكرى من نسبت إليه وتعظيماً ! ثم يقولون لنا إنها لم يقصد بها التعظيم !

ثم ازدادوا كفراً ووثنية ، فصنعوا الأنصاب ورفعوها ، تكريماً لمن صنعت لذكراهم . وليست الأنصاب مما يدخل في التصوير ، حتى يصلح لهم تأويلهم ! إنما هي وثنية كاملة صرف ، نهى الله عنها في كتابه ، بالنص الصريح الذي لا يحتمل التأويل .

وكان من أثر هذه الفتاوى الجاهلة أن صنعت الدولة ، وهي تزعم أنها دولة إسلامية ، في أمة إسلامية — : ما سمعته « مدرسة الفنون الجميلة » أو « كلية الفنون الجميلة » ! ! صنعت معهداً للفجور الكامل الواضح ! ويكفي للدلالة على ذلك أن يدخله الشبان الماجنون ، من الذكور والإناث ، إباحيين مختلطين ، لا يردعهم دين ولا عفاف ولا غيرة . يصورون فيه الفواجر من الغانيات ، اللائي لا يستحين أن يقفن عرايا ، ويجلسن عرايا ، ويضطجعن عرايا ، على كل وضع من الأوضاع الفاجرة ، يظهرن مفاتن الجسد ، وخفايا الأنوثة ، لا يسترن شيئاً ، ولا يمنعن شيئاً ! ! ثم يقولون لنا : هذا فنّ ! ! لعنهم الله ، ولعن من رضي هذا منهم أو سكت عليه . وإنا لله وإنا إليه راجعون .

وأما وضوء أبي هريرة ، وقوله « هذا مبلغ الحلية » ، فقال الحافظ في الفتح

٧١٦٧ حدثنا محمد بن فُضيل عن عُمارة عن أبي زُرعة عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلمتان خفيفتانِ على اللسان ، ثقيلتان في الميزان ، حبيبتان إلى الرحمن : سبحانَ الله وبحمده ، سبحانَ الله العظيم .

٧١٦٨ حدثنا محمد بن فُضيل حدثنا عاصم بن كُلَيْب عن أبيه عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من رآني في المنام فقد رآني ، فإن الشيطان لا يَتَمثَّلُ بي ، وقال ابن فضيل مرةً : يَتَخَيَّلُ بي ، فإن رؤيا العبد المؤمن الصادقةَ الصالحةَ جُزْءٌ من سبعين جزءًا من النبوَّة .

(١٠ : ٣٢٥) : « كأنه يشير إلى الحديث المتقدم في الطهارة ، في فضل الغرة والتحجيل في الوضوء . ويؤيده حديثه الآخر : تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء . والبحث في ذلك مستوفى هناك . [يعني في الفتح ١ : ٢٠٧–٢٠٨] . وليس بين ما دل عليه الخبر ، من الزجر عن التصوير ، وبين ما ذكر من وضوء أبي هريرة مناسبة . وإنما أخبر أبو زرعة بما شاهد وسمع من ذلك » .

● (٧١٦٧) إسناده صحيح .

ورواه البخاري (١١ : ١٧٣ – ١٧٥ ، ٤٩٣ ، و ١٣ : ٤٥١ – ٤٥٢) . ومسلم (٢ : ٣١٠) . كلاهما من طريق ابن فضيل ، بهذا الإسناد . وهو الحديث الذي ختم به البخاري كتابه العظيم « الجامع الصحيح » .

● (٧١٦٨) إسناده صحيح .

عاصم بن كليب : سبق توثيقه (٨٥ ، ٦٣٢٨) ، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين والنسائي ، وقال ابن سعد (٦ : ٢٣٨) : « كان ثقة يحتج به » ، وقال أحمد بن صالح : « هو ثقة مأمون » .

٧١٦٩ حدثنا محمد بن فُضيل حدثنا الأعمش عن رجل عن

أبوه «كليب بن شهاب الجرمي» ، بفتح الجيم وسكون الراء : سبق توثيقه (١٣٧٨) ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات (٦ : ٨٤) ، وقال : «كان ثقة كثير الحديث» ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣ / ٢ / ١٦٧) ، وروى توثيقه عن أبي زرعة .

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧ : ١٧٣) ، وقال : «رواه أحمد ، وفيه كليب بن شهاب ، وهو ثقة ، وفيه كلام لا يضر» . وقال أيضاً : «هو في الصحيح غير قوله : سبعين جزءاً» . وهذا كلام غير محرر :

فأول الحديث «من رآني في المنام» إلخ : رواه البخاري (١٠ : ٤٧٧ ، و ١٢ : ٣٣٨) ، ومسلم (٢ : ٢٠١) ، من أوجه أخر ، بنحوه ، عن أبي هريرة .

وآخره سيأتي من وجه آخر (٧١٨٣) بلفظ : «رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة» . وبهذا اللفظ رواه البخاري (١٢ : ٣٣١) ، ومسلم (٢ : ٢٠٠ — ٢٠١) بعدة أسانيد .

وانظر أيضاً (٤٣٠٤ ، ٦٢١٥ ، ٧٠٤٤) .

وقوله «لا يتمثل بي» ، «لا يتخيل بي» : أي لا يتشبه به صلى الله عليه وسلم .

● (٧١٦٩) إسناده صحيح ، وإن كان ظاهره الضعف والانقطاع ، بجهالة أحد رواته . إذ تبين اتصاله من الروايات الأخر ، كما سنذكر إن شاء الله .

وقد فصلت القول فيه في شرحي على الترمذي (ج ١ ص ٤٠٢ — ٤٠٦ ، في الحديث ٢٠٧) . ثم وجدت له طرقاً أخرى ، فأحققه هنا بأوفى مما حققت هناك ، إن شاء الله :

والظاهر عندي أن الأعمش سمعه من رجل مبهم عن أبي صالح عن أبي هريرة ، وسمعه من أبي صالح نفسه ، فدخله الشك في سماعه ، فكان يرويه تارة «عن رجل عن أبي صالح» ، كما هنا ، وتارة يقول «حُدِّثتُ عن أبي صالح ولا أراني إلا قد سمعته» ، وتارة يرتفع عنه الشك ، فيرويه عن أبي صالح ، دون أن يشك .

والحديث ثابت عن أبي صالح من غير رواية الأعمش ، ثم هو ثابت عن أبي هريرة من غير رواية أبي صالح ، بالأسانيد الصحاح :

أبي صالح عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

وقد رواه أبو داود (٥١٧/١: ٢٠٣-٢٠٤ عون المعبود) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد الذي هنا. ورواه البيهقي (١: ٤٣٠). من طريق أبي داود عن أحمد.

ورواه البخاري في الكبير (٧٨/١/١) عن يوسف بن راشد عن ابن فضيل، بهذا الإسناد. ويوسف بن راشد شيخ البخاري: هو يوسف بن موسى بن راشد القطان. مترجم في التهذيب (١١: ٤٢٥)، وتاريخ بغداد (١٤: ٣٠٤-٣٠٥).

وقال الترمذي في السنن (١: ٤٠٣ بشرحنا / ١: ١٨٣ شرح المباركفوري): «وروى أسباط بن محمد عن الأعمش، قال: حدثت عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم».

فهذان اثنان روياه عن الأعمش، فذكرا أنه أبهم شيخه الذي رواه له عن أبي صالح.

وروى أحمد — فيما سيأتي (٨٩٥٨)، عن عبد الله بن نمير عن الأعمش، قال: «حدثت عن أبي صالح، ولا أراني إلا قد سمعته»، إلخ.

وهكذا رواه أبو داود (٥١٨)، عن الحسن بن علي عن ابن نمير عن الأعمش، قال: «نبئت عن أبي صالح، قال: ولا أراني إلا قد سمعته منه»، إلخ. ورواه البيهقي (١: ٤٣٠ - ٤٣١) من طريق أبي داود، به.

فهذا واحد — هو ابن نمير — روى عن الأعمش تجهيل شيخه، ثم ترجيحه أنه سمعه من أبي صالح مباشرة، رجحاناً قوياً شبيهاً بالجزم.

وذكر البخاري في الكبير (٧٨/١/١) نحو هذه الرواية تعليقاً، لم يذكر إسناده، قال: «وقال الأعمش: سمعت أبا صالح، أو بلغني عنه، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله».

ثم قد رواه عن الأعمش عن أبي صالح، دون واسطة ودون شك فيها — فيما استطعت جمعه من طرقه — عشرة نفر ثقات، أكثرهم حفاظ أثبات:

فمنهم: سفيان الثوري. فرواه أحمد — فيما يأتي — (٧٨٠٥) عن عبد الرزاق، و (٩٩٤٣) عن عبد الرحمن بن مهدي، و(١٠١٠٠) عن وكيع —: ثلاثتهم عن الثوري عن الأعمش عن أبي صالح.

الإمام ضامنٌ، والمؤذِّنُ مؤتمنٌ، اللهم أرْشِدِ الأئمة، واغْفِرْ للمؤذِّنين .

ومنهم : معمر . فرواه أحمد (٧٨٠٥) عن عبد الرزاق عن معمر — مع الثوري — عن الأعمش عن أبي صالح .

ومنهم : سفيان بن عيينة . فرواه الشافعي في الأم (١ : ١٤١) عن سفيان — هو ابن عيينة — عن الأعمش عن أبي صالح .

ومنهم : زائدة بن قدامة . فرواه الطيالسي في مسنده (٢٤٠٤) عن زائدة عن الأعمش عن أبي صالح . ورواه أحمد (٩٤٧٣ م) عن معاوية بن عمرو عن زائدة ، به .

ومنهم : محمد بن عبيد الطنافسي الأحدب . فرواه أحمد (٩٤٧٢) عن محمد بن عبيد عن الأعمش عن أبي صالح . ورواه البيهقي في السنن الكبرى (١ : ٤٣٠) ، من طريق عمرو بن عبد الغفار عن محمد بن عبيد ، به .

ومنهم : أبو الأحوص سلاّم بن سليم . فرواه الترمذي (رقم ٢٠٧ بشرحنا) عن هناد عن أبي الأحوص عن الأعمش عن أبي صالح .

ومنهم : أبو معاوية محمد بن خازم الضرير . فرواه الترمذي أيضاً ، عن هناد عن أبي معاوية — مع أبي الأحوص عن الأعمش عن أبي صالح .

ومنهم : شريك بن عبد الله النخعي . فرواه أحمد (٩٤٧٣) عن أسود بن عامر عن شريك عن الأعمش عن أبي صالح .

ومنهم : أبو حمزة السكري محمد بن ميمون المروزي . فرواه البيهقي في السنن الكبرى (١ : ٤٣٠) . من طريق عبد الله بن عثمان عن أبي حمزة السكري عن الأعمش عن أبي صالح .

وذكر الحافظ في التلخيص (ص ٧٧) أن البزار رواه أيضاً من طريق أبي حمزة عن الأعمش عن أبي صالح .

ومنهم : سهيل بن أبي صالح . فرواه البيهقي (١ : ٤٣٠) ، من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير عن سهيل بن أبي صالح عن الأعمش عن أبي صالح . وأشار البخاري في الكبير (١ / ١ / ٧٨) إلى هذه الرواية ، قال : « ورواه سهيل بن أبي صالح عن الأعمش عن أبي صالح » . وسهيل من أقران الأعمش .

فهؤلاء عشرة نفر ، يزاد عليهم : حفص بن غياث ، ولكني لم أجد روايته

. . . .

بالإسناد إليه ، بل ذكرها الترمذي تعليقاً ، عقب روايته الحديث . قال : « حديث أبي هريرة رواه سفيان الثوري ، وحفص بن غياث ، وغير واحد ، عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

ونقل الشوكاني في نيل الأوطار (٢ : ١٣) عن الدارقطني : أن إبرهيم بن حميد الرؤاسي قال : « قال الأعمش : وقد سمعته من أبي صالح » ، وأن هشيماً رواه عن الأعمش ، قال : « حدثنا أبو صالح عن أبي هريرة » . ثم قال الشوكاني : « فبينت هذه الطرق أن الأعمش سمعه عن غير أبي صالح ، ثم سمعه منه . قال اليعمري : والكل صحيح . والحديث متصل » .

ثم إن سهيل بن أبي صالح رواه أيضاً عن أبيه مباشرة ، وإن كان قد رواه عنه بواسطة الأعمش . كما ذكرنا من قبل :

فرواه أحمد (٩٤١٨) عن قتيبة بن سعيد عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن سهيل عن أبيه . وذكر الحافظ في التلخيص (ص ٧٧) : أن ابن حبان رواه أيضاً من حديث الدراوردي عن سهيل ، به . وأن ابن خزيمة رواه أيضاً من طريق عبد الرحمن بن إسحق ومحمد بن عمارة عن سهيل ، به . ثم ذكر الحافظ إسناد أحمد (٩٤١٨) . وقال : « قال ابن عبد الهادي : أخرج مسلم بهذا الإسناد نحواً من أربعة عشر حديثاً » .

ورواه الشافعي في مسنده (١ : ٥٨ بترتيب الشيخ محمد عابد السندي طبعة مصر سنة ١٣٧٠) ، بنحوه ، عن إبرهيم بن محمد بن أبي يحيى عن سهيل عن أبيه . وكذلك رواه البيهقي في السنن الكبرى (١ : ٤٣٠) من طريق الشافعي ، بهذا الإسناد . وإبرهيم بن محمد بن أبي يحيى ، وإن كانوا قد تكلموا فيه ، فإنه جيد الحديث عندي ، لأن الشافعي ، وهو تلميذه ومن أعرف الناس به ، كان يقول : « لأن يخرّ إبرهيم من بعد أحبّ إليه من أن يكذب ، وكان ثقة في الحديث » . وانظر تفصيل رأينا فيه ، في شرحنا صحيح ابن حبان (رقم ٩٤) .

وفوق هذا كله ، فإنه لم ينفرد الأعمش ولا سهيل بروايته عن أبي صالح :

فقد رواه أحمد أيضاً (٨٨٩٦ ، ١٠٦٧٦) عن موسى بن داود عن زهير

. . . .

بن معاوية عن أبي إسحق السبيعي عن أبي صالح عن أبي هريرة . وهذا إسناد صحيح ، لا مطعن فيه ، ولا علة له .

وقد رواه أبو صالح السمان أيضاً عن عائشة ، كما رواه عن أبي هريرة :
فرواه أحمد في المسند (٦ : ٦٥ من طبعة الحلبي) عن أبي عبد الرحمن المقرئ : « حدثنا حيوة بن شريح قال حدثني نافع بن سليمان أن محمد بن أبي صالح حدثه عن أبيه : أنه سمع عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الإمام ضامن ، والمؤذن مؤتمن . فأرشد الله الإمام ، وعفا عن المؤذن » .

ورواه البيهقي في السنن الكبرى (١ : ٤٣١) ، من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ ، بهذا الإسناد .

ورواه البخاري في الكبير (١ / ١ / ٧٨) عن عبد الله بن يزيد ، وهو أبو عبد الرحمن المقرئ ، بهذا الإسناد ، مختصراً كعادته في التاريخ الكبير . ثم أشار إلى بعض الروايات الأخر عن أبي صالح عن أبي هريرة ، كما نقلنا عنه آنفاً .

فجعل بعض الأئمة هذه الرواية علة لرواية أبي صالح عن أبي هريرة ، وجعل بعضهم رواية أبي صالح عن أبي هريرة علة لروايته عن عائشة ، وضعف بعضهم الروايتين جميعاً ! !

قال الترمذي في السنن ، بعد رواية حديث أبي هريرة ، والإشارة إلى حديث عائشة : « وسمعت أبا زرعة يقول : حديث أبي صالح عن أبي هريرة أصح من حديث أبي صالح عن عائشة . وسمعت محمداً [يعني البخاري] يقول : حديث أبي صالح عن عائشة أصح . وذكر [يعني البخاري] عن علي بن المديني : أنه لم يثبت حديث أبي صالح عن أبي هريرة ، ولا حديث أبي صالح عن عائشة ، في هذا » .

وقال ابن أبي حاتم في كتاب العلل (رقم ٢١٧ ج ١ ص ٨١) : « سمعت أبي ، وذكر سهيل بن أبي صالح وعباد بن أبي صالح ، فقال : هما أخوان ، ولا أعلم لهما أخاً ، إلا ما رواه حيوة بن شريح عن نافع بن سليمان عن محمد بن

. . . .

أبي صالح عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : الإمام ضامن . والمؤذن مؤتمن ، اللهم أرشد الأئمة . واغفر للمؤذنين . والأعمش يروي هذا الحديث عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم . [قلت] : فأيهما أصح ؟ قال : حديث الأعمش . ونافع بن سليمان ليس بقوي . قلت : فمحمد بن أبي صالح هو أخو سهيل وعبّاد ؟ قال : كذا يروونه » .

وهكذا . يكاد أبو حاتم يشك في وجود « محمد بن أبي صالح » ، في ظاهر ما حكى عنه ابنه في العلل . ولكنه يعرفه فيما حكى عنه ابنه في الجرح والتعديل (٣ / ٢ / ٢٥٢) ، فيثبت أنه أخو سهيل . وقد عرفه البخاري حين ترجم له في الكبير ، كما ذكرنا . وقد روى عنه هشيم أيضاً . كما في التهذيب (٩ : ١٥٧ – ١٥٨) . وفيه أيضاً : « وقد ذكره أبو داود في كتاب الإخوة . وكذا أبو زرعة الدمشقي . وأخرج ابن حبان حديثه المذكور في صحيحه [يعني هذا الحديث] ، في رواية ابن وهب عن حيوة ، بسنده » .

وقال الحافظ أيضاً في التلخيص (ص٧٧) : « وصححهما ابن حبان جميعاً ، ثم قال : قد سمع أبو صالح هذين الخبرين من عائشة وأبي هريرة جميعاً » .

وأما ابن خزيمة فرجح حديث أبي هريرة ، قال في التهذيب : « وقال ابن خزيمة في صحيحه ، بعد أن أخرجه من رواية الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة : رواه محمد بن أبي صالح عن أبيه عن عائشة . والأعمش أحفظ من مائتين مثل محمد بن أبي صالح » .

وأنا أرجح ما رجحه ابن حبان : أن أبا صالح سمعه من أبي هريرة ومن عائشة . وليست رواية راو عن شيخه بنافية رواية غيره عن ذلك الشيخ إلا أن يتضاربا أو يتناقضا ، فنلجأ إذ ذاك إلى الترجيح بالحفظ أو العدد أو غير ذلك .

ومن الفائدة الزائدة ، المؤيدة لصحة الحديث جملة : أنه رواه صحابيان آخران أيضاً :

فرواه أحمد في المسند (٥ : ٢٦٠ طبعة الحلبي) ، من حديث أبي أمامة

٧١٧٠ حدثنا محمد بن فُضيل حدثنا يحيى، يعني ابن سعيد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من صام رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدَّم من ذنْبه.

الباهلي، ونسبه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢ : ٢) أيضاً للطبراني في الكبير، وقال: «ورجاله موثقون». ورواه البيهقي في السنن الكبرى أيضاً (١ : ٤٣٢).

ورواه الطبراني في الكبير. من حديث واثلة بن الأسقع. كما في مجمع الزوائد (٢ : ٢). وقال: «وفيه جناح مولى الوليد، ضعفه الأزدي. وذكره ابن حبان في الثقات».

و «جناح» هذا: في كتاب الثقات (ص ١٥٧). وترجمه البخاري في الكبير (١ / ٢ / ٢٤٤)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١ / ١ / ٥٣٧)، فلم يذكرا فيه جرحاً. وترجمه الحافظ في لسان الميزان (٢ : ١٣٨ – ١٣٩) فلم ينقل تضعيفه إلا عن الأزدي، وتضعيف الأزدي غير مقبول ولا حجة.

وقوله «ضامن»: قال ابن الأثير: «أراد بالضمان ههنا الحفظ والرعاية، لا ضمان الغرامة. لأنه يحفظ على القوم صلاتهم، وقيل: إن صلاة المقتدين به في عهدته، وصحتها مقرونة بصحة صلاته، فهو كالمتكفل لهم صحة صلاتهم».

وقوله «مؤتمن»: قال ابن الأثير: «مؤتمن القوم: الذي يثقون إليه، يتخذونه أميناً حافظاً. يقال: اوتمن الرجل، فهو مؤتمن، يعني أن المؤذن أمين الناس على صلاتهم وصيامهم».

● (٧١٧٠) إسناده صحيح.

يحيى بن سعيد: هو الأنصاري. أبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

والحديث رواه البخاري. هكذا مختصراً (١ : ٨٦) عن ابن سلام عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

ورواه البخاري أيضاً (٤ : ٩٨ – ٩٩)، مطولا، بذكر «ليلة القدر»، من طريق هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة. وأشار الحافظ

٧١٧١ حدثنا محمد بن فُضَيل حدثنا أبي عن أبي حازم عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الحِنْطةُ بالحنطة ، والشعيرُ بالشعير ، والتمر بالتمر ، والمِلْح بالملح ، كَيْلًا بكَيْلٍ ، ووَزْناً بوَزْنٍ ، فمن زَادَ أوِ ازدادَ فقد أرْبَىٰ ، إلّا ما اختلف ألوانُه .

في الفتح إلى بعض طرقه . ومنها طريق يحيى بن سعيد هذه . وكذلك رواه مسلم (١ : ٢١٠ — ٢١١) . من طريق هشام الدستوائي عن ابن أبي كثير . ورواه البخاري أيضاً (٤ : ٢٢١) . مطولا . من طريق الزهري عن أبي سلمة .

وانظر الترغيب والترهيب للمنذري (٢ : ٦٣ — ٦٤) . وقد نقل عن الخطابي أنه قال : « قوله " إيماناً واحتساباً " أي نية وعزيمة . وهو أن يصومه على التصديق والرغبة في ثوابه . طيبة به نفسُه ، غير كاره له . ولا مستثقل لصيامه ، ولا مستطيل لأيامه . لكن يغتنم طول أيامه لعظم الثواب » .

● (٧١٧١) إسناده صحيح .

فضيل بن غَزْوان ، والد محمد بن فضيل : سبق توثيقه (٢٠٣٦) ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٤ / ١ / ١٢٢) . وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣ / ٢ / ٧٤) ، وروى توثيقه عن أحمد بن حنبل ويحيى بن معين .

أبو حازم : هو الأشجعي ، واسمه « سلمان » . كما بينا في (٧١٣٦) .

والحديث رواه مسلم (١ : ٤٦٦) عن أبي كريب وواصل بن عبد الأعلى ، ورواه النسائي (٢ : ٢٢١) عن واصل بن عبد الأعلى . كلاهما عن محمد بن فضيل عن أبيه عن أبي زرعة عن أبي هريرة . ثم رواه مسلم عقبه ، عن أبي سعيد الأشج عن المحاربي عن فضيل بن غزوان « بهذا الإسناد » ، يعني عن أبي زرعة .

فقد تبين من روايات مسلم والنسائي مع رواية أحمد هنا ، أن فضيل بن غزوان سمعه من أبي زرعة ، وسمعه من أبي حازم ، كلاهما عن أبي هريرة ، وأن ابنه محمد فضيل سمعه ورواه عن أبيه بالوجهين .

٧١٧٢ حدثنا محمد بن فُضيل حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن للصلاة أوّلًا وآخِرًا ، وإن أول وقت الظهر حين تزُول الشمس ، وإن آخرَ وقتها حين

قوله « أو ازداد » . في (ع) « أو أزاد » . وهو خطأ مطبعي واضح . صححناه من (ك م) .

وانظر ما مضى في مسند عمر (١٦٢ . ٢٣٨ . ٣١٤) . وفي مسند عبد الله بن عمر (٥٨٨٥) .

● (٧١٧٢) إسناده صحيح .

ورواه الترمذي (رقم ١٥١ بشرحنا = ١ : ١٤١ – ١٤٢ من شرح المباركفوري) وابن حزم في المحلى (٣ : ١٦٨ بتحقيقنا) . والدارقطني في السنن (ص ٩٧) . والبيهقي في السنن الكبرى (١ : ٣٧٥ – ٣٧٦) . كلهم من طريق محمد بن فضيل . بهذا الإسناد . وروى الطحاوي في معاني الآثار (١ : ٨٩) . قطعة منه . من طريق ابن فضيل أيضاً .

وقد أعلوا هذا الحديث بعلة غير قادحة :

فقال الترمذي – بعد روايته – : « سمعت محمداً [يعني البخاري] يقول : حديث الأعمش عن مجاهد في المواقيت ، أصح من حديث محمد بن فضيل عن الأعمش . وحديث محمد بن فضيل خطأ . أخطأ فيه محمد بن فضيل » .

ثم روى الترمذي « حديث الأعمش عن مجاهد » الذي أشار إليه . بإسناده إلى أبي إسحق الفزاري « عن الأعمش عن مجاهد ، قال : كان يقال : إن للصلاة أولا وآخراً . فذكر نحو حديث محمد بن فضيل عن الأعمش ، نحوه بمعناه » .

وكذلك جزم أبو حاتم . فذكر ابنه في العلل (رقم ٢٧٣ ج ١ ص ١٠١) : أنه سأل أباه عن رواية ابن فضيل هذا الحديث ؟ فقال : « هذا خطأ . وهم فيه ابن فضيل . يرويه أصحاب الأعمش عن الأعمش عن مجاهد . قولَه» .

وكذلك قال يحيى بن معين . فروى البيهقي في السنن (١ : ٣٧٦) عنه نحو

يدخل وقت العصر ، وإن أول وقت العصر حين يدخل وقتها ، وإن آخر وقتها حين تَصْفَرُّ الشمس ، وإن أول وقت المغرب حين تغرب الشمس ، وإن آخر وقتها حين يغيبُ الأُفق ، وإن أول وقت العشاء الآخِرة حين يغيب الأفق ، وإن آخر وقتها حين ينتصفُ الليل ، وإن أول وقت الفجر حين يَطْلُع الفجر ، وإن آخر وقتها حين تَطْلُعُ الشمس .

ذلك . وبه جزم الدارقطني ، فقال عقيب روايته : « هذا لا يصح مسنداً ، وهم في إسناده ابن فضيل ، وغيره يرويه عن الأعمش عن مجاهد ، مرسلا » . وقد روى الدارقطني والبيهقي ، رواية مجاهد المرسلة ، بنحو رواية الترمذي .

وكل هذا تحكم لا دليل عليه ، لم يذكروا شيئاً أكثر من أن آخرين رووه عن الأعمش عن مجاهد مرسلا ! فماذا في ذلك ؟ أيمتنع أن يسمعه الأعمش من مجاهد مرسلا ، ومن أبي صالح عن أبي هريرة مسنداً ؟ !

ولذلك ردّ ابن حزم هذه العلة ردًّا شديداً ، فقال : « وكذلك لم يخف علينا من تعلل في حديث أبي هريرة بأن محمد فضيل أخطأ فيه ، وإنما هو موقوف على مجاهد . وهذا أيضاً دعوى كاذبة بلا برهان ! وما يضر إسناد من أسند إيقاف من أوقف » .

وكذلك نقل الزيلعي في نصب الراية (١ : ٢٣١) أن ابن الجوزي رد هذا التعليل ، فقال في التحقيق : « وابن فضيل ثقة ، يجوز أن يكون الأعمش سمعه من مجاهد مرسلا ، وسمعه من أبي صالح مسنداً » . ونقل عن ابن القطان ، قال : « ولا يبعد أن يكون عند الأعمش في هذا طريقان : إحداهما مرسلة ، والأخرى مرفوعة . والذي رفعه صدوق من أهل العلم ، وثقه ابن معين ، وهو محمد بن فضيل » .

وقلت في شرحي للترمذي ، بعد أن أوضحت ما عللوه به ، وما قيل في الرد عليهم : والذي أختاره أن الرواية المرسلة أو الموقوفة تؤيد الرواية المتصلة المرفوعة ، ولا تكون تعليلا لها أصلا .

وانظر (٣٠٨١ ، ٣٣٢٢ ، ٦٩٦٦ ، ٧٠٧٧) .

٧١٧٣ حدثنا محمد بن فُضيل حدثنا أبي عن عُمارة بن القَعْقَاع عن أبي زُرْعة عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم اجعلْ رِزْقَ آل بيتي قُوتاً .

٧١٧٤ حدثنا محمد بن فُضيل حدثنا ضِرَار ، وهو أبو سِنَان ، عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد ، قالا : قال رسول الله صلى الله

● (٧١٧٣) إسناده صحيح .

ورواه البخاري (١١ : ٢٥١) ، ومسلم (٢ : ٣٨٧) ، من طريق محمد بن فضيل عن أبيه ، بهذا الإسناد ، نحوه . ورواه مسلم أيضاً من رواية الأعمش عن عمارة بن القعقاع . ورواه أيضاً الترمذي وابن ماجة ، كما في الترغيب والترهيب (٤ : ١٠٠) .

وقوله « قوتاً » : قال ابن الأثير : « أي بقدر ما يمسك الرمق من المطعم » . ونقل الحافظ في الفتح عن ابن بطال ، قال : « فيه دليل على فضل الكفاف ، وأخذ البلغة من الدنيا ، والزهد فيما فوق ذلك ، رغبة في توفير نعيم الآخرة ، وإيثاراً لما يبقى على ما يفنى . فينبغي أن تقتدي به أمته في ذلك . وقال القرطبي : معنى الحديث : أنه يطلب الكفاف ، فإن القوت : ما يقوت البدن ويكف الحاجة . وفي هذه الحالة سلامة من آفات الغنى والفقر جميعاً » .

● (٧١٧٤) إسناده صحيح .

ضرار : هو ضرار بن مرة ، أبو سنان الشيباني الأكبر ، سبق توثيقه وترجمته (٦٥٥٧) .

والحديث في الحقيقة حديثان ، باعتبار أنه من رواية صحابيين : أبي هريرة وأبي سعيد . وسيأتي في مسند أبي سعيد أيضاً ، بهذا الإسناد (١١٠٢٢) .

وقد رواه مسلم (١ : ٣١٧) ، من طريق محمد بن فضيل ، ومن طريق عبد العزيز بن مسلم ، كلاهما عن أبي سنان ، بهذا الإسناد .

عليه وسلم : إن الله يقول : إن الصوم لي ، وأنا أَجْزِي به ، إن للصائم فَرْحَتَيْن : إذا أفطر فَرِح ، وإذا لقي اللهَ فَجَزَاه فرح ، والذي نفسُ محمدٍ بيده ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائم أطيبُ عند الله من رِيحِ المِسْك .

٧١٧٥ حدثنا محمد بن سَلَمة عن هشام عن ابن سيرين قال : سمعت أبا هريرة يقول : نَهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاختصار في الصلاة .

ورواه البخاري من حديث أبي هريرة وحده (٤ : ١٠١) . بنحو معناه ، من رواية عطاء عن أبي صالح عن أبي هريرة . وكذلك رواه مسلم (١ : ٣١٦ — ٣١٧) . من رواية عطاء . ورواه أيضاً من رواية الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة .

وقد مضى نحو معناه (٤٢٥٦) . من حديث عبد الله بن مسعود .

و « الخلوف » . بضم الخاء المعجمة : تغير ريح الفم .

● (٧١٧٥) إسناده صحيح .

محمد بن سلمة : هو الباهلي الحراني . هشام : هو ابن حسان . ابن سيرين : هو محمد .

والحديث رواه أبو داود (٩٤٧ / ١ : ٣٥٧ عون المعبود) ، من طريق محمد بن سلمة ، بهذا الإسناد .

ورواه البخاري (٣ : ٧٠) ، ومسلم (١ : ١٥٣) ، والترمذي (٣٨٣ بشرحنا = ١ : ٢٩٧ شرح المباركفوري) ، والنسائي (١ : ١٤٢) ، كلهم من طريق هشام بن حسان . ورواه البخاري أيضاً من رواية أيوب عن ابن سيرين .

و « الاختصار » : قال أبو داود ، بعد رواية الحديث : « يعني يضع يده على خاصرته » .

وانظر ما مضى في مسند ابن عمر (٤٨٤٩ ، ٥٨٣٦) .

٧١٧٦ حدثنا محمد بن سَلَمة عن هشام عن محمد عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا قام أحدُكم يصلي بالليل فلْيَبْدَأ بركعتين خفيفتين.

٧١٧٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا مَعْمَر أخبرنا ابن شهاب عن ٢٣٣/١

● (٧١٧٦) إسناده صحيح.

ورواه مسلم (١: ٢١٤)، وأبو داود (١٣٢٣ / ١: ٥٠٨ عون المعبود). كلاهما من طريق هشام بن حسان، بهذا الإسناد.

● (٧١٧٧) إسناده صحيح.

وسيأتي مرة أخرى بهذا الإسناد (١٠٣٦٠). وسيأتي (٧٥٩١) عن عبد الرزاق عن معمر. وسيأتي (٧٥٩١م) مرتين بإسنادين سنشير إليهما، إن شاء الله.

ورواه أبو داود (٣٨٤٢/٣: ٤٢٩ ـ ٤٣٠ عون المعبود)، من طريق عبد الرزاق عن معمر، به.

واختلف العلماء قديماً في هذا الإسناد: فذهب بعضهم إلى صحته، وهو عندنا صحيح على شرط الشيخين. وذهب بعضهم إلى تعليله، بأن الصواب أنه من حديث ميمونة.

فقد رواه مالك في الموطأ (ص ٩٧١ ـ ٩٧٢) عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن ميمونة: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الفأرة تقع في السمن؟ فقال: انزعوها وما حولها فاطرحوه».

وسيأتي في المسند (٦: ٣٣٥ ح)، من طريق مالك. ورواه بنحوه البخاري (١: ٢٩٦) بإسنادين من طريق مالك.

وكذلك رواه سفيان بن عيينة عن الزهري، بهذا الإسناد، من حديث ميمونة.

ابن المسيَّب عن أبي هريرة ، قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسيأتي في المسند (٦ : ٣٢٩ ح) عن سفيان .

ورواه البخاري (٩ : ٥٧٦ — ٥٧٧) عن الحميدي عن سفيان ، ثم قال الحميدي : « قيل لسفيان : فإن معمراً يحدثه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ؟ قال : ما سمعت الزهري يقول إلا عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة ، ولقد سمعته منه مراراً » .

ورواه الترمذي (٣ : ٨٠) ، عن سعيد بن عبد الرحمن وأبي عمار ، كلاهما عن سفيان. ثم قال الترمذي : « وروى معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم . نحوه . وهذا حديث غير محفوظ . سمعت محمد بن إسمعيل [هو البخاري] يقول : حديث معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم . في هذا — : خطأ . والصحيح حديث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة » .

وكذلك رواه أحمد (٦ : ٣٣٠ ح) . من طريق الأوزاعي عن الزهري . كرواية مالك وسفيان .

ونقل الحافظ في الفتح (١ : ٢٩٦) عن الذهلي في الزهريات ، قال : « الطريقان عندنا محفوظان ، لكن طريق ابن عباس عن ميمونة أشهر » . ونقل عنه نحو ذلك أيضاً في (٩ : ٥٧٧) . وهذا هو الحق الذي لا مرية فيه .

وعندي أن مرجع هذا التعليل كله كلمة سفيان بن عيينة ، التي رواها البخاري ! وما هي بعلة . ولذلك قال الحافظ في الفتح (٩ : ٥٧٧) : « وكون سفيان بن عيينة لم يحفظه عن الزهري إلا من طريق ميمونة — : لا يقتضي أن لا يكون له عنده إسناد آخر » .

ثم إن معمراً من أحفظ الناس عن الزهري . ففي التهذيب (١٠ : ٢٤٤) : « قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين : معمر أثبت في الزهري من ابن عيينة . وقال عثمان الدارمي : قلت لابن معين : معمر أحبّ إليك في الزهري أو ابن عيينة أو صالح بن كيسان ؟ قال في كل ذلك : معمر . وقال الغلابي : سمعت ابن معين

عن فأرة وقعتْ في سمنٍ فماتتْ ؟ قال : إن كان جامدًا فخذوها وما حَوْلَها ، ثم كُلوا ما بقي ، وإن كان مائعاً فلا تَأْكلوه .

٧١٧٨ حدثنا محمد بن جعفر أخبرنا مَعْمَر أخبرني يحيي بن أبي

يقدم مالك بن أنس على أصحاب الزهري ، ثم معمراً » .

وقد حفظ معمر عن الزهري هذا الحديث من الوجهين : من حديث أبي هريرة ، ومن حديث ميمونة :

فقد روى أبو داود هذا الحديث — كما بينا — عن أحمد بن صالح والحسن بن علي عن عبد الرزاق . ثم قال : « قال الحسن : قال عبد الرزاق : وربما حدث به معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم » . ثم رواه أبو داود (٣٨٤٣) عن أحمد بن صالح « حدثنا عبد الرزاق أخبرنا عبد الرحمن بن بوذويه عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة » . فحفظ معمر الطريقين . فلا يكون إثبات أحدهما نافياً للآخر ولا علةً له .

بل إن معمراً حفظه بإسناد آخر عن أبي هريرة ، من غير رواية الزهري :

فسيأتي في المسند . بعد رواية أحمد إياه عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة (٧٥٩١) : « قال عبد الرزاق : أخبرني عبد الرحمن بن بوذويه : أن معمراً كان يذكره بهذا الإسناد ، ويذكر : قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال [أي ابن بوذويه] : حدثنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة » .

وعبد الرحمن بن بوذويه : ثقة ، كما سيأتي في موضعه .

وقد أطال الحافظ في الفتح الكلام فيه ، في الموضعين اللذين أشرنا إليهما . وأطال فيه أيضاً الحافظ ابن القيم في تهذيب السنن ، في الحديث (٣٦٩٣) (ج ٥ ص ٣٣٦ — ٣٤١) .

● (٧١٧٨) إسناده صحيح .

كَثير عن ضَمْضَمٍ عن أبي هريرة ، قال : أَمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الأسْوَدَيْن في الصلاة ، فقلت ليحيي : ما يعني بالأسودين ؟ قال : الحية والعقرب .

ضمضم : هو ابن جوس الهِفّاني اليماني . وهو ثقة ، وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما . وترجمه البخاري في الكبير (٢/٢/٣٣٨ — ٣٣٩) . وابن سعد في الطبقات (٥ : ٤٠٣) . وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/١/٤٦٧ — ٤٦٨) . وذكره ابن حبان في الثقات (ص ٢٢٧) . باسم « ضمضم بن الحرث بن جوس » . وقال : « ومن قال : ضمضم بن جوس . فقد نسبه إلى جده » .

« ضمضم » : بفتح الضادين المعجمتين بينهما ميم ساكنة . « جوس » : بفتح الجيم وسكون الواو وآخره سين مهملة . « الهِفّاني » : بكسر الهاء وتشديد الفاء . نسبة إلى « هفان » . من بني حنيفة .

والحديث سيأتي مراراً (٧٣٧٣ . ٧٤٦٣ . ٧٨٠٤ . ١٠١٢٠ ، ١٠١٥٧ ، ١٠٣٦٢) .

ورواه أبو داود (٩٢١ / ١ : ٣٤٦ عون المعبود) . والترمذي (١ : ٣٠١) . وابن ماجة (١ : ١٩٤) . كلهم من طريق يحيى بن أبي كثير عن ضمضم . قال الترمذي : « حديث حسن صحيح » .

ورواه الحاكم في المستدرك (١ : ٢٥٦) . بإسنادين من طريق سفيان عن معمر ، وعن القطيعي عن عبدالله بن أحمد عن أبيه عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن معمر ، بهذا الإسناد . وقال : « هذا حديث صحيح ولم يخرجاه . وضمضم بن جوس : من ثقات أهل اليمامة ، سمع جماعة من الصحابة ، وروى عنه يحيى بن أبي كثير ، وقد وثقه أحمد بن حنبل » .

وهذا الإسناد — من رواية أحمد عن عبد الأعلى — ليس في المسند ، فهو مما رواه عبد الله عن أبيه خارج المسند .

ونسبه الحافظ في التهذيب ، في ترجمة ضمضم ، لابن حبان في صحيحه أيضاً .

٧١٧٩ حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن معمر عن محمد بن زياد عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا انتعل أحدُكم فليبدأْ بيمينه ، وإذا خَلَع فليبدأْ بِشماله ، وقال : انْعَلْهما جميعاً .

٧١٨٠ حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة ، قال : أوصاني خليلي بثلاث : صوم ثلاثة أيام من كل شهر ، والوتر قبل النوم ، والغُسل يومَ الجمعة .

٧١٨١ حدثنا عبد الأعلى عن مَعْمَر عن الزهري عن سعيد بن

● (٧١٧٩) إسناده صحيح .

ورواه مسلم (٢ : ١٥٩) ، من طريق الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد . وآخره عنده : « ولينعلهما جميعاً ، أو ليخلعهما جميعاً » .

ورواه ابن ماجة (٢ : ١٩٨) ، من طريق شعبة عن محمد بن زياد . ولم يذكر آخره .

وقوله « انعلهما » : أي البس النعل في القدمين جميعاً . يقال « نَعِل ، كفرح ، وتنعَّل ، وانتعل » ، أى لبس النعل .

وانظر ما مضى في مسند ابن عباس (٢٩٥٠) .

● (٧١٨٠) إسناده صحيح .

وهو مكرر (٧١٣٨) . وقد فصلنا القول فيه ، وأشرنا إلى هذا ، هناك .

● (٧١٨١) إسناده صحيح .

ورواه مسلم (٢ : ٣٠١) ، من طريق الزبيدي عن الزهري ، بهذا الإسناد نحوه ، مطولا .

ورواه ابن حبان في صحيحه (رقم ١٣٠ بتحقيقنا) ، من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ، مطولا أيضاً .

المسيَّب عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كل مولود يُولد على الفِطْرة ، فأَبَوَاهُ يُهوِّدَانِه ويُنَصِّرانِه أو يُمَجِّسَانِه ، كما تُنْتَجُ البهيمةُ بهيمةً ، هل تُحِسُّون فيها مِن جَدْعَاءَ ؟

٧١٨٣ حدثنا عبد الأعلى عن مَعْمَر عن الزهري عن سعيد عن

وهو حديث مشهور معروف من حديث أبي هريرة ، رواه عنه غير واحد من التابعين ، في الصحيحين وغيرهما . وانظر (٧٤٣٦ — ٧٤٣٨) .

ورواه ابن حبان بثلاثة أسانيد أخر . (رقم ١٢٨ ، ١٢٩ ، ١٣٣) . وقد خرجنا كثيراً من طرقه مفصلة هناك ، في (١٢٨) .

وانظر تفسير ابن كثير (٦ : ٤٣٢) . وفتح الباري (٣ : ١٩٦ — ٢٠٠) .

قوله « تُنْتَجُ البهيمةُ بهيمةً » : بضم التاء الأولى وفتح الثانية في « تنتج » ، مبنى لما لم يُسَمَّ فاعلُه ، و « البهيمة » نائب الفاعل ، و « بهيمةً » مفعول ثانٍ . يقال « نَتَجَ الرجلُ ناقتَه ، يَنْتِجُها نَتْجًا » : إذا وَلِيَ وِلادتَها حتى تَضَع ، فيكون كالقابلة ، لأنه يتلقَّى الولدَ ويُصلح من شأنه . فهو « نَاتِجٌ » ، والبهيمةُ « مَنْتُوجَةٌ » ، والولد « نَتِيجةٌ » . فعل ثلاثي ، بابه « ضَرَبَ » . فإذا نُسب الفعل للناقة نفسِها ، بُنِيَ على ما لم يُسَمَّ فاعله ، فقيل « نُتِجَتِ الناقةُ » .

« الجدعاء » : المقطوعة الأطراف أو بعضها ، كالأنف والأذن والشفة ، قال ابن الأثير : « وهو بالأنف أخص ، فإذا أطلق غلب عليه » .

وقوله « يهودانه وينصرانه أو يمجسانه » . هكذا هو بالواو في الأولى و « أو » في الثانية ، في (ع م) . وفي (ك) « أو ينصرانه » ، بإثبات « أو » في الموضع الأول أيضاً .

● (٧١٨٢) إسناده صحيح .

أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما مِن مولود يُولد ، إلاّ نَخَسه الشيطانُ ، فيَستهِلَّ صارخاً من نخسة الشيطان ، إلاّ ابنَ مريم وأمَّه . ثم قال أبو هريرة : اقرؤُا إن شئتم: ﴿إنّي أُعِيذُها بكَ وذُرّيَّتَها من الشيطان الرجيم﴾ .

٧١٨٣ حدثنا عبد الأعلى عن مَعْمَر عن الزهري عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : رؤيا المؤمن جزءٌ من ستةٍ وأربعين جزءاً من النبوَّة .

ورواه مسلم (٢ : ٢٢٤) . من طريق عبد الأعلى عن معمر . بهذا الإسناد .

ورواه البخاري (٨ : ١٥٩) . ومسلم أيضاً ، من طريق عبد الرزاق عن معمر . وكذلك رواه البخاري (٦ : ٣٣٨ — ٣٣٩) ، من طريق شعيب عن الزهري .

وانظر تفسير ابن كثير (٢ : ١٣٠) . وتاريخ ابن كثير (٢ : ٥٧) .

وقوله « ما من مولود » ، في (ع) : « ما من مؤمن مولود » ! وزيادة « مؤمن » خطأ لا معنى لها هنا . ولم تذكر في (ك م) . فحذفناها .

● (٧١٨٣) إسناده صحيح .

ورواه البخاري (١٢ : ٣٣١) . من طريق إبرهيم بن سعد عن الزهري ، ومسلم (٢ : ٢٠٠ — ٢٠١) . من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ، وبأسانيد أخر عن أبي هريرة .

وانظر (٧١٦٨) .

٧١٨٤ حدثنا عبد الأعلى عن مَعْمَر عن الزهري عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا هَلَكَ كِسْرَىٰ فلا كِسْرَىٰ بعدَه ، وإذا هلك قَيْصَرُ فلا قَيْصَرَ بعدَه ، والّذي نفسُ محمدٍ بيده ، لَتُنْفِقُنَّ كنوزَهما في سبيل الله .

٧١٨٥ حدثنا عبد الأعلى عن مَعْمَر عن الزهري عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : تَفْضُل الصلاةُ في الجميع على صلاة الرجل وحدَه خمساً وعشرين ، ويجتمع ملائكةُ الليل وملائكةُ النهار في صلاة الفجر ، ثم يقول أبو هريرة : اقرؤا إن شئتمْ : ﴿ وقرآنَ الفجر ، إنّ قرآن الفجر كان مشهودًا ﴾ .

● (٧١٨٤) إسناده صحيح .

ورواه البخاري (٦ : ٤٦٠ ، و ١١ : ٤٥٨) ، من طريق الزهري ، بهذا الإسناد . ورواه أيضاً (١١ : ١٥٤) ، من رواية أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .

ورواه مسلم (٢ : ٣٧٠ — ٣٧١) ، من طرق عن أبي هريرة . ورواه الترمذي (٣ : ٢٢٦) ، من طريق سفيان عن الزهري ، وقال : « هذا حديث حسن صحيح » .

● (٧١٨٥) إسناده صحيح .

ورواه مسلم (١ : ١٨٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبد الأعلى ، بهذا الإسناد . ثم رواه من طريق شعيب عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة ، بنحوه . وكذلك رواه البخاري (٢ : ١١٥) ، من طريق شعيب .

٧١٨٦ حدثنا عبد الأعلى عن مَعْمَرعن الزهري عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

ورواه البخاري أيضاً (٨ : ٣٠٢) ، من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة وابن المسيب عن أبي هريرة .

وانظر تفسير ابن كثير (٥ : ٢١٢) .

وانظر ما مضى من حديث عبد الله بن عمر (**٤٦٧٠ ، ٥٣٣٢ ، ٥٩٢١ ، ٦٤٥٥**) .

● (٧١٨٦) إسناده صحيح .

ورواه البخاري (١٣ : ١١) عن عياش بن الوليد عن عبد الأعلى ، بهذا الإسناد ، نحوه . ورواه مسلم (٢ : ٣٠٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالأعلى، ولكنه لم يسق لفظه ، بل أحال على الروايات قبله .

ورواه أيضاً البخاري بمعناه (١٠ : ٣٨٣) ، من حديث شعيب عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ، ورواه مسلم كذلك من أوجه متعددة .

ورواه البخاري أيضاً بنحوه (١ : ١٦٥) ، من رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن أبي هريرة .

وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود (**٣٦٩٥**) .

قوله « يتقارب الزمان » : قال القاضي عياض في مشارق الأنوار (٢ : ١٧٦): قيل : هو دنوه من الساعة ، وهو أظهر . وقيل : هو قصر الأعمار . وقيل : تقاصر الليل والنهار . وقيل : تقارب الناس في الأحوال وقلة الدين والجهل وعدم التفاضل في الخير والعلم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . ويكون أيضاً "يتقارب" هنا : بمعنى يردى ويسوء ، لما ذكر من كثرة الفتن وما دل عليه » .

وفي رواية الشيخين — من طريق عبدالأعلى — بعد هذه الكلمة زيادة « وينقص العلم » ، ولم تذكر في نسخ المسند في هذا الموضع .

وقوله « ويلقى الشحّ » : نقل ابن الأثير في النهاية عن الحميدي ، قال :

يَتَقَارَبُ الزمانُ ، ويُلْقَى الشُّحُّ ، وتظهر الفِتَن ، ويكثُر الهَرْج ، قال : قالوا : أَيُّمَا يا رسول الله ؟ قال : القَتْل ، القتل .

« لم تضبط الرواةُ هذا الحرف ، ويحتمل أن يكون " يُلَقَّى " ، بمعنى يُتَلَقَّى ويُتعلَّم ويُتَوَاصَى به ويُدْعَى إليه ، من قوله تعالى : ﴿ وما يُلَقَّاها إلا الصابرون ﴾ ، أي ما يُعلَّمها ويُنَبَّه عليها ، وقوله تعالى : ﴿ فتَلَقَّى آدمُ من ربه كلماتٍ ﴾ . ولو قيل " يُلْقَى " مخففةَ القاف ، لكان أبعد ، لأنه لو أُلْقِيَ لتُرِكَ ولم يكن موجوداً ، وكان يكون مدحاً ، والحديث مبنيّ على الذمّ . ولو قيل " يُلْفَى " بالفاء ، بمعنى يوجد ، لم يستقم ، لأن الشحّ ما زال موجوداً » .

وقال القاضي عياض في مشارق الأنوار (١ : ٣٦٢) : « إذا كان بسكون اللام ، فمعناه يُجعل في القلوب وتُطبع عليه ، كما قال في الحديث " وينزل الجهل " . وضبطناه على أبي بحر " يُلَقَّى " مشدد القاف ، بمعنى يُعطى ويُستعمل به الناس ويُخلقوا به » .

وقال الحافظ في الفتح (١٠ : ٣٨٣) : « واختلف في ضبط " يلقى " : فالأكثر على أنه بسكون اللام ، أي يوضع في القلوب فيكثر ، وهو على هذا بالرفع ، [يعني : الشحُّ] . وقيل : بفتح اللام وتشديد القاف ، أي يُعطي القلوبُ الشحَّ ، وهو على هذا بالنصب . حكاه صاحب المطالع » . ثم نقل الحافظ ملخص كلام الحميدي ، ثم قال : « وقد ذكرت توجيه القاف » .

والحرف قد ضبط في الأصول الموثقة للصحيحين بسكون اللام وتخفيف القاف .

٧١٨٧ حدثنا عبد الأعلى عن مَعْمَر عن الزهري عن سعيد بن المسيَّب وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنهما حدثاه عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا قال الإمامُ: ﴿غَيْرِ المغضوب عليهم ولا الضالّين﴾ فقولوا: آمين، فإن الملائكة يقولون: آمين، وإن الإمام يقول: آمين، فمن وافق تأمينُه تأمينَ الملائكة غُفِر له ما تقدَّم من ذَنْبِه.

٧١٨٨ حدثنا عبد الأعلى عن مَعْمَر عن الزهري عن سعيد بن

كما في النسخة اليونينية من البخاري (٨ : ١٤ . و ٩ : ٤٨ من الطبعة السلطانية). وكما في النسخة المطبوعة بالأستانة من صحيح مسلم سنة ١٣٣٣ (٨ : ٥٩). فقد ضبطه الرواة إذن، كما في هذه المراجع، وكما نقل القاضي عياض والحافظ ابن حجر. وأن لا يصل هذا إلى الحميدي ولا يعلمه. لا ينفي أنه كان ولم يتصل به علمه.

وقوله «أيما يا رسول الله». في رواية البخاري «يارسول الله. أيما هو». وقال الحافظ (١٣ : ١١): «هو بفتح الهمزة وتشديد الياء الأخيرة بعدها ميم خفيفة. وأصله: أي شيء هو؟ ووقعت للأكثر [يعني من رواة البخاري] بغير ألف بعد الميم. وضبطه بعضهم بتخفيف الياء. كما قالوا "أيش" في موضع: أي شيء هو».

● (٧١٨٧) إسناده صحيح.

ورواه النسائي (١ : ١٤٧). من طريق يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، ولم يذكر أبا سلمة.

ورواه مالك في الموطأ (ص ٨٧) عن الزهري عن ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة، مختصراً، بلفظ: «إذا أمن الإمام فأمنوا» إلخ.

ورواه الشيخان وغيرهما من طريق مالك. انظر المنتقى (٩٠٣، ٩٠٤). وأشار الحافظ في الفتح (٢ : ٢١٨ — ٢١٩) إلى رواية معمر هذه.

● (٧١٨٨) إسناده صحيح.

المسيَّب عن أبي هريرة ، [قال] : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى على جَنازة فله قِيراط ، ومن انتظر حتى يُفْرَغَ منها فله قيراطان ، قالوا : وما القيراطان ؟ قال : مثل الجبلين العظيمين .

٧١٨٩ حدثنا عبد الأعلى عن مَعْمَر عن الزهري عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة : أن رجلاً من بني فَزَارَةَ أَتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا نبي الله ، إن امرأتَه ولدتْ غلاماً أسود ، وكأنه يُعَرِّضُ أن يَنْتَفِيَ منه ! فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَلكَ إبل ؟ قال : نعم ، قال : ما ألوانُها ؟ قال : حُمْرٌ ، قال : فيها ذَوْدٌ أَوْرَقُ ؟ قال : نعم ، فيها ذَوْدٌ أَوْرَقُ ، قال : ومِمَّا ذاك ؟ قال : لعلَّه نَزَعَه عِرْقٌ ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وهذا ، لعلَّه يكون نَزَعه عِرْقٌ .

٢٣٤/٢

ورواه مسلم (١ : ٢٥٩) ، من طريق عبد الأعلى وعبد الرزاق ، كلاهما عن معمر ، بهذا الإسناد . ورواه قبل ذلك وبعده ، من أوجه أخر عن أبي هريرة .

ورواه البخاري (١ : ١٠٠ ، و ٣ : ١٥٨ — ١٥٩) ، من أوجه عنه أيضاً .

وانظر ما مضى في مسند عبد الله بن عمر (٤٤٥٣ ، ٦٣٠٥) ، وما أشرنا إليه من الروايات هناك .

كلمة [قال] الأولى ، لم تذكر في (ع) . وزدناها من (ك م) .

● (٧١٨٩) إسناده صحيح .

ورواه الجماعة ، كما في المنتقى (٣٧٨٦) .

و « الذود » ، بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وآخره دال مهملة : من الإبل ما بين الثنتين إلى التسع . وقيل : ما بين الثلاث إلى العشر .

و « الأورق » : الأسمر .

٧١٩٠ حدثنا يزيد أخبرنا ابن أبي ذِئْب عن الزهري عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة : أن أعرابيًّا من بني فَزَارَة صاح بالنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : إن امرأتي ولدتْ غلاماً أسود ، فذكَر معناه .

٧١٩١ حدثنا عبد الأعلى عن مَعْمر عن الزهري عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلا إلى ثلاث مساجد : إلى المسجد الحرام ، ومسجدي هذا ، والمسجدِ الأقصى .**

وقوله « نزعه عرق » ، قال القاضي عياض في المشارق (٢ : ٩) : « أي جذبه إلى الشبه بمن خرج شبيهاً له » .

● (٧١٩٠) إسناده صحيح .
وهو مكرر ما قبله .

● (٧١٩١) إسناده صحيح .
ورواه البخاري (٣ : ٥١ — ٥٢) ، ومسلم (١ : ٣٩٢) ، وأبو داود (٢٠٣٣/٢ : ١٦٦ عون المعبود) ، ثلاثتهم من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري . ورواه مسلم أيضاً من طريق عبد الأعلى عن معمر عن الزهري . ونسبه المنذري أيضاً (١٩٥٠) للنسائي وابن ماجة .
قوله « لاتشد الرحال » : قال الحافظ في الفتح : « بضم أوله ، بلفظ النفي ، والمراد النهي عن السفر إلى غيرها . قال الطيبي : هو أبلغ من صريح النهي ، كأنه قال : لا يستقيم أن يقصد بالزيارة إلا هذه البقاع ، لاختصاصها بما اختصت به . والرحال ، بالمهملة : جمع رحل ، وهو للبعير كالسرج للفرس . وكنى بشد الرحال عن السفر ، لأنه لازمه . وخرج ذكرها مخرج الغالب في ركوب المسافر ، وإلا فلا فرق بين ركوب الرواحل والخيل والبغال والحمير والمشي ، في المعنى المذكور . ويدل عليه قوله في بعض طرقه : إنما يسافر ، أخرجه مسلم من طريق عمران بن أبي أويس عن سليمان الأغر عن أبي هريرة » .

٧١٩٢ حدثنا عبد الأعلى حدثنا مَعْمَر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: مَثَلُ المؤمن مَثَلُ الزَّرْع، لا تزال الريحُ تُمِيله، ولا يزال المؤمن يُصيبه البلاء، ومَثَل المنافق كشجرة الأَرْزَةِ، لا تَهْتَزُّ حتى تُسْتَحْصَدَ.

٧١٩٣ حدثنا عبد الأعلى عن مَعْمَر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يَتْركون المدينةَ على

● (٧١٩٢) إسناده صحيح.

ورواه مسلم (٢ : ٣٤٥)، من طريق عبد الأعلى، بهذا الإسناد. ورواه أيضاً من طريق عبد الرزاق عن معمر. وستأتي رواية عبد الرزاق (٧٨٠١)

ورواه البخاري، مطولا، بمعناه (١٠ : ٩٣، و١٣ : ٣٧٧)، من طريق هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة. وسيأتي من هذا الوجه أيضاً (١٠٧٨٥).

«الأرزة»: قال ابن الأثير: «بسكون الراء وفتحها: شجرة الأرزن، وهو خشب معروف. وقيل: هو الصنوبر. وقال بعضهم: هي الآرزة، بوزن فاعلة. وأنكرها أبو عبيد». وفي اللسان: «قال أبو عبيدة: الأرزة، بالتسكين: شجر الصنوبر، والجمع: أَرْز».

● (٧١٩٣) إسناده صحيح. وهو ثلاثة أحاديث بإسناد واحد. فلذلك فصلنا بينها بتكرار الرقم.

فالأول منها، في ترك المدينة آخر الزمان. رواه البخاري (٤ : ٧٧ — ٧٨)، من طريق شعيب عن الزهري، بهذا الإسناد. نحوه.

ورواه مسلم (١ : ٣٩١)، من طريق عقيل بن خالد عن الزهري.

وروى مالك في الموطأ (ص ٨٨٨) بعض معناه، عن ابن حماس عن عمه عن أبي هريرة.

خير ما كانتْ عليه ، لا يَغْشاها إلا العَوَافِي ، قال : يريد عَوَافِيَ السِّباع والطير ، وآخِرُ مَنْ يُحشر راعيانِ من مُزَيْنة ، ينْعِقَان لغنمهما ، فيجداها

قوله « على خير ما كانت » : قال الحافظ (٤ : ٧٨ — ٧٩) : « أنكر ابن عمر على أبي هريرة تعبيره في هذا الحديث بقوله " خير ما كانت " . وقال : إن الصواب " أعمر ما كانت " . أخرج ذلك عمر بن شبة في أخبار المدينة ، من طريق مساحق بن عمرو : أنه كان جالساً عند ابن عمر ، فجاء أبو هريرة ، فقال له : لم تردّ عليّ حديثي ؟ فوالله لقد كنت أنا وأنت في بيت ، حين قال النبي صلى الله عليه وسلم : يخرج منها أهلها خير ما كانت ، فقال ابن عمر : أجل ، ولكن لم يقل " خير ما كانت " ، إنما قال " أعمر ما كانت " ، ولو قال "خير ما كانت" لكان ذلك وهو حيّ وأصحابه ، فقال أبو هريرة : صدقتَ والذي نفسي بيده » .

ولست أعرف إسناد عمر بن شبة الذي رواه به ، إذ لم يكشف عنه الحافظ . ولكني أرى أن المعنى قريب ، وأن المراد : خير ما كانت في العمران والرفاهية ، بمعنى ما قال ابن عمر . فاللفظان متقاربان . والقرينة واضحة أن هذا يكون في آخر الزمان ، لقوله في الحديث : « وآخر من يحشر راعيان » . فهذا من أعلام النبوة ، مما أطلع الله عليه نبيه صلى الله عليه وسلم ، مما سيكون عند انتهاء الدنيا .

« العوافي » : جمع « العافي » و « العافية » » ، وهو كل طالب رزق ، من إنسان أو بهيمة أو طائر . ونقل الحافظ في الفتح عن ابن الجوزي ، قال : « اجتمع في العوافي شيئان : أحدهما أنها طالبة لأقواتها ، من قولك " عفوت فلاناً أعفوه ، فأنا عاف ، والجمع عفاة " ، أي أتيت أطلب معروفه . والثاني من العفاء ، وهو الموضع الخالي الذي لا أنيس به ، فإن الطير والوحش تقصده ، لأمنها على نفسها فيـــه » .

وقوله « ينعقان لغنمهما » : النعيق : دعاء الراعي الشاء والصياح بها وزجرها ، يكون ذلك في الضأن والمعز . وأكثر ما يستعمل بالباء ، يقال « نعق الراعي بالغنم » . ولكنها ثابتة هنا باللام بدل الباء ، في (ح م) ، وفي (ك) ونسخة بهامش (م)

وُحُوشاً ، حتى إذا بلغا ثَنِيَّةَ الوَدَاعِ ، خُشِرَا على وجوههما ، أو خرَّا على وجوههما .

٧١٩٣ م (١) قال : مَن يُرِدِ اللهُ به خيرًا يُفَقِّهْهُ في الدين .

٧١٩٣ م (٢) وإنما أنا قاسم ، ويُعْطي اللهُ عز وجل .

« بغنمهما » . وهي الموافقة لرواية الصحيحين . ولكن قد مضى استعمالها باللام أيضاً . في الحديث (٢٣١٣) : « ولا ينعق بعضكم لبعض » .

وقوله « فيجداها » ، كذا ثبت في الأصول الثلاثة بحذف النون . وفي رواية الصحيحين « فيجدانها » .

● (٧١٩٣ م)[١] إسناده صحيح . بالإسناد قبله .

هذا اللفظ مشهور ثابت من حديث معاوية ، رواه الشيخان وابن حبان في صحيحه ، كما خرجناه هناك (رقم ٨٩) . وقد مضى أيضاً من حديث ابن عباس (٢٧٩١) .

وأما من حديث أبي هريرة ، فقد رواه ابن ماجة (١ : ٤٩) ، من طريق عبد الأعلى ، بهذا الإسناد . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١ : ١٢١) ، وقال : « رواه الطبراني في الصغير . ورجاله رجال الصحيح » . ويستدرك عليه ، أولا : أنه ليس من الزوائد ، إذ رواه ابن ماجة . وثانياً : أنه قصر ، فلم ينسبه للمسند .

وأشار الترمذي بقوله « وفي الباب » . إلى حديث أبي هريرة هذا (٣ : ٣٦٩) .

● (٧١٩٣ م)[٢] إسناده صحيح . بالإسناد قبله .

وروى البخاري معناه (٦ : ١٥٢ — ١٥٣) ، من رواية عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة ، بلفظ : « ما أعطيكم ولا أمنعكم ، إنما أنا قاسم ، أضع حيث أُمرت » . قال الحافظ : « وقد أخرجه أبو داود من طريق همام عن أبي هريرة ، بلفظ : إنْ أنا إلا خازن » .

٧١٩٤ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا هشام بن حسان القُرْدُوسي ، ويزيد بن هرون قال : أخبرنا هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : الحسنة بعشر أمثالها ، والصومُ لي وأنا أَجْزِي به ، يَذَرُ طعامَه وشرابَه بجَرَّايَ ، قال يزيد : من أَجْلي ، الصوم لي وأنا أَجْزِي به ، ولَخُلُوفِ فَمِ الصائِمِ عند الله أطْيَبُ من ريح المِسْك .

● (٧١٩٤) إسناداه صحيحان . رواه أحمد عن محمد بن جعفر غندر . وعن يزيد بن هرون . كلاهما عن هشام بن حسان .

« القردوسي » : بضم القاف وسكون الراء وضم الدال المهملة وبعد الواو سين مهملة . نسبة إلى « القراديس » . وهم بطن من الأزد . نزلوا البصرة . فنسبت المحلة اليهم . ونسب هشام بن حسان إلى المحلة . انظر اللباب لابن الأثير (٢ : ٢٥٢) .

وهذا الحديث قد ورد عن أبي هريرة من أوجه مختلفة . وبأسانيد كثيرة . مطولا ومختصراً . فرواه أحمد في المسند أكثر من ثلاثين مرة . ورواه مالك في الموطأ (ص ٣١٠) عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة . وسيأتي في المسند من طريق مالك (١٠٠٠٠ ، ١٠٧٠٤) .

ورواه البخاري (٤ : ٨٧ — ٩١) ، من طريقه .

ورواه مسلم (١ : ٣١٦ — ٣١٧) ، بأسانيد كثيرة .

وقد مضى بعض معناه (٧١٧٤) ، من حديث أبي هريرة وأبي سعيد . معاً .

ومضى نحو معناه (٤٢٥٦) ، من حديث ابن مسعود ، بإسناد ضعيف .

ومن أول قوله « والصوم لي وأنا أجزي به » لآخره — : حديث قدسي . ولم ينص على ذلك في هذه الرواية ، لظهوره ، وأن ليس ذلك موضع اشتباه . وكذلك جاء في رواية مالك ، فقال الحافظ في الفتح : « ولم يصرح بنسبته إلى الله ، للعلم به ، وعدم الإشكال فيه » . ثم أشار إلى كثير من رواياته التي فيها التصريح بأنه « يقول الله عز وجل » .

٧١٩٥ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا هشام عن محمد عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : من هَمَّ بحسنةٍ فلم يَعْمَلْها كُتبتْ له حسنة ، فإن عملها كتبت له بعشر أمثالها ، إلى سَبْعِمائة ، وسَبْعِ أمثالها ،

وقوله « بجراي » : بفتح الجيم وتشديد الراء وبعد الألف ياء مفتوحة ، أي : من أجلي . كما في رواية يزيد بن هرون التي فصلها أحمد فيه . ويجوز همزها أيضاً « بجرائي » . وبذلك ضبطت في (ك) . وفي اللسان (٥ : ١٩٩) : « وفعلتُ ذلك من جَرِيرَتِك ، ومن جَرَّاكَ ، ومن جرَّائك : أي من أجلك » . وفيه أيضاً (٥ : ٢٠٠) : « وربما قالوا : مِن جَرَاكَ ، غير مشدَّد . ومن جَرَائِكَ ، بالمدّ ، من المعتلّ » .

● (٧١٩٥) إسناده صحيح .

ورواه مسلم (١ : ٤٨) ، مختصراً قليلا . من طريق أبي خالد الأحمر عن هشام . وهو ابن حسان ، بهذا الإسناد .

ورواه البخاري (١٣ : ٣٩١) . مختصراً أيضاً ، من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة . وكذلك رواه مسلم (١ : ٤٧) ، من هذا الوجه . ولكن أوله في رواية الأعرج : « قال الله عز وجل : إذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوا عليه » ، إلخ بمعناه . واللفظ لمسلم .

ورواه مسلم أيضاً (١ : ٤٧ — ٤٨) . مطولا ومختصراً . من وجهين آخرين عن أبي هريرة .

ونقل السيوطي في الدر المنثور (٣ : ٦٥) أول هذا الحديث ، بلفظ مقارب لرواية المسند هنا . ونسبها لابن مردويه فقط !

وقد مضى نحو معناه ، من حديث ابن عباس ، مطولا ومختصراً (٢٠٠١ ، ٢٥١٩ ، ٢٨٢٨ ، ٣٤٠٢) .

وقوله « إلى سبعمائة ، وسبع أمثالها » . لم يذكر في رواية مسلم كلمة « وسبع أمثالها » . وهي ثابتة في القطعة التي نقلها السيوطي . وهي ثابتة أيضاً في حديث لأبي ذر . نقله الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ : ١٤٥) ، وهو بنحو حديث أبي

فإن لم يعملْها كُتبت له حسنة ، ومن هَمَّ بسيئة فلم يعملْها لم تُكْتَبْ عليه ، فإن عملها كتبتْ عليه سيئةً واحدةً ، فإن لم يعملها لم تُكتَبْ عليه .

٧١٩٦ حدثنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا خالد عن محمد عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فُقِدَت أمةٌ من بني إسرائيل ، لم يُدْرَ ما فعلتْ ، وإني لا أُراها إلا الفارَ ، ألا تَرَوْنَها

هريرة هذا ، وقال : « رواه الطبراني في الصغير . ورواته ثقات » . وأصل حديث أبي ذر في صحيح مسلم (٢ : ٣٠٩) بلفظ آخر .

وقوله في آخره « فإن لم يعملها لم تكتب عليه » . هكذا ثبت في الأصول . وهو مكرر المعنى بما قبله فيه . وكلمة « تكتب » بالتاء في أولها في (ك م) . وفي (ع) « يكتب » ، وما في المخطوطتين أجود وأصح .

● (٧١٩٦) إسناده صحيح .

عبد الوهاب الثقفي : هو عبد الوهاب بن عبد المجيد . سبق توثيقه (١٦١٦) . ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الصغير (ص ٢١٨) . وابن سعد في الطبقات (٤٤/٢/٧) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧١/١/٣) .

خالد : هو ابن مهران الحذاء . محمد : هو ابن سيرين .

والحديث رواه البخاري (٦ : ٢٥١) ، من طريق وهيب عن خالد الحذاء .

ورواه مسلم (٢ : ٢٩٢) . من طريق عبدالوهاب الثقفي ، شيخ أحمد هنا . بهذا الإسناد . ثم رواه من طريق هشام ، وهو ابن حسان ، عن ابن سيرين ، بنحوه .

« الفار » : ثبت في كثير من نسخ اليونينية بغير همزة ، كما ذكر بهامش الطبعة السلطانية (٤ : ١٢٨) . ولكن ضبطه الحافظ وتبعه القسطلاني بسكون الهمزة . وفي المصباح : « والفأرة : تهمز ولا تهمز ، وتقع على الذكر والأنثى . والجمع : فأر ، مثل : تمرة وتمر » . والظاهر عندي أن أصلها عدم الهمز . وفي اللسان : « وعقيل تهمز الفأرة ، والجؤنة ، والمؤسى ، والحؤت » .

إذا وُضِعَ لها ألبانُ الإبل لا تَشْرب ، وإذا وُضع لها ألبانُ الشاءِ شَرِبَتْه ؟ قال أبو هريرة : حدَّثتُ بهذا الحديث كعباً ، فقال : سمعتَه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقلت : نعم ، فقال لي ذلك مرارًا ، فقلتُ : أتقرأ التوراة ؟!

٧١٩٧ حدثنا عمرو بن الهَيْثم بن قَطَن ، وهو أبو قَطَن ، حدثنا

وقول أبي هريرة في آخر الحديث « أتقرأ التوراة » — هكذا ثبت في الأصول الثلاثة هنا « تقرأ » بالتاء المثناة واضحة النقط . وهو غير مستقيم المعنى مع السياق . ولعل صوابه « نقرأ » بالنون ، يريد نفسه . ويؤيده أن رواية مسلم من طريق عبد الوهاب الثقفي : « أ أقرأ التوراة » ؟ ! وروايته من طريق هشام بن حسان : « أفأنزلت عليّ التوراة » ؟ ! ورواية البخاري : « أفأقرأ التوراة » ؟! . وقال الحافظ : « هو استفهام إنكاري. . . وفيه : أن أبا هريرة لم يكن يأخذ عن أهل الكتاب ، وأن الصحابي الذي لا يكون كذلك إذا أخبر بما لا مجال للرأي والاجتهاد فيه — : يكون للحديث حكم الرفع . وفي سكوت كعب عن الرد على أبي هريرة دلالة على تورعه . وكأنهما جميعاً لم يبلغهما حديث ابن مسعود ، قال : وذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم القردة والخنازير ، فقال : إن الله لم يجعل للمسخ نسلا ولا عقباً ، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك . وعلى هذا يحمل قوله صلى الله عليه وسلم : لا أراها إلا الفار . وكأنه كان يظن ، ثم أُعلم بأنها ليست هي » .

وحديث ابن مسعود — الذي أشار إليه الحافظ — حديث صحيح ، رواه مسلم (٢ : ٣٠٣) . وقد مضى في مسنده مراراً (٣٧٠٠ ، ٣٩٢٥ ، ٤١١٩ ، ٤١٢٠ ، ٤٢٥٤ ، ٤٤٤١) .

وما قاله الحافظ في تأويل هذا الحديث نفيس ودقيق .

● (٧١٩٧) إسناده صحيح .

هشام : هو الدستوائي . أبو رافع : هو الصائغ ، نفيع بن رافع .

هِشَام عن قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة ، قال أبو قطن : قال : في الـكتاب مرفوعٌ : إذا جَلَس بين شُعَبِها الأربع ، ثم جهَدَها ، فقد وجب الغُسْلُ .

٧١٩٨ حدثنا عمرو بن الهَيْثم حدثنا ابن أبي ذئب عن عَجْلانَ

والحديث رواه البخاري (١ : ٣٣٧ — ٣٣٨) . من طريق معاذ بن فضالة وأبي نعيم . كلاهما عن هشام . بهذا الإسناد .

ورواه مسلم (١ : ١٠٦) من طريق معاذ بن هشام الدستوائي عن أبيه عن قتادة ومطر عن الحسن .

وقول أبي قطن : « قال : في الكتاب مرفوع » : هو حكاية لقول هشام الدستوائي . يريد هشام به توثيق رفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم وتوكيده . من حفظه ومن كتابه .

وقوله « بين شعبها الأربع » : قال ابن الأثير : « هي اليدان والرجلان . وقيل : الرجلان والشُّفران . فكنى بذلك عن الجماع » . وقال ابن دقيق العيد في شرح العمدة (١ : ١٠٤ — ١٠٥) : « والأقرب عندي أن يكون المراد اليدين والرجلين . أو الرجلين والفخذين . ويكون الجماع مكنياً عنه بذلك . ويكتفى بما ذكر عن التصريح » .

وقوله « ثم جهدها » : قال ابن الأثير : « أي دفعها وحفَزَها . يقال : جهد الرجل في الأمر . إذا جدّ فيه وبالغ » . وقال ابن دقيق العيد : « وهذا أيضاً لا يراد حقيقته . وإنما المقصود منه وجوب الغسل بالجماع وإن لم ينزل . وهذه كلها كنايات . يكتفى بفهم المعنى منها عن التصريح » .

● (٧١٩٨) إسناده صحيح .

عجلان : هو المدني مولى المشمعل . بضم الميم وسكون الشين المعجمة وكسر العين المهملة وتشديد اللام . وعجلان هذا : ثقة . ترجمه البخاري في الكبير

عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : إني أَنْظُر ، أو إني

(٤ / ١ / ٦١) فلم يذكر فيه جرحاً ، وكذلك ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣ / ٢ / ١٨) . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال النسائي : « ليس به بأس » . وفي التهذيب (٧ : ١٦٢) أنه يقال فيه : « عجلان مولى حكيم » ، ويقال : « مولى حماس » . وعندي أن هذا خطأ ممن قاله . فقد اقتصر البخاري وابن أبي حاتم على أنه « مولى المشمعل » . وصرح بذلك أيضاً ابن أبي ذئب الراوي عنه ، في حديث آخر رواه عنه ، سيأتي (٧٨٦٦) : « ابن أبي ذئب عن عجلان مولى المشمعل » . وفي حديث ثالث ، سيأتي أيضاً (٩٥٢٨) : « ابن أبي ذئب قال : حدثني عجلان مولى المشمعل » .

ويشتبه « عجلان » هذا بتابعي آخر أقدم منه ، يروي عن أبي هريرة وغيره . وهو «عجلان مولى فاطمة بنت عتبة بن ربيعة المدني » . وهو والد « محمد بن عجلان » ، خصوصاً وأن محمد بن عجلان روى عن أبيه عن أبي هريرة نحو هذا الحديث ، كما سيأتي في التخريج ، إن شاء الله . وقد صرح ابن أبي ذئب نفسه ، بأن هذا غير ذاك :

في الكبير للبخاري : « قال يحيي القطان : سألت ابن أبي ذئب : أهو أبو محمد ؟ فقال : لا » . وقال آدم بن أبي إياس : عن ابن أبي ذئب حدثنا عجلان أبو محمد » ، كما حكاه عنه البخاري .

وهذا وهم من آدم ، كما قال ابن أبي حاتم عن أبيه : « قال يحيى بن سعيد القطان : سألت ابن أبي ذئب : أهو أبو محمد بن عجلان ؟ فقال : لا . وقال آدم بن أبي إياس : حدثنا ابن أبي ذئب قال : حدثنا عجلان أبو محمد بن عجلان . ووهم فيه آدم » . قال الحافظ في التهذيب : « يعني أن ابن أبي ذئب لم يلق عجلان والد محمد » .

والحديث سيأتي أيضاً ، من رواية هاشم بن القاسم عن ابن أبي ذئب (٨٢٣٨) . ومن رواية يزيد بن هرون عن ابن أبي ذئب (١٠٥٧٢) ، بهذا الإسناد .

ولم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة من هذا الوجه ، ولا بهذا اللفظ ، كما

لَأنظُر ما وَرَائِي ، كما أنظر إلى ما بين يديَّ ، فَسَوُّوا صفوفَكم ، وأحْسِنُوا ركوعَكم وسجودَكم .

استيقنت بعد التتبع والبحث ، وكما يدل عليه نص التهذيب في ترجمة عجلان مولى المشمعل على أن له حديثاً واحداً في النهي عن مسابة الصائم ، عند النسائي فقط .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢ : ٨٩) ، وقال : « رواه البزار . ورجاله ثقات » فقصَّر جداً ، إذ لم ينسبه للمسند . وهو فيه بثلاثة أسانيد ، كما ذكرنا .

ورواه أحمد أيضاً ، بنحوه (٨٩١٤) ، عن قتيبة عن الليث بن سعد عن ابن عجلان [وهو محمد بن عجلان] عن أبيه عن أبي هريرة : « أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للناس : أحسنوا صلاتكم . فإني أراكم من خلفي ، كما أراكم أمامي». وهذا إسناد صحيح أيضاً .

وقد قصر الحافظ الهيثمي مرة أخرى ، إذ لم يشر عند رواية البزار التي ذكرها — إلى أن أصل الحديث في الصحيحين ، كعادته في ذلك :

في الموطأ (ص١٦٧) : « مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أتَرون قبلتي ههنا ؟ فوالله ما يخفى عليّ خشوعكم ولا ركوعكم ، إني لأراكم من وراء ظهري » .

وهذا الحديث سيأتي في المسند (٨٠١١ ، ٨٨٦٤) ، من طريق مالك .

ورواه البخاري (١ : ٤٣٠ ، و ٢ : ١٨٧) ، ومسلم (١ : ١٢٦) ، كلاهما من طريق مالك أيضاً .

وسيأتي بعضه مختصراً (٨٧٥٦) ، من رواية سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج .

وسيأتي أيضاً بأطول مما هنا ، في قصة (٩٧٩٥) ، من رواية محمد بن إسحق عن سعيد المقبري عن أبي هريرة . ورواه مسلم بنحوه (١ : ١٢٦) ، من رواية الوليد بن كثير عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة .

وقوله « إني لأنظر ما ورائي » إلخ : قال الحافظ في الفتح (١ : ٤٣٠) : « الصواب المختار أنه محمول على ظاهره ، وأن هذا الإبصار إدراك حقيقي خاص

٧١٩٩ حدثنا عمرو بن الهيثم حدثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تَقَدَّمُوا بين يَدَيْ رمضان بيومٍ ولا يومين ، إلا رجلاً كان يصوم صوماً ، فلْيَصُمْه .

٧٢٠٠ حدثنا محمد بن أبي عَدِيّ عن ابن عَوْن عن محمد عن أبي هريرة ، قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صَلاتَيِ

به . صلى الله عليه وسلم . انخرقت له فيه العادة . . . ثم ذلك الإدراك : يجوز أن يكون برؤية عينه . انخرقت له العادة فيه أيضاً . فكان يرى بها من غير مقابلة . لأن الحق عند أهل السنة : أن الرؤية لا يشترط لها عقلا عضو مخصوص . ولا مقابلة . ولا قرب . إنما تلك أمور عادية . يجوز حصول الإدراك مع عدمها عقلا . ولذلك حكموا بجواز رؤية الله تعالى في الدار الآخرة . خلافاً لأهل البدع . لوقوفهم مع العادة » . وهذا هو الحق لا مرية فيه .

● (٧١٩٩) إسناده صحيح . هشام : هو الدستوائي . يحيى هو ابن أبي كثير . والحديث رواه الجماعة . كما في المنتقى (٢٢٥٨) . وهو في البخاري (٤ : ١٠٩ . ومسلم (١ : ٢٩٩) .

● (٧٢٠٠) إسناده صحيح .

محمد بن أبي عدي : هو محمد بن إبراهيم . اسم أبيه « إبرهيم » . وكنيته « أبو عدي » . كما جزم بذلك ابن سعد في الطبقات (٧ / ٢ / ٤٦) . وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣ / ٢ / ١٨٦) . وقد سبق توثيقه (٥٩١) . ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير (١ / ١ / ٢٣) . وقال ابن سعد : « وكان ثقة . ومات بالبصرة سنة ١٩٤ . في خلافة محمد بن هرون » .

ابن عون : هو عبد الله بن عون بن أرطبان . سبق توثيقه (١٨٢٦) . ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات (٧ / ٢ / ٢٤ — ٣٠) . وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢ / ٢ / ١٣٠ — ١٣١) .

العَشِيّ ، قال : ذكرها أبو هريرة ونَسِيَها محمد ، فصلى ركعتين ثم سلم ، وأَتى خشبةً معروضةً في المسجد ، فقال بيده عليها ، كأنه غضبانُ ،

محمد : هو ابن سيرين .

والحديث رواه البخاري (١ : ٤٦٩) ، من طريق ابن شميل عن ابن عون ، بهذا الإسناد . ورواه مسلم (١ : ١٦٠) ، من طريق سفيان بن عيينة ، ومن طريق حماد ، كلاهما عن أيوب عن ابن سيرين .

ورواه مالك في الموطأ (ص ٩٣) عن أيوب . ورواه البخاري (٣ : ٧٨) ، من طريق مالك . إلا أن رواية مالك لم يذكر فيها قول ابن سيرين في آخره : « نبئت أن عمران بن حصين قال : ثم سلم » .

ورواه أصحاب الكتب الستة من أوجه كثيرة ، مطولا ومختصراً . انظر البخاري (٣ : ٧٩ – ٨١ ، و ١٠ : ٣٩٠) . ومسلم (١ : ١٦٠) . وأبا داود (١٠٠٨– ١٠١٦/١ : ٣٨٥ – ٣٨٩ عون المعبود) . والترمذي (١ : ٣٠٧) . والنسائي (١ : ١٨١ – ١٨٣) . وابن ماجة (١ : ١٨٩ – ١٩٠) .

وقول محمد بن سيرين في آخر الحديث ، ظاهر الانقطاع ، لقوله « نبئت عن عمران بن حصين » . ولكنه جاء موصولا من طريقه :

فرواه أبو داود (١٠٣٩ / ١ : ٤٠١ – ٤٠٢ عون المعبود) . والترمذي (١ : ٣٠٤ – ٣٠٥) . والنسائي (١ : ١٨٣) . والحاكم بإسنادين (١ : ٣٢٣) والبيهقي (٢ : ٣٥٤ – ٣٥٥) ، كلهم من طريق أشعث بن عبد الملك الحمراني عن محمد بن سيرين عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين . قال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب صحيح » . وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

وقال الترمذي أيضاً : « روى محمد بن سيرين عن أبي المهلب ، وهو عم أبي قلابة : غير هذا الحديث . وروى محمد هذا الحديث عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب » . يريد الترمذي بهذا الإشارة إلى أن ابن سيرين نزل في

وخرجتِ السَّرَعَانُ من أبواب المسجد ، قالوا : قُصِرَتِ الصلاةُ ، قال : وفي القوم أبو بكر وعمر ، فهاباه أن يكلّماه ، وفي القوم رجل في يديه طول ، يُسَمَّى : ذا اليدَيْن ، فقال : يا رسول الله ، أَنَسِيتَ أم قصِرَتِ الصلاة ؟ فقال : لم أَنْسَ ولم تُقْصَرِ الصلاة ، قال : كما يقول ذُو اليدين ؟ قالوا : نعم ، فجاء فصلى الذي تَرَكَ ، ثم سلم ، ثم كبر فسَجَد مثلَ سجوده

٢٣٥ / ٢

إسناده في هذا الحديث . فهو يروي عن أبي المهلب مباشرة ، ولكنه رواه عنه بواسطتين .

ونسبه الحافظ في الفتح (٣ : ٧٩) لابن حبان . ونقل عنه أنه قال : « ما روى ابن سيرين عن خالد غير هذا الحديث» . وقال الحافظ : « وهو من رواية الأكابر عن الأصاغر » . وقال أيضاً (١ : ٤٦٩) : « ووقع لنا عالياً في جزء الذهلي . فظهر أن ابن سيرين أبهم ثلاثة . وروايته عن خالد من رواية الأكابر عن الأصاغر » .

وسيأتي حديث عمران بن حصين في مسنده (٤ : ٤٢٧ . ٤٤٠ — ٤٤١ ح). ولكن من غير طريق ابن سيرين .

وقد مضت إشارة إلى حديث أبي هريرة هذا . ضمن مسند عبد الله بن عمر . رواه هناك الإمام أحمد (٤٩٥١) عن حماد بن أسامة عن هشام بن حسان وابن عون كلاهما عن ابن سيرين ، ولم يذكر لفظه بتمامه . وقد ذكرنا هناك أننا لم نجده في المسند . من رواية هشام بن حسان عن ابن سيرين ، إلا في ذلك الموضع . فيستفاد منه .

وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود (٤٠٧٦ . ٤١٧٠ ، ٤٤٣١) .

قوله « إحدى صلاتي العشي » : : قال ابن الأثير : « يريد صلاة الظهر أو العصر . ، لأن ما بعد الزوال الى المغرب عشي . وقيل : العشي من زوال الشمس إلى الصباح » .

أو أَطْوَل ، ثم رفع رأسه وكبَّر ، قال : فكان محمدٌ يُسْأَلُ : ثم سلَّم ؟ فيقول : نُبِّئْتُ أنَّ عِمْران بن حُصَيْن قال : ثم [سَلَّم]

٧٢٠١ حدثنا محمد بن أبي عديّ عن ابن عَوْن عن محمد عن

« السرعان » . بفتح السين والراء : أوائل الناس الذين يتسارعون إلى الشيء ويقبلون عليه بسرعة . ويجوز تسكين الراء . قاله ابن الأثير .

وقوله « قصرت الصلاة » . قال النووي في شرح مسلم (٥ : ٦٨) : « بضم القاف وكسر الصاد . وروي بفتح القاف وضم الصاد . [يعني بالبناء للمجهول . وبالبناء للمعلوم] . وكلاهما صحيح ، ولكن الأول أشهر وأصح » . وضبط في اليونينية من البخاري بالوجهين . وذكر القسطلاني (١ : ٣٧٦) : أنه بالبناء للمفعول « عُزي لأصل الحافظ المنذري » . ورجح الحافظ في الفتح (٣ : ٨٠) هذا أيضاً .

« ذو اليدين » : هو السلمي . قال الحافظ في الإصابة (٢ : ١٧٩) : « يقال : هو الخرباق . وفرق بينهما ابن حبان » . وستأتي هذه القصة من روايته في المسند (١٦٧٧٦ ، ١٦٧٧٧) .

وانظر شرح الحديث وفقهه في شرح العمدة (١ : ٢٤٩ — ٢٦٠) .

وكلمة [سلم] في آخر الحديث ، سقطت من (ع) ، وهو خطأ مطبعي ظاهر ، صححناه من (ك م) .

● (٧٢٠١) إسناده صحيح .

ورواه مسلم (١ : ٣٠) ، من طريق ابن أبي عدي وإسحق الأزرق ، كلاهما عن ابن عون عن ابن سيرين . وأحال لفظه على الرواية قبله : من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن ابن سيرين . ثم رواه بنحوه من أوجه مختلفة .

ورواه البخاري (٨ : ٧٧) ، والترمذي (٤ : ٣٧٧ — ٣٧٨) ، من أوجه أخر .

أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتاكم أهل اليمن ، هم أَرَقُّ أفئدةً ، الإيمانُ يمانٍ ، والحكمةُ يمانيةٌ ، [و] الفقهُ يمانٍ .

٧٢٠٢ حدثنا ابن أبي عديّ عن ابن عَوْن عن محمد عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : ليس أحدٌ منكم يُنْجِيه عمله ، قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا ، إلاّ أن يتَغَمَّدَني ربي [منه] بمغفرةٍ ورحمةٍ ، ولا أنا ، إلا أن يتغمدني ربي منه بمغفرةٍ ورحمةٍ ، مرتين أو ثلاثاً .

حرف الواو . في قوله « والفقه » . سقط من (ح) . وهو خطأ مطبعي . وأثبتناه من (ك م) .

وقوله « يمان » و « يمانية » : هما بفتح الياء وتخفيف الميم ، وبتخفيف الياء الأخيرة في الثاني . وفي اللسان (١٧ : ٣٥٧) : « وقولهم » " رجل يَمَانٍ " منسوب إلى اليمن ، كان الأصل " يمنيّ " فزادوا ألفاً وحذفوا ياء النسبة . وكذلك قولهم " رجل شَآمٍ " كان في الأصل " شأميّ " فزادوا ألفاً وحذفوا ياء النسبة . و " تِهَامَةُ " كان في الأصل " تَهَمَة " فزادوا ألفاً ، وقالوا " تَهَامٍ " . قال الأزهري : وهذا قول الخليل وسيبويه . قال الجوهري : اليمن ، بلاد للعرب ، والنسبة إليها " يمنيّ " و " يَمَانٍ " مخففة ، والألف عوض من ياء النسب ، فلا يجتمعان . قال سيبويه : وبعضهم يقول " يَمَانِيّ " بالتشديد » .

● (٧٢٠٢) اسناده صحيح .

ورواه مسلم (١ : ٣٤٧) ، عن محمد بن المثنى عن ابن أبي عدي ، بهذا الإسناد . ورواه قبله وبعده ، بنحوه ، من طرق متعددة عن أبي هريرة .

ورواه البخاري بنحوه مطولا ، من وجهين آخرين عن أبي هريرة (١٠ : ١٠٩ — ١١٠ ، و ١١ : ٢٥٢ — ٢٥٥) .

٧٢٠٣ حدثنا ابن أبي عديّ عن شعبة عن العَلَاء، ومحمدُ بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت العَلاء، يحدّث عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لَتُؤَدُّنَّ الحقوقَ إلى أهلها يومَ القيامة، حتى يُقْتَصَّ للشاةِ الجَمَّاءِ من الشاة القَرْنَاء تَنْطَحُها. وقال ابن جعفر، يعني في حديثه: يقادَ للشاة الجَلْحَاء.

ومعناه ثابت أيضاً من حديث عائشة، عند البخاري (١١ : ٢٥٦)، ومسلم (١ : ٣٤٧ — ٢٤٨). وانظر الترغيب والترهيب (٤ : ٢٠٠).

قوله « يتغمدني ربي بمغفرة »: قال ابن الأثير: « أي يلبسنيها ويسترني بها، مأخوذ من غمد السيف. وهو غلافه، يقال: غمدت السيف وأغمدته ».

● (٧٢٠٣) إسناداه صحيحان.

ورواه مسلم (٢ : ٢٨٣ — ٢٨٤)، من طريق إسمعيل بن جعفر. والترمذي (٣ : ٢٩٢)، من طريق الدراوردي، كلاهما عن العلاء. وهو ابن عبد الرحمن مولى الحرقة. بهذا الإسناد، نحوه. قال الترمذي: « حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح ».

وانظر ما مضى في مسند عثمان بن عفان (رقم ٥٢٠). والترغيب والترهيب (٤ : ٢٠١).

« الجمّاء »: التي لا قرن لها. وكذلك « الجلحاء ».

و « القرناء »: ذات القرن.

وقوله في آخره « قال ابن جعفر »: هو محمد بن جعفر، غندر، شيخ أحمد في الإسناد الثاني. ووقع في الأصول الثلاثة « قال أبو جعفر »، وهو خطأ قديم من الناسخين، رأينا وجوب تصحيحه، إذ ليس في رجال الإسنادين من كنيته « أبو جعفر ».

٧٢٠٤ حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن العَلاء، ومحمدُ بن جعفر حدثنا شعبة قال: سمعت العَلاء، يحدّث عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: المُسْتبّانِ ما قالا فَعَلَى البادِئِ، ما لم يَعْتَدِ المظلومُ.

٧٢٠٥ حدثنا ابن أبي عديّ عن شعبة عن العَلاء عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، [قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: ومحمدُ بن جعفر حدثنا شعبة قال: سمعت العلاء عن أبيه عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: ما نَقَصَتْ صدقةٌ من مالٍ، ولا عَفا رجلٌ عن مَظْلَمة إلّا زاده الله عِزًّا، ولا تَوَاضَعَ.

● (٧٢٠٤) اسناداه صحيحان.

ورواه البخاري في الأدب المفرد (٦٢ - ٦٣)، ومسلم (٢ : ٢٨٥)، كلاهما من طريق إسمعيل بن جعفر، وأبو داود (٤٨٩٤=٤ : ٤٢٥ عون المعبود)، من طريق الدراوردي. والترمذي (٣ : ١٣٩)، من طريق الدراوردي أيضاً، كلاهما عن العلاء، بهذا الإسناد، نحوه قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

وهو في الترغيب والترهيب (٣ : ٢٨٥).

«المستبان»، بتشديد الباء: من السباب والشتم.

«ما لم يعتد»، في (ك) «ما لم يعتدي» بإثبات الياء في آخر الفعل.

● (٧٢٠٥) إسناداه صحيحان.

ورواه مسلم (٢ : ٢٨٥)، من طريق إسمعيل بن جعفر. والترمذي (٣ : ١٥٥)، من طريق الدراوردي، كلاهما عن العلاء، بهذا الإسناد، نحوه. قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

٧٢٠٦ حدثنا ابن أبي عديّ عن شعبة عن العَلاء، وابنُ جعفر حدثنا شعبة قال : سمعت العَلاء، عن أبيه عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اليمينُ الكاذبةُ مَنْفَقَةٌ للسِّلْعةِ ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ . وقال ابنُ جعفر : البركة .

وهو في الترغيب والترهيب (٢ : ٢٠) . وقال : « رواه مسلم والترمذي . ورواه مالك مرسلا » .

وقوله في آخر الحديث « ولا تواضع » ، هكذا ثبت في الأصول الثلاثة ، بحذف باقي الكلام . وبهامش (م) : « هكذا في نسختين ، بالاقتصار على قوله : ولا تواضع » . وآخره عند مسلم والترمذي : « وما تواضع أحد لله إلا رفعه » .

● (٧٢٠٦) إسناداه صحيحان .

وسيأتي (٧٢٩١) ، من رواية الإمام أحمد عن ابن عيينة ، عن العلاء ، بهذا الإسناد .

ورواه البخاري(٤ : ٢٦٦) . ومسلم (١ : ٤٧٢) . وأبو داود (٣٣٣٥ = ٣ : ٢٥٠ عون المعبود) . والنسائي (٢ : ٢١٣) ، كلهم من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ، بلفظ : « الحلف منفقة للسلعة ، ممحقة للبركة » . وفي بعض ألفاظهم « للربح » ، وفي بعضها « للكسب » .

وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود (٤٠٤٩) .

« منفقة » إلخ : قال الحافظ في الفتح : « بفتح الميم والفاء بينهما نون ساكنة . مفعلة ، من النَّفاق . بفتح النون ، وهو الرواج ، ضد الكساد . والسلعة ، بكسر السين : المتاع . وقوله "ممحقة" بالمهملة والقاف ، وزن الأول . وحكى عياض ضم أوله وكسر الحاء . والمحق : النقص والإبطال ، وقال القرطبي : المحدثون يشددونها ، والأول أصوب . والهاء للمبالغة ، ولذلك صح خبراً عن "الحلف" . وفي مسلم "اليمين" . ولأحمد "اليمين الكاذبة" وهي أوضح » . ونقل الحافظ عن

٧٢٠٧ حدثنا ابن أبي عديّ عن شعبة عن العلاء [عن أبيه] عن أبي هريرة : أن النبي صلى الله عليه وسلم نَهى عن النَّذْرِ ، وقال : إنه لا يُقَدِّم شيئاً ، ولكنه يَسْتَخْرِجُ من البَخِيل، وقال ابن جعفر : يُسْتَخْرَجُ به من البخيل .

مسلم لفظ « اليمين » — لم أجده في مسلم . بل لفظه « الحلف » . وأخشى أن يكون هذا وهماً من الحافظ .

وقوله « قال ابن جعفر : البركة » : هو موافق لرواية البخاري « للبركة » . وقال الحافظ أيضاً في الفتح : « تابعه عنبسة بن خالد عن يونس [يعني عن الزهري] ، عند أبي داود . وفي رواية ابن وهب وأبي صفوان [يعني عن يونس عن الزهري] عند مسلم "للربح" . وتابعهما أنس بن عياض عند الإسماعيلي . بلفظ "ممحقة لكسب" . وتابعه ابن وهب عند النسائي . ومال الإسماعيلي إلى ترجيح هذه الرواية ، وأن من رواه بلفظ "للبركة" أورده بالمعنى . لأن الكسب إذا محق محقت البركة . وقد اختلف في هذه اللفظة على الليث [يعني راويه عن يونس عن الزهري عند البخاري] ، كما اختلف على يونس » .

● (٧٢٠٧) إسناده صحيح .

زيادة [عن أبيه] سقطت في (م ع) . وهو خطأ بيّن من الناسخين . وهي ثابتة في (ك) ، وصحيح مسلم ، وغيرهما . وهي ضرورية في الإسناد .

وقوله في آخره : « وقال ابن جعفر » ، يدل بإيمائه ، إن لم يكن بصريحه ، على أن الإمام أحمد رواه أيضاً عن محمد بن جعفر عن شعبة ، بهذا الإسناد .

وقد رواه مسلم (٢ : ١٢) عن محمد بن مثنى وابن بشار ، كلاهما عن محمد بن جعفر عن شعبة ، به .

ورواه بمعناه الجماعة إلا أبا داود ، كما في المنتقى (٤٨٩٥) .

وانظر ما مضى في مسند ابن عمر (٥٢٧٥، ٥٥٩٢، ٥٩٩٤) .

٧٢٠٨ حدثنا ابن أبي عديّ عن شعبة عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألا أدلُّكم على ما يَرفعُ الله به الدرجاتِ، ويُكفِّر به الخَطايا؟ إسْباغُ الوضوء في المَكارِه، وكَثْرةُ الخُطَا إلى المساجد، وانتظارُ الصلاةِ بعدَ الصلاةِ.

٧٢٠٩ حدثنا ابن أبي عديّ عن شعبة عن العلاء عن أبيه عن

● (٧٢٠٨) إسناده صحيح.

ورواه مسلم (١: ٨٦)، من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن العلاء. ورواه مسلم أيضاً، والترمذي (١: ٥٥ — ٥٦)، كلاهما من طريق إسمعيل بن جعفر عن العلاء، بهذا الإسناد. ورواه الترمذي أيضاً، من طريق الدراوردي عن العلاء.

ورواه مالك في الموطأ (ص ١٦١) عن العلاء، به. ورواه مسلم، والنسائي (١: ٣٤) من طريق مالك.

وقال الترمذي: «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح. والعلاء بن عبد الرحمن: هو ابن يعقوب الجهني، وهو ثقة عند أهل الحديث».

وفي رواياتهم جميعاً زيادة في آخره: «فذلكم الرباط»، مرة أو مرتين أو ثلاثاً.

وروى ابن ماجة (١: ٨٥)، نحو معناه، من رواية الوليد بن رباح عن أبي هريرة.

وذكر المنذري في الترغيب والترهيب (١: ٩٧، ١٢٨) الروايتين.

«الخطا»، بضم الخاء المعجمة: جمع «خطوة»، قال ابن الأثير: «والخُطْوة، بالضم: بعد ما بين القدمين، وبالفتح المرة. وجمع "الخطوة" في الكثرة: خُطا، وفي القلة: خُطْوات، بسكون الطاء وضمها وفتحها».

● (٧٢٠٩) إسناده صحيح.

ورواه مسلم (٢: ٣٢٧)، من طريق محمد بن جعفر عن شعبة، بهذا

أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المؤمنُ يغار ، المؤمن يغار ، واللهُ أَشَدُّ غَيْرًا .

٧٢١٠ حدثنا ابن أبي عديّ عن حُمَيْد عن بَكْر عن أبي رافع عن أبي هريرة ، قال : لَقِيتُ النبي صلى الله عليه وسلم وأنا جُنُب ، فمشيتُ معه ، حتى قعد ، فانْسَلَلْتُ ، فأتيتُ الرَّحْل ، فاغتسلتُ ثم جئتُ

الإسناد ، نحوه . ورواه قبله من طريق الدراوردي عن العلاء .

وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود (٤١٥٣) .

قوله « المؤمن يغار » ، ذكر في (ك) مرة واحدة ، وذكر في (م) مرتين ، وعليهما علامة الصحة . وذكر في (ع) ثلاث مرات ، ولم أجد ما يؤيدها ، فحذفتُ الثالثة . وفي صحيح مسلم : « المؤمن يغار ، يغار المؤمن » . ولكن « يغار المؤمن » لم تذكر في طبعة الإستانة (٨ : ١٠١) ، وأثبتت بهامشي المخطوطتين الصحيحتين اللتين عندي : مخطوطة الشطي . ومخطوطة الشيخ عابد السندي ، وكتب عليها فيهما علامة التصحيح .

وقوله « والله أشدّ غيراً » : بفتح الغين المعجمة وسكون الياء ، وبدون الهاء في آخره ، يعني : غيرة . وفي اللسان (٦ : ٣٤٧) : « قال ابن سيدة : وغَارَ الرجلُ على امرأته ، والمرأةُ على بعلها ، تَغارُ ، غَيْرَةً ، وغَيْراً ، وغَاراً ، وغِيَاراً » .

● (٧٢١٠) إسناده صحيح .

حميد : هو الطويل ، وهو حميد بن أبي حميد ، وهو تابعي ثقة ، سبق توثيقه (٢١٩٤) ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (١ / ٢ / ٣٤٥ — ٣٤٦) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١ / ٢ / ٢١٩) ، وابن سعد في الطبقات (٧ / ٢ / ١٧) .

بكر : هو ابن عبد الله المزني .

وهو قاعد ، فقال : أين كنتَ ؟ فقلتُ : لقيتَني وأنا جُنُب ، فكَرِهْتُ أن أجلسَ إليك وأنا جُنُب ، فانطلقتُ فاغتسلتُ ، فقال : سبحانَ الله ! إن المؤمنَ لا يَنْجُسُ .

٧٢١١ حدثنا ابن أبي عديّ عن ابن إسحق عن محمد بن إبرهيم عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألَا أُنبئكم بخَيْركم ؟ قالوا : نعم يا رسول الله ، قال : خِيَارُكم أطولُكم أعمارًا ، وأَحْسَنُكم أعمالًا .

أبو رافع : هو الصائغ ، نفيع بن رافع . وفي هذا الإسناد ثلاثة من التابعين ، روى بعضهم عن بعض .

والحديث رواه البخاري (١ : ٣٣٣ — ٣٣٤) . ومسلم (١ : ١١١) ، وأبو داود (٢٣١ = ١ : ٩٢ عون المعبود) ، والترمذي (١ : ١١٦) ، كلهم من حديث حميد الطويل ، بهذا الإسناد نحوه . قال الترمذي : « حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح » . ورواه أيضاً النسائي وابن ماجة ، كما قال المنذري (٢١٩).

● (٧٢١١) إسناده صحيح .

ابن إسحق : هو محمد بن إسحق بن يسار صاحب السيرة ، وقد فصلنا توثيقه في (٤٨٧٤) ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣ / ٢ / ١٩١ — ١٩٤) . ووقع في الأصول الثلاثة هنا « عن أبي إسحق » ، وهو خطأ ظاهر يقيناً ، فليس لأحد من الرواة ممن يكنى « أبا إسحق » صلة بهذا الحديث ، بل هو حديث ابن إسحق . كما يعلم من التخريج ، إن شاء الله ، وقد مضى مثل هذا الخطإ في إسناد الحديث (٩١٥) ، ثم بان صوابه في إسناد الحديث (١٣٣٣) .

محمد بن إبرهيم : هو التيمي .

أبو سلمة : هو ابن عبد الرحمن بن عوف .

قال أبو عبد الرحمن [هو عبد الله بن أحمد] : سألت أبي عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه ، وسُهَيْلٍ عن أبيه ؟ فقال : لم أسمعْ أحداً ذَكَرَ العَلاءَ إلّا بخيرٍ ، وقَدَّمَ أبا صالحٍ على العلاء

والحديث سيأتي (٩٢٢٤) ، من رواية محمد بن سلمة عن ابن إسحق ، بهذا الإسناد ، بلفظ « أطولكم أعماراً ، وأحسنكم أخلاقاً » .

وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ : ٢٠٣) الروايتين ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » .

وانظر ما مضى في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص (٦٥٠٤) ، والاستدراك (٢٧٤٢) .

وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٣ : ٢٥٩) ، بلفظ « أخلاقاً » ، وقال : « رواه البزار وابن حبان في صحيحه ، كلاهما من رواية ابن إسحق ، ولم يصرح فيه بالتحديث » .

وذكره الهيثمي قبل ذلك في مجمع الزوائد (٨ : ٢٢) ، بلفظ : « خياركم أطولكم أعماراً ، وأحسنكم أخلاقاً » ، مقتصراً على ذلك ، دون ذكر أوله . وقال : « رواه البزار ، وفيه ابن إسحق ، وهو مدلس » .

كلمة عبد الله بن أحمد ، في سؤال أبيه عن « العلاء وسهيل » ، ثبتت في الأصول في هذا الموضع . وكان الأنسب أن تذكر عقب أحاديث العلاء ، عقب الحديث (٧٢٠٩) . ولكن هكذا كان .

ووقع في (ع م) « وسهل » بدل « وسهيل » ، وهو خطأ من بعض الناسخين . وصححناه من (ك) .

وقول عبد الله « وقدم أبا صالح على العلاء » : يريد به أنه قدم رواية « سهيل بن أبي صالح عن أبيه » على رواية « العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه » .

وهذا هو الثابت هنا في المسند . ولكن رواية التهذيب ، في ترجمة العلاء (٨ : ١٨٦) : « قال عبد الله بن أحمد عن أبيه : ثقة ، لم أسمع أحداً ذكره بسوء . قال :

٧٢١٢ حدثنا ابن أبي عديّ عن سليمان ، يعني التَّيْمي ، عن بَرَكَةَ عن بَشِير بن نَهِيكٍ عن أبي هريرة ، قال : رأيتُ رسول الله

٢٣٦
٢

وسألت أبي عن العلاء وسهيل ؟ فقال : العلاء فوق سهيل » .

وهذه الرواية هي رواية ابن أبي حاتم عن عبد الله بن أحمد . ففي الجرح والتعديل (٣ / ١ / ٣٥٧) : « أخبرنا عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل — فيما كتب إليّ — قال : قال أبي : العلاء بن عبد الرحمن ثقة . لم نسمع أحداً ذكر العلاء بسوء . قال : وسألت أبي عن العلاء وسهيل ؟ فقال : العلاء فوق سهيل » .

ثم روى ابن أبي حاتم نحو ذلك عن حرب بن إسمعيل عن أحمد . قال : « أخبرنا حرب بن إسمعيل — فيما كتب إليّ — قال : قال أحمد بن حنبل : العلاء عندي فوق سهيل . وفوق محمد بن عمرو » . و « حرب بن إسمعيل الكرماني » من زملاء أبي حاتم وأبي زرعة ، ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/ ٢٥٢) ، وذكر أنه رفيق أبيه بالشأم ، وأنه روى عن أحمد بن حنبل . وأنه كتب عنه أبوه أبو حاتم . وترجمه ابن عساكر (مختصر تاريخ الشأم ٤ : ١٠٥) ، ونقل عن أبي زرعة ، قال : « كان حرب من نبلاء الناس . وهو من الكتاب عني » .

ورواية ابن أبي حاتم عن عبد الله بن أحمد — عندي أرجح من الرواية التي هنا . ولعلها سهو من بعض الناسخين ، خصوصاً وقد وقع فيها غلط في بعض النسخ ، وأن عبارتها غير واضحة تماماً ، في قوله « وقدم أبا صالح على العلاء » . ثم تأيدت رواية ابن أبي حاتم عن عبد الله عن أبيه ، برواية حرب بن إسمعيل عنه .

● (٧٢١٢) إسناده صحيح .

بركة : هو بركة بن العريان أبو الوليد المجاشعي . سبق توثيقه وترجمته في (٢٢٢١) ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/ ٤٣٢) ، وروى توثيقه عن أبي زرعة .

بشير بن نهيك — كلاهما بفتح أوله وكسر ثانيه — السدوسي أبو الشعثاء : تابعي ثقة ، وثقه العجلي والنسائي وابن سعد في الطبقات (٧/ ١/ ١٦٢) ،

صلى الله عليه وسلم يَمُدُّ يديه ، حتى إنّي لأَرىٰ بياضَ إبطَيْه ، وقال سليمان : يَعني في الاستسقاءِ .

وترجمه البخاري في الكبير (١/٢/١٠٥) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١ / ١ / ٣٧٩ — ٣٨٠) .

وقال الحافظ في التهذيب (١ : ٤٧٠) : « ونقل الترمذي في العلل عن البخاري أنه قال : لم يذكر سماعاً من أبي هريرة » ، ولست أدري أنّى هذا في كتاب العلل ؟! وقد تتبعته ما استطعت فلم أجده ! نعم . إن الحافظ عقب على هذا بأنه مردود . برواية ليحيي القطان سنذكرها ، ولكن التوثق من صحة ما نقل الحافظ هو موضع النظر .

فإن الترمذي روى غير ذلك في كتاب العلل في آخر السنن (٤ : ٣٩٦) ، قال : « حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز عن بشير بن نهيك . قال : كتبت كتاباً عن أبي هريرة . فقلت : أرويه عنك قال : نعم » .

والبخاري نفسه ، قال في التاريخ الكبير ، في ترجمة بشير بن نهيك : « سمع أبا هريرة » .

والأثر الذي رواه الترمذي ، رواه ابن سعد متصلا ، قال : « أخبرنا عفان بن مسلم قال حدثنا يحيي بن سعيد القطان قال حدثنا عمران بن حُدير قال حدثنا أبو مجلز عن بشير بن نهيك ، قال : أتيت أبا هريرة بكتابي الذي كتبته ، فقرأته عليه ، فقلت : هذا سمعته منك ؟ قال : نعم » .

وهذا الإسناد وإسناد الترمذي صحيحان ، لا مطعن فيهما .

ورواه أيضاً الخطيب البغدادي في كتاب الكفاية (ص ٢٨٣) ، من طريق أبي عاصم عن عمران بن حدير عن أبي مجلز عن بشير ، قال : « كنت آتي أبا هريرة فأكتب عنه ، فلما أردت فراقه أتيته فقلت : هذا حديثك ، أحدث به عنك ؟ قال : نعم » .

٧٢١٣ حدثنا ابن أبي عديّ عن شعبة عن قتادة عن عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله

والحديث سيأتي أيضاً (٨٨١٦) ، من رواية عارم عن معتمر بن سليمان عن أبيه . بهذا الإسناد .

ورواه ابن ماجة (١ : ١٩٩) ، من طريق عفان عن معتمر بن سليمان عن أبيه ، بهذا الإسناد ، بلفظ : « أن النبي صلى الله عليه وسلم استسقى ، حتى رأيت أو رؤي بياض إبطيه . قال معتمر : أراه في الاستسقاء » .

وهذه الرواية مشكلة اللفظ ! فإنه إذا قال في النص المرفوع « استسقى » ، فلا معنى بعده لقول معتمر ، إذ النص الصريح لا يحتاج إلى ظن أو ترجيح ، وأخشى أن يكون قوله « استسقى » وهماً من أحد الناسخين لكتاب ابن ماجة .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ : ١٦٨) بلفظ : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في الدعاء ، حتى يرى بياض إبطيه » . ولم يذكر بعده كلام سليمان التيمي ، الذي نسب مثله في ابن ماجة لابنه المعتمر . وقال الهيثمي : « رواه البزار عن شيخه محمد بن يزيد ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات » . وبهامش أصل الزوائد ، بخط الحافظ ابن حجر : « فائدة : محمد بن يزيد : هو أبو هشام الرفاعي » .

والظاهر عندي أن حديث البزار هو هذا الحديث نفسه . وأيا ما كان ، فيستدرك على الحافظ الهيثمي ذكره في الزوائد ، لأنه في معنى هذا الحديث أو مختصر منه ، فلا يكون من الزوائد في اصطلاحه ، وقد رواه ابن ماجة أحد أصحاب الكتب الستة .

وظن سليمان التيمي أن رفع اليدين في الدعاء كان في الاستسقاء ، ليس بحجة على منع رفعهما في الدعاء مطلقاً . وقد أطال الحافظ في الفتح الاستدلال على جوازه ، ونقل كثيراً من الأحاديث الصحاح الدالة على ذلك (١١ : ١١٩ — ١٢١) .

● (٧٢١٣) إسناده صحيح .

عبد الرحمن بن آدم البصري : هو المعروف بصاحب السقاية ، وهو « مولى

كتب الجمعةَ على مَنْ قَبْلنا ، فاختلفوا فيها ، وهدانا الله لها ، فالناسُ لنَا فيها تبعٌ ، غدًا لليهود ، وبعدَ غدٍ للنصارى .

٧٢١٤ حدثنا ابن أبي عدي عن محمد بن إسحق حدثني محمد بن إبرهيم عن عيسى بن طلحة عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله

أم برثن » ، بضم الباء الموحدة والثاء المثلثة وبينهما راء ساكنة وآخره نون . وليس « آدم » اسم أبيه ، قال الدارقطني : « عبد الرحمن بن آدم ، إنما نسب إلى آدم أبي البشر ، ولم يكن له أب يعرف » . وقال المدائني : « كان من شأنه – فيما ذكر جويرية بن أسماء – : أن أم برثن كانت امرأة تعالج الطيب ، فأصابت غلاماً لقطته ، فربته حتى أدرك ، وسمته عبد الرحمن » . وهو تابعي ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وأخرج له مسلم في صحيحه .

والحديث سيأتي أيضاً (٩٠٢٩ ، ١٠٣٦٧ ، ١٠٦٢٤) ، من رواية همام عن قتادة ، بهذا الإسناد .

وكذلك رواه الطيالسي (٢٥٧١) عن همام عن قتادة .

وقد ورد معناه مطولا ومختصراً ، من أوجه كثيرة ، عن أبي هريرة :

منها في البخاري (٢ : ٢٩٢ – ٢٩٤) . ومسلم (١ : ٢٣٤ – ٢٣٥) .

وسيأتي في المسند مراراً كثيرة : منها (٧٣٠٨ ، ٧٣٩٥ ، ٨٤٨٤ ، ١٠٥٣٧) .

● (٧٢١٤) إسناده صحيح .

محمد بن إبرهيم : هو التيمي . عيسى : هو ابن طلحة بن عبيد الله التيمي .

والحديث سيأتي مرة أخرى (٧٩٤٥) . بهذا الإسناد . وسيأتي أيضاً (٨٦٤٣) من رواية الحسن عن أبي هريرة .

ورواه الترمذي (٣ : ٢٦٠) ، عن محمد بن بشار عن ابن أبي عدى ، بهذا الإسناد . وقال : « هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه » . وقال شارحه : « وأخرجه ابن ماجة والحاكم » .

عليه وسلم : إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يَرَى بها بأساً ، يَهْوِي بها سبعين خريفاً في النارِ .

٧٢١٥ حدثنا ابن أبي عدي عن سَعِيد عن قتادة عن خِلَاسٍ عن

ومعناه ثابت في الصحيحين وغيرهما ، من أوجه أخر . انظر ما يأتي (٨٣٩٢) . والبخاري (١١ : ٢٦٥ — ٢٦٧) ، ومسلم (٢ : ٣٩٠) . والترغيب والترهيب (٤ : ٩) .

وقوله « سبعين خريفاً » : أي سبعين عاماً . قال ابن الأثير : « الخريف : الزمان المعروف من فصول السنة ، ما بين الصيف والشتاء » .

● (٧٢١٥) إسناده صحيح .

سعيد : هو ابن أبي عروبة .

خلاس ، بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام : هو ابن عمرو الهجري ، سبق توثيقه (٤٠٩٩) . ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات (١٠٨/١/٧—١٠٩) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٠٢/٢/١ — ٤٠٣) ، وروى عن عبد الله بن أحمد عن أبيه ، قال : « خلاس : ثقة ثقة » . وقال العجلي : «تابعي ثقة» . وهو يروي عن أبي هريرة مباشرة ، ويروي عنه أيضاً بواسطة ، كما في هذا الحديث .

وسيأتي (١٠٣٤٤) ، عن محمد بن جعفر وروح ، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة ، بهذا الإسناد .

ورواه البيهقي في السنن الكبرى (١ : ٣٧٩) ، من طريق روح عن سعيد بن أبي عروبة ، بهذا الإسناد ، نحوه .

ورواه الحاكم في المستدرك (١ : ٢٧٤) ، من طريق همام عن قتادة ، بهذا الإسناد ، بلفظ : « من صلى ركعة من صلاة الصبح ، ثم طلعت الشمس ، فليتم صلاته » . ورواه قبله بنحوه ، من طريق همام عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة ، مرفوعاً . ثم قال : « كلا الإسنادين صحيحان ،

أبي رافع عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا أدركتَ ركعةً من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمسُ ، فَصَلِّ عليها أخرى .

٧٢١٦ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة : أن امرأتين من بنى هُذَيْل رَمَتْ إحداهما

فقد احتجّا جميعاً بخلاس بن عمرو شاهداً » . ووافقه الذهبي على أنه على شرط الصحيحين .

وروى البيهقي أيضاً (١ : ٣٧٩) من طريق عفان : « حدثنا همام قال : سئل قتادة عن رجل صلى ركعة ثم طلع قرن الشمس ؟ قال : فقال : حدثني خلاس عن أبي رافع أن أبا هريرة حدثه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يتم صلاته » .

وسيأتي من الطرق التي رواه منها الحاكم والبيهقي (٨٠٤٢ ، ٨٥٥١ ، ١٠٣٦٤ ، ١٠٧٦١) .

وروى البخاري نحو معناه ، مع صلاة العصر (٢ : ٣٢) ، من رواية أبي سلمة عن أبي هريرة .

وأصل المعنى ثابت في الصحيحين ، من أوجه عن أبي هريرة ، منها في البخاري (٢ : ٤٦) ، ومسلم (١ : ١٦٨ — ١٦٩) .

وانظر المنتقى (٦٠١ ، ٦٠٢) .

وسيأتي أصل معناه في المسند مراراً ، من أوجه عن أبي هريرة ، منها (٧٤٥١ ، ٧٥٢٩ ، ٩٩٥٥ ، ١٠١٣٣) .

قوله « فليصل عليها أخرى » ، كذا هو في (ع م) . وفي (ك) « إليها » بدل « عليها » ، وهو الموافق لسائر الروايات التي فيها هذا اللفظ مما أشرنا إليه .

● (٧٢١٦) إسناده صحيح .

وهو في الموطأ (ص ٨٥٥) ، ورواه البخاري (١٠ : ١٨٤) ، عن قتيبة ، ومسلم (٢ : ٣٠) ، عن يحيى بن يحيى ، كلاهما عن مالك ، به .

الأخرى ، فألْقَتْ جنيناً ، فقَضَى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بِغُرَّةٍ : عَبْدٍ أو أَمَةٍ .

٧٢١٧ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيَّب عن أَبي هريرة ، قال : لو رأيتُ الظِّبَاء بالمدينة ما ذَعَرْتُها ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما بين لَابَتَيْهَا حَرَامٌ .

٧٢١٨ حدثنا عبد الرحمن حدثنا مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ليس الشديدُ بالصُّرَعَةِ ، ولكن الشديد الذي يَمْلِكُ نفسَه عند الغضب .

وانظر ما مضى في مسند ابن عباس (٣٤٣٩) ، وفي مسند عبد الله بن عمرو بن العاص (٧٠٢٦) .

وسيأتي في قصة . من حديث أبي هريرة أيضاً (٧٦٨٩) .

● (٧٢١٧) إسناده صحيح .

وهو في الموطأ (ص ٨٨٩) . ورواه البخاري (٤ : ٧٧) ، عن عبد الله بن يوسف . ومسلم (١ : ٣٨٧) ، عن يحيى بن يحيى ، كلاهما عن مالك ، به .

وانظر ما مضى في مسند علي بن أبي طالب (٩٥٩ ، ١٢٩٧) ، ومسند سعد بن أبي وقاص (١٤٥٧ ، ١٥٧٣) .

« ما ذعرتها » : أي ما أفزعتها ، « ذعره ذَعْراً » : من باب « نفع » ، و « الذعر » ، بضم الذال اسم منه .

« اللابة » : الحرة . وهي الأرض ذات الحجارة السود الكثيرة .

● (٧٢١٨) إسناده صحيح .

وهو في الموطأ (ص ٩٠٦) ، ورواه البخاري (١٠ : ٤٣١) ، عن عبد الله

٧٢١٩ حدثنا عبد الرحمن حدثنا مالك عن الزهري عن أبي سَلَمة: أن أبا هريرةَ كان يكبّر كلّما خَفَض ورَفَع، ويقول: إنّي أَشْبَهُكم صلاةً برسول الله صلى الله عليه وسلم.

٧٢٢٠ حدثنا عبد الرحمن حدثنا مالك عن الزهري عن أبي

بن يوسف، ومسلم (٢ : ٢٨٩ — ٢٩٠)، عن يحيي بن يحيي وعبد الأعلى بن حماد، ثلاثتهم عن مالك، به.

وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود (٣٦٢٦). وقد فسرنا «الصرعة» هناك.

● (٧٢١٩) إسناده صحيح.

وهو في الموطأ (ص ٧٦). ورواه البخاري (٢ : ٢٢٤)، عن عبدالله بن يوسف، ومسلم (١ : ٢١٥). عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك، به. بنحوه.

وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود (٤٢٢٥)، وفي مسند ابن عمر (٦٣٩٧).

● (٧٢٢٠) إسناده صحيح.

أبو إدريس: هو الخولاني. واسمه: عائذ الله بن عبد الله، وهو ثقة حجة، من كبار التابعين، قال مكحول: «ما رأيت أعلم منه». وترجمه البخاري في الكبير (٤ / ١ / ٨٣)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣ / ٢ / ٣٧ — ٣٨)، وابن سعد في الطبقات (٧ / ٢ / ١٥٠ — ١٥٨). والحافظ في الإصابة (٥ : ٥٧ — ٢٥٨). والذهبي في تذكرة الحفاظ (١ : ٥٣ — ٥٤)، وفي تاريخ الإسلام (٣ : ٢١٥ — ٢١٦).

والحديث في الموطأ (ص ١٩). ورواه مسلم (١ : ٨٣)، عن يحيى بن يحيى عن مالك، به.

ورواه البخاري (١ : ٢٢٩)، ومسلم (١ : ٨٤)، كلاهما من طريق يونس عن الزهري.

إدريس عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من توضأ فَلْيَنْثِرْ ، ومن اسْتَجْمَر فلْيُوتِرْ .

٧٢٢١ حدثنا عبدالرحمن عن مالك عن سعيد [بن] أبي سعيد عن أبي

وقوله « فلينثر » : هو بضم التاء المثلثة وكسرها ، من بابي « قتل » و « ضرب » . وهذا هو الثابت في (ع م) ونسخة بهامش (ك) . وفي نسخة بهامش (م) « فلينتثر » . وفي (ك) « فليستنثر » ، وهو الموافق لما في الموطأ والصحيحين . والمعنى فيها كلها متقارب .

« ومن استجمر » : قال ابن الأثير : « الاستجمار : التمسح بالجمار ، وهي الأحجار الصغار . ومنه سميت جمار الحج ، للحصى التي يرمى بها » .

« فليوتر » : قال ابن الأثير : « أي اجعل الحجارة التي تستنجي بها فرداً ، إما واحدة ، أو ثلاثاً ، أو خمساً » .

أقول : هذا معنى الإيتار لغة . وأما في الاستجمار فقد ثبت النهي عن الاستجمار بأقل من ثلاثة أحجار . انظر المنتقى (١٥١ ، ١٥٢) . فالإيتار فيه بالثلاث أو بأي عدد فردي أكثر منها .

● (٧٢٢١) إسناده صحيح .

وهو في الموطأ (ص ٩٧٩) .

واختلف الرواة عن مالك : أهو عن سعيد المقبري عن أبي هريرة ، أم عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة ؟ واختلف الرواة عن سعيد أيضاً في ذلك :

فذكره ابن عبد البر في التقصي (رقم ١٢٥) ، بزيادة « عن أبيه » . دون أن يشير إلى الخلاف فيه . ولست أدري كيف كان هذا ؟ فإن أكثر رواة الموطأ لم يذكروا هذه الزيادة ، كما سيجيء . ويبعد جداً — عندي — أن يخفى هذا على ابن عبد البر ! بل لو ذكر الرواية الأخرى واقتصر عليها لكان أقرب ، ولكان له وجه .

ورواه مسلم (١ : ٣٨٠) ، عن يحيى بن يحيى عن مالك ، بهذه الزيادة .

هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **لا يحل لامرأةٍ تؤمن**

وهي ثابتة في كل نسخ مسلم التي رأيتها ، من مخطوطة ومطبوعة . وهي الرواية التي شرح عليها النووي . وذكرها كثير من العلماء . ولكن يفهم من كلام الحافظ في الفتح – كما سنذكره – أنه كان عنده في صحيح مسلم ، من رواية مالك ، دون هذه الزيادة .

فقال القاضي عياض في مشارق الأنوار (٢ : ٣٤٨) ، بعد أن أشار إلى رواية مسلم بهذه الزيادة : « كذا جاء عند مسلم في حديث الليث ومالك وابن جريج [كذا في المشارق . ولعله خطأ ناسخ . صوابه : وابن أبي ذئب ، كما في صحيح مسلم] ، قال الدارقطني ذكر " أبيه " في هذا الحديث خطأ . فإن جل أصحاب الموطأ وغيرهم لم يقولوه . قال الجياني : كذا وقع هنا لرواة مسلم . والصحيح عنه إسقاط " أبيه " كذا ذكره الدمشقي عن مسلم . قال الدارقطني : ورواه الزهراني والفروي عن مالك ، فأثبتوا " عن أبيه " . قال القاضي رحمه الله [هو عياض] : ولم يذكر في نسخة ابن العسال روايته عن ابن الحذاء : " عن أبيه " » .

ورواه أبو داود (١٧٢٤ = ٢ : ٧٢ – ٧٣ عون المعبود) بإسنادين معاً : عن القعنبي والنفيلي عن مالك عن سعيد عن أبي هريرة . وعن الحسن بن علي عن بشر بن عمر عن مالك عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة . وفصل الإسنادين تفصيلا بيناً . ثم قال أبو داود : « ولم يذكر القعنبي والنفيلي " عن أبيه " . رواه ابن وهب وعثمان بن عمر عن مالك كما قال القعنبي » .

ورواه الترمذي (٢ : ٢٠٧) بأحد إسنادي أبي داود : رواه عن الحسن بن علي عن بشر بن عمر عن مالك ، بزيادة « عن أبيه » . ولم يشر إلى الخلاف فيه كما أشار أبو داود .

وقال النووي في شرح مسلم (٩ : ١٠٧ – ١٠٩) : « هكذا وقع هذا الحديث في نسخ بلادنا [يعني من صحيح مسلم] : عن سعيد عن أبيه » . ثم نقل كلام القاضي عياض في شرح مسلم ، بنحو كلامه في المشارق ، ثم أشار إلى روايات أبي داود والترمذي . ثم قال : « فحصل اختلاف ظاهر بين الحفاظ في ذكر " أبيه " .

بالله واليوم الآخِرِ تسافرُ يومًا وليلةً إلّا مع ذي رَحِمٍ من أهلها .

فلعله سمعه من أبيه عن أبي هريرة ، ثم سمعه من أبي هريرة نفسه . فرواه تارة كذا وتارة كذا . وسماعه من أبي هريرة صحيح معروف » .

وأما البخاري . فإنه رواه (٢ : ٤٦٨) ، من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد عن أبيه . ثم قال : « تابعه يحيى بن أبي كثير . وسهيل ومالك عن المقبري عن أبي هريرة » .

ففهم الحافظ من هذا أن الثلاثة ، أعني يحيى وسهيلا ومالكاً ، تابعوا ابن أبي ذئب في روايته . ولكنهم لم يقولوا « عن أبيه » . فقال : « يعني لم يقولوا "عن أبيه" . فعلى هذا فهي متابعة في المتن ، لا في الإسناد ! على أنه قد اختلف على سهيل وعلى مالك فيه . وكأن الرواية التي جزم بها المصنف أرجح عنده عنهم » . ثم بين الحافظ موضع وصل رواية يحيى بن أبي كثير ، التي علقها البخاري في إشارته هذه للمتابعة ، فقال : « وأما رواية يحيى ، فأخرجها أحمد عن الحسن بن موسى عن شيبان النحوي عنه [يعني عن يحيى] . ولم أجد عنه فيه اختلافاً ، إلا أن لفظه : أن تسافر يوماً إلا مع ذي محرم . ويحمل قوله " يوماً " على أن المراد به اليوم بليلته ، فيوافق رواية ابن أبي ذئب » !

وهذا انتقال نظر عجيب من الحافظ جدًّا ! وتكلف ما بعده تكلف ! !

فأولا : تأول المتابعة بأنها متابعة في المتن ، خلافاً للمعروف والمعتاد للبخاري ، أن المتابعة إنما هي المتابعة في الإسناد ، خصوصاً وأن الخلاف هنا إنما هو الخلاف في الإسناد ، وأن البخاري صرح به ، بقوله في آخر الكلام « عن المقبري عن أبي هريرة » . فحمل كلامه على المتابعة في المتن غير مستساغ . ثم حين رأى الحافظ أن هناك خلافاً في متن الحديث بين رواية يحيى ورواية ابن أبي ذئب ، ما أسرع أن تأوله ، ليجعل المتابعة واقعة كما فهم !

وثانياً : لعل الحافظ نظر في إسناد رواية يحيى في المسند نظرة سريعة ، فقال ما قال ، دون أن يتأمل الإسناد . خصوصاً وأنه لم ينسب رواية يحيى لغير أحمد ، ثم صرح بأنه « لم يجد عن يحيى فيه اختلافاً » ؛ لأنه لم يجدها في غير المسند .

. . . .

ورواية يحيى بن أبي كثير هذه ، ستأتي في المسند (٩٤٦٢) هكذا : « حدثنا حسن قال حدثنا شيبان عن يحيى عن سعيد أن أباه أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يحل لامرأة أن تسافر يوماً فما فوقه ، إلا ومعها ذو حرمة » .

ففي هذه الرواية التصريح — غير المحتمل التأويل — بأن سعيداً المقبري أخبر يحيى بن أبي كثير بأنه سمع أباه أبا سعيد المقبري يخبره أنه سمع أبا هريرة ، فهي متابعة صريحة تامة لرواية ابن أبي ذئب في الإسناد . أنهما كلاهما يرويان الحديث عن سعيد عن أبيه . ليست متابعة في المتن كما زعم الحافظ .

فيكون كلام البخاري ، كعادته في الإشارة الدقيقة بالإيجاز — هكذا : « تابعه يحيى بن أبي كثير » . وتم الكلام في المتابعة . ثم استأنف كلاماً جديداً ، يشير به إلى الخلاف . فقال : « وسهيل ومالك عن المقبري عن أبي هريرة » . فذكر الوجهين : رواية ابن أبي ذئب وابن أبي كثير ، التي فيها زيادة « عن أبيه » ، ورواية سهيل ومالك التي لم يذكرا فيها هذه الزيادة . وهذا بين واضح . والحمد لله على التوفيق .

فرواية مالك — التي أشار إليها البخاري — هي التي هنا في المسند .

وأما رواية سهيل — التي أشار إليها البخاري أيضاً : فرواها أبو داود (١٧٢٥ = ٢ : ٧٣ عون المعبود) ، والحاكم في المستدرك (١ : ٤٤٢) ، كلاهما من طريق جرير بن عبد الحميد عن سهيل عن سعيد عن أبي هريرة ، بلفظ : « لا تسافر المرأة بريداً إلا ومعها ذو محرم » . واللفظ للحاكم ، وقال : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه بهذا اللفظ » .

وقد رواه سهيل أيضاً عن أبيه أبي صالح عن أبي هريرة ، ولكن بلفظ « ثلاثة أيام » . وسيأتي (٨٥٤٥) ، من رواية حماد بن سلمة عن سهيل . وكذلك رواه مسلم (١ : ٣٨٠) ، من رواية بشر بن المفضل عن سهيل عن أبيه .

وأبو صالح كما سمعه من أبي هريرة ، سمعه من أبي سعيد أيضاً . فرواه مسلم

. . . .

(١ : ٣٨٠) ، وأبو داود (١٧٢٦=٢ : ٧٣–٧٤ عون المعبود) ، من رواية أبي معاوية ووكيع . كلاهما عن الأعمش عن أبي صالح .

فجعل بعض العلماء ، ومنهم ابن عبد البر — : هذا اضطراباً على سهيل في الإسناد والمتن . كما ذكر ذلك الحافظ في الفتح (٢ : ٤٦٩) . ثم قال : « ويحتمل أن يكون الحديثان معاً عند سهيل ، [يعني من حديث أبي هريرة ، ومن حديث أبي سعيد] . ومن ثم صحح ابن حبان الطريقين عنه . لكن المحفوظ : عن أبي صالح عن أبي سعيد » !

والحق في كل هذا ، الذي تدل عليه الدلائل . وتنصره القواعد السليمة . وتتبع طرقه . وهي جمة متوافرة — : أن رواية مالك إنما هي « عن سعيد عن أبي هريرة » . وأن سعيداً سمعه من أبي هريرة وسمعه من أبيه أيضاً عن أبي هريرة . فرواه على الوجهين . وأن سهيلا سمعه من سعيد عن أبي هريرة ، وسمعه من أبيه أبي صالح عن أبي هريرة . وسمعه من أبيه أيضاً عن أبي سعيد الخدري .

وسيأتي الحديث في المسند ، من حديث أبي هريرة مراراً ، غير التي أشرنا إليها هنا : فسيأتي (٨٤٧٠ ، ١٠٤٠٦) ، من طريق الليث . و (٧٤٠٨ ، ٩٦٢٨ ، ٩٧٣٩ ، ١٠٥٨٣) ، من طريق ابن أبي ذئب ، كلاهما عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة .

ورواه الحاكم في المستدرك (١ : ٤٤٢) ، من طريق أخرى عن الإمام أحمد ، لم أجدها في المسند : فرواه عن القطيعي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه عن أبي هشام المخزومي عن وهيب عن محمد بن عجلان عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة . وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .

وانظر ما مضى في مسند عبد الله بن عمر (٤٦١٥ ، ٤٦٩٦ ، ٦٢٨٩ ، ٦٢٩٠) . وفي مسند عبد الله بن عمرو بن العاص (٦٧١٢) .

٧٢٢٢ حدثنا عبد الرحمن حدثنا مالك عن خُبَيْب بن عبد الرحمن عن حَفْص بن عاصم عن أَبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما بين بيتي ومنبري روضةٌ من رِيَاض الجنة ، ومِنبرِي على حوضي .

● (٧٢٢٢) إسناده صحيح .

خبيب — بضم الخاء المعجمة — بن عبد الرحمن : سبق توثيقه (٤٨٥٨) ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١ / ٢ / ٣٨٧) .

حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب : سبق توثيقه (٤٧٦١) ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم (١ / ٢ / ١٨٤) .

وهكذا رواه أحمد هنا ، عن عبد الرحمن بن مهدي عن مالك ، من حديث أبي هريرة فقط . وهو في الموطأ (ص ١٩٧) : « عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد الخدري » ، على الشك . وسيأتي في (١٠٠٠٩) ، من رواية عبد الرحمن بن مهدي عن مالك ، على الشك كرواية الموطأ . وسيأتي في مسند أبي سعيد الخدرى (١١٠١٦) ، من رواية روح عن مالك ، بهذا الإسناد : « عن أبي هريرة وأبي سعيد » ، بالعطف .

وقال ابن عبد البر في التقصي (رقم ٤٩) : « وهذا الحديث رواه روح بن عبادة ، ومعن بن عيسى ، وعبد الرحمن بن مهدي — : عن مالك عن خبيب عن حفص عن أبي هريرة وأبي سعيد ، جميعاً ، على الجمع بينهما ، لا على الشك في أحدهما . ورواه سائر رواة الموطأ على الشك ، كما رواه يحيى . ورواه عُبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة — وحده — عن النبي صلى الله عليه وسلم . وعبيدالله بن عمر : هو أحد أئمة أهل المدينة في الحديث » .

ورواية عبيد الله بن عمر العمري عن خبيب ، التي أشار إليها ابن عبد البر ، ستأتي (٨٨٧٢) عن محمد بن عبيد ، و (٩٦٣٩) عن يحيى ، كلاهما عن عبيد الله ، به .

٧٢٢٣ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن إسمعيل بن أبي حكيم عن عَبِيدةَ بن سفيان عن أبي هريرة ، عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ، قال : كل ذي نابٍ من السباع فأ كلُه حرام .

٧٢٢٤ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن سُمَيّ عن أبي صالح عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : السفر قطعة من

وكذلك رواه البخاري (٣ : ٥٧ . و ٤ : ٨٥) عن مسدد عن يحيي . ومسلم (١ : ٣٩١) عن زهير بن حرب ومحمد بن مثنى عن يحيي بن سعيد . وعن ابن نمير عن أبيه . كلاهما عن عبيد الله . به .

● (٧٢٢٣) إسناده صحيح .

إسمعيل بن أبي حكيم المدني : سبق توثيقه (١٧٥٧) . ونزيد هنا أنه قال أحمد بن صالح : « إسمعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن سفيان : هذا من أثبت أسانيد أهل المدينة » . وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٦٤/١/١) .

عبيدة — بفتح العين — بن سفيان بن الحرث الحضرمي : قال العجلي : «مدني تابعي ثقة » . وترجمه ابن سعد في الطبقات (٥ : ١٨٧) . وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩١/١/٣) .

والحديث في الموطأ (ص ٤٩٦) .

ورواه الشافعي عن مالك ، في الرسالة (رقم ٥٦٢ بتحقيقنا) ، وفي الأم (٢ : ٢١٩) .

ورواه مسلم (٢ : ١٠٩ — ١١٠) . من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، ومن طريق ابن وهب . كلاهما عن مالك ، به . ولفظ مسلم كرواية المسند هنا .

● (٧٢٢٤) إسناده صحيح .

سميّ ، بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد الياء : هو مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام المخزومي . وهو ثقة ، ترجمه البخاري في الكبير

العذاب ، يمنع أحدَكم طعامَه وشرابَه ونومَه ، فإذا قَضَى أحدُكم نَهْمَتَه من سفره ، فليُعَجِّلْ إلى أهله .

٧٢٢٥ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن سُمَيّ عن أبي صالح عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو يعلمُ الناسُ

(٢/٢/٢٠٤) . وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/١/٣١٥) ، وروى توثيقه عن أحمد بن حنبل وعن أبيه أبي حاتم .

أبو صالح : هو ذكوان السمّان ، والد سهيل .

والحديث في الموطأ (ص ٩٨٠) .

ورواه البخاري (٣ : ٤٩٥ — ٤٩٦) ، عن عبد الله بن مسلمة . ومسلم (٢ : ١٠٧) ، عن عبد الله بن مسلمة وإسمعيل بن أبي أويس وأبي مصعب ومنصور بن أبي مزاحم وقتيبة بن سعيد ويحيى بن يحيى — : كلهم عن مالك .

نهمته : بفتح النون وسكون الهاء . قال ابن الأثير : « النهمة : بلوغ الهمة في الشيء » . وقال القاضي عياض في مشارق الأنوار (٢ : ٣٠) : « أي رغبته وشهوته » . وقال الحافظ في الفتح : « أي حاجته من وجهه ، أي من مقصده . وبيانه في حديث ابن عباس عند ابن عدي ، بلفظ : فإذا قضى أحدكم وطره من سفره . وفي رواية روّاد بن الجرّاح : فإذا فرغ أحدكم من حاجته » .

« فليعجل » : بتشديد الجيم المكسورة ، من التعجيل . وهكذا ضبط في اليونينية من البخاري ، دون خلاف فيه .

● (٧٢٢٥) إسناده صحيح .

وهو في الموطأ (ص ٦٨) . وهو فيه أيضاً ثالث متون ثلاثة (ص ١٣١) .

ورواه البخاري كما رواه مالك : فرواه وحده (٢ : ٧٩ — ٨٠) ، عن عبد الله بن يوسف عن مالك . ثم روى المتون الثلاثة (٢ : ١١٦) ، عن قتيبة عن مالك . ولم يتنبه الحافظ لهذا ، فتكلف التعليل لصنيع البخاري في الموضع الثاني ، فقال :

ما في النداء والصفِّ الأوّل ، ثم لم يَجدُوا إلّا أن يَسْتَهِمُوا عليه ، لَاسْتَهَمُوا عليه ، ولو يعلموا ما في التَّهْجِير ، لاسْتَبَقُوا إليه ، ولو يعلموا ما في العِشاَء والصُّبح ، لَأَتَوْهُمَا ولوْ حَبْوًا .

٧٢٢٦ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن أبي الزِّناد عن الأعْرَج

« وكأن قتيبة حدّث به عن مالك هكذا مجموعاً . فلم يتصرف فيه المصنف ، كعادته في الاختصار . وإنما صنع البخاري ما صنع مالك . ليس لقتيبة في ذلك شأن . إلا أنه روى الموطأ كما هو .

وأما مسلم ، فإنه روى المتن الذى هنا — وحده — (١ : ١٢٨) ، عن يحيى بن يحيى عن مالك . ثم روى المتنين اللذين قبله — في الرواية المطولة في الموطأ — وحدهما (٢ : ١٠٥) ، عن يحيى أيضاً عن مالك .

النداء : هو الأذان . يستهموا : يقترعوا .

التهجير : قال ابن الأثير : « التهجير : التبكير إلى كل شيء والمبادرة إليه . يقال : هجّر يهجّر تهجيراً فهو مهجّر ، وهي لغة حجازية . أراد المبادرة إلى أول وقت الصلاة » .

وقوله « ولو يعلموا » ، في المرتين ، هكذا ثبت في (ح م) ، ورسم عليهما في (م) علامة تدل على أنه هكذا ثبت . وفي (ك) فيهما « ولو يعلمون » ، وهو الموافق لما في الموطأ والصحيحين . ويوجه ما ثبت من حذف النون ، بجواز حذفها تخفيفاً . كما صنع الكرماني في توجيه ما نقل من أن في بعض الروايات « ثم لا يجدوا » .

ولو حبواً : قال ابن الأثير : « الحبو : أن يمشي على يديه وركبتيه أو استه . وحبا البعير : إذا برك ثم زحف من الإعياء . وحبا الصبي : إذا زحف على استه » .

● (٧٢٢٦) إسناده صحيح .

وهو في الموطأ (ص ٢٤١) . ورواه البخاري (١٣ : ٦٥) ، عن إسمعيل ،

عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : لا تقومُ الساعةُ حتى يَمُرَّ الرجلُ بقبر الرجل ، فيقول : يا ليتني كنتُ مكانَك .

٧٢٢٧ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن أبي الزناد عن الأَعْرَج عن أَبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : لا تقومُ الساعةُ حتى يُبْعَثَ دَجَّالون كذَّابون ، قريبٌ من ثلاثين ، كلُّهم يَزْعُم أنه رسول الله .

٢٣٧/٢

٧٢٢٨ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن أبي الزِّنَاد عن الأعرج

وهو ابن أبي أويس . ومسلم (٢ : ٣٦٨) ، عن قتيبة بن سعيد ، كلاهما عن مالك .

● (٧٢٢٧) إسناده صحيح .
ولم يذكر في الموطأ . فهو مما روى مالك خارج الموطأ ، أو من الموطأ من غير رواية يحيى بن يحيى الأندلسي ، راوي الموطأ المطبوع .
ورواه مسلم (٢ : ٣٧٢) ، عن زهير بن حرب وإسحق بن منصور ، كلاهما عن عبد الرحمن بن مهدي ، بهذا الإسناد .
ورواه البخاري ، ضمن حديث طويل (٦ : ٧٢ — ٧٨) ، من طريق شعيب عن أبي الزناد عن عبد الرحمن ، وهو الأعرج ، عن أبي هريرة .
ورواه أيضاً ، مع حديث آخر (١٣ : ٤٥٤) ، من طريق عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة .
وانظر ما مضى في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب (٥٦٩٤ ، ٥٦٩٥ ، ٥٨٠٨ ، ٥٩٨٥) .

● (٧٢٢٨) إسناده صحيح .
وهو في الموطأ (ص ٣٠١) .

عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إياكم والوِصال ، كذاك عامي ، قالوا : إنك تُوَاصل ؟ قال : إني لستُ كأحدكم ، إني أَبِيتُ يُطْعمني ربّي ويَسْقِيني .

٧٢٢٩ حدثنا ابن مهديّ عن مالك عن العَلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : لا تَأْتوا الصلاةَ وأنتم تَسْعَوْن ، وأْتُوها وعليكم السَّكِينة ، فما أَدركتم فصَلُّوا ، وما فاتكم فأَتِمُّوا .

ورواه مسلم (١ : ٣٠٤) ، من طريق المغيرة ، وهو ابن عبد الرحمن الحزامي ، عن أبي الزناد ، بهذا الإسناد ، نحوه ، مطولا .

ورواه البخاري ، مطولا أيضاً (٤ : ١٧٩ – ١٨١) ، من طريق عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة .

وقد مضت الرواية المطولة (٧١٦٢) ، من رواية عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة .

وقوله – أثناء الحديث – « كذاك علمي » : الظاهر أنه من كلام عبد الرحمن بن مهدي . لأن الذي في الموطأ « إياكم والوصال ، إياكم والوصال » . فلعل ابن مهدي سمعها من مالك مرة واحدة غير مكررة ، وسمع من غيره الرواية عن مالك بالتكرار ، فأبان أن ما يعلمه من الرواية عن مالك هو هذا الذي حدث به ، دون تكرار .

● (٧٢٢٩) إسناده صحيح .

وهو في الموطأ (٦٨ – ٦٩) ، بأطول من هذا قليلا ، من رواية مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه وعن إسحق بن عبد الله ، كلاهما عن أبي هريرة .

ورواه مسلم (١ : ١٦٧) ، من طريق إسمعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة .

٧٢٣٠ حدثنا عبد الرحمن عن مالك ، ورَوْحٌ عن مالك ، عن [عبد الله بن] عبد الرحمن ، قال رَوْحٌ : ابن مَعْمَر ، عن سعيد بن يَسَار ، قال رَوْحٌ : أبو الحُبَاب ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : إن الله تبارك وتعالى يقول ، قال روحٌ : يومَ القيامة ، أَين المُتَحَابُّون بجَلَالي ؟ اليومَ أُظِلهم في ظِلّي ، يومَ لا ظِلَّ إلا ظِلّي .

ورواه البخاري . بنحوه (٢ : ٩٧ – ٩٨) . من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب . وعن أبي سلمة . كلاهما عن أبي هريرة . ومن هذه الطريق رواه مسلم أيضاً .

● (٧٢٣٠) إسناده صحيح .

عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر . أبو طوالة : سبق توثيقه (١٤٤٢) ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/٢/٩٤ – ٩٥) ، وروى توثيقه عن أحمد بن حنبل ويحيى بن معين . ووقع هنا في (ع) « عبد الرحمن » سقط منها [عبد الله بن] . والتصويب من (ك م) والموطأ ومراجع الترجمة .

وقوله « قال روح : ابن معمر » . يريد أن رواية عبد الرحمن بن مهدي عن مالك ، ليس فيها رفع نسب عبد الله بن عبد الرحمن إلى جده « معمر » ، وأن رواية روح بن عبادة عن مالك ، فيها رفع نسبه إلى جده . بقوله « ابن معمر » . وهو ثابت في الموطأ أيضاً .

سعيد بن يسار أبو الحباب : تابعي ثقة مشهور ، سبق توثيقه (٢٠٣٨) ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٢/١/٤٧٦) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/١/٧٢) ، وابن سعد في الطبقات (٥ : ٢٠٩ – ٢١٠) .

وقوله « قال روح : أبو الحباب » . يعني أن روحاً ذكر كنية سعيد بن يسار في روايته عن مالك ، ولم يذكرها عبد الرحمن بن مهدي . وهي ثابتة في الموطأ أيضاً .

ووقع هنا في (ع) « بن الحباب » ، وهو خطأ ، صححناه من (ك م) والموطأ وغيرها . ولم يذكر أحد في ترجمة سعيد اسم جده ، بل ذكروا كنيته فقط .

٧٢٣١ حدثنا عبد الرحمن حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن يَسَار عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أُمِرْتُ بقريةٍ تأكل القُرَى ، يقولون : يَثْرِب ، وهي المدينة ، تَنْفِي الناسَ ، كما يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحديد .

و « الخباب » : بضم الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة وبعد الألف موحدة أخرى .

والحديث في الموطأ (ص ٩٥٢) .

ورواه مسلم (٢ : ٢٨٠) ، عن قتيبة بن سعيد عن مالك .

وزيادة « يوم القيامة » في رواية روح بن عبادة : ثابتة في الموطأ وصحيح مسلم .

وقوله « بجلالي » يوافق رواية مسلم . ورواية الموطأ « لجلالي » . والمراد واحد : أي من أجل عظمتي . تعظيماً لحق الله وطاعته وإخلاصاً ، لا لعرض من أعراض الدنيا . فيحب من أطاع الله . ويبغض من عصاه وأعرض عن أمره .

● (٧٢٣١) إسناده صحيح .

وهو في الموطأ (ص ٨٨٧) .

ورواه البخاري (٤ : ٧٥ — ٧٦) ، عن عبد الله بن يوسف . ومسلم (١ : ٣٨٩) ، عن قتيبة بن سعيد ، كلاهما عن مالك ، به .

قوله « أمرت بقرية » : أي أمرني ربي بالهجرة إليها ، أو بسكناها .

« تأكل القرى » : بما يفتح على يدي أهلها من المدن ، ويصيبون من غنائمها . وكنى بالأكل عن الغلبة ، لأن الآكل غالب على المأكول . قال ابن بطال : « وهذا من فصيح الكلام . تقول العرب : أكلنا بلد كذا ، إذا ظهروا عليها » .

« تنفي الناس » : أي تنفي الأشرار والمنافقين .

الكير ، بكسر الكاف : قال ابن الأثير : « كير الحدّاد ، وهو المبنيّ من الطين . وقيل : الزق الذي ينفخ به النار ، والمبنيّ الكور » .

٧٢٣٢ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن صفوان بن سُلَيم عن سعيد بن سَلَمة الزُرَقي عن المغيرة بن أبي بُرْدَة عن أبي هريرة، عن النبي

● (٧٢٣٢) إسناده صحيح.

صفوان بن سليم، بضم السين: سبق توثيقه (١٩٩٢)، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٢/٢/٣٠٨ – ٣٠٩)، وذكر عن سفيان بن عيينة قال: «كنت إذا رأيته علمت أنه يخشى الله». وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/١/٤٢٣ – ٤٢٤)، وروى عن عبد الله بن أحمد عن أبيه قال: «صفوان بن سليم ثقة، من خيار عباد الله الصالحين». وسيأتي في (٩٠٨٨) أنه «مولى حميد بن عبد الرحمن بن عوف».

سعيد بن سلمة، من آل بني الأزرق: ثقة، وثقه النسائي وغيره، وترجمه البخاري في الكبير (٢/١/٤٣٧ – ٤٣٨)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/١/٢٩)، فلم يذكرا فيه جرحاً. وصحح الأئمة الكبار حديثه هذا، كما سيجيء. وقد ثبت في أصول المسند في هذا الموضع، نسبته «الزرقي»، كأنه منسوب إلى «بني زريق» بضم الزاي! وهو خطأ يقيناً، فكل من ترجم له وذكر نسبته قال: «من آل بني الأزرق». كما في الموطأ، أو «آل ابن الأزرق»، وهؤلاء من بني مخزوم القرشيين. وأما «بنو زريق»، الذين النسبة إليهم «زرقي»، فإنهم بطن من الأنصار من الخزرج.

المغيرة بن أبي بردة الكناني، وهو من بني عبد الدار بن قصيّ: تابعي ثقة، وثقه النسائي وابن حبان وغيرهما، وذكره ابن سعد في الطبقات (٥: ١٧٨) دون أن يترجم له، وترجمه البخاري في الكبير (٤/١/٣٢٣ – ٣٢٤)، وذكر أنه «سمع أبا هريرة». وترجمه أبو العرب التميمي في طبقات علماء إفريقية (ص ٢٢ – ٢٣)، وقال: «كان ممن أوطن إفريقية، وكان وجهاً من وجوه من بها، ولقد غزا القسطنطينية، وكان على جيش إفريقية الذين غزوا القسطنطينية». وأشار إلى حديثه هذا في الموطأ. وترجمه أبو بكر المالكي في رياض النفوس (ص ٨٠ – ٨١)

صلى الله عليه وسلم ، قال في ماء البحر : هو الطَّهُور ماؤُه ، الحَلَال مَيْتَتُه .

ترجمة جيدة ، وقال : « من أهل الفضل ، معدود في التابعين » . وذكر أنه غزا مع ابن نصير المغرب والأندلس ، وأشار إلى حديثه هذا عن مالك . وقال : « ولما قتل يزيد بن أبي مسلم أمير إفريقية ، اجتمع أهل إفريقية من أهل الدين والفضل ، واتفق رأيهم على ولاية المغيرة ، لما علموا من دينه وحزمه . فأبى من ذلك ، رغبة منه في السلامة . واتفق رأيه ورأي ولده على الهروب من ذلك » .

والحديث في الموطأ (ص ٢٢) مطولا . وستأتي الرواية المطولة (٨٧٢٠) ، عن أبي سلمة ، وهو منصور بن سلمة الخزاعي ، عن مالك ، وسنذكر تخريجه على الرواية المطولة :

فرواه الشافعي في الأم (١ : ٢) عن مالك .

ورواه البخاري في الكبير (٤٣٧/١/٢ — ٤٣٨) ، من طريق مالك ، بإشارته الدقيقة الموجزة كعادته . ثم أشار إلى طرق أخرى له .

ورواه الدارمي (١ : ١٨٦) . وأبو داود (٨٣ = ١ : ٣١ — ٣٢ عون المعبود) . والترمذي (١ : ٧٢ — ٧٤) . والنسائي (١ : ٢١) . وابن ماجة (١ : ٧٩) . وابن الجارود (ص ٣٠ — ٣١) . والحاكم (١ : ١٤٠ — ١٤١) — كلهم من طريق مالك . ثم ذكر الحاكم طرقاً كثيرة له (١ : ١٤١ — ١٤٣) .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » . وقال الحافظ في التهذيب (٤ : ٤٢) ، في ترجمة سعيد بن سلمة ، راويه عن المغيرة : « وصحح البخاري ، فيما حكاه عنه الترمذي في العلل المفرد — : حديثه » . وقال فيه أيضاً (١٠ : ٢٥٧) في ترجمة المغيرة بن أبي بردة : « وصحح حديثه عن أبي هريرة ، في البحر — : ابن خزيمة ، وابن حبان ، وابن المنذر ، والخطابي ، والطحاوي ، وابن مندة ، والحاكم ، وابن حزم ، والبيهقي ، وعبد الحق ، وآخرون » .

وستأتي هذه الرواية المختصرة ، بالإشارة إليها ، عن عبد الرحمن بن مهدي أيضاً (٩٠٨٩) . وسيأتي الحديث مطولا ، من وجهين آخرين (٨٨٩٩ ، ٩٠٨٨) .

٧٢٣٣ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن نُعَيْم بن عبد الله، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: على أَنْقَاب المدينة ملائكةٌ، لا يدخلها الدجّال ولا الطاعون.

٧٢٣٤ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن محمد بن عبد الله بن أبي

● (٧٢٣٣) إسناده صحيح.

نعيم بن عبد الله المجمر المدني مولى آل عمر بن الخطاب: تابعي ثقة، وثقه ابن معين وأبو حاتم وابن سعد وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير (٤ / ٢ / ٩٦)، وابن سعد في الطبقات (٥ : ٢٢٧). و «نعيم»: بالتصغير. و «المجمر»: بضم الميم الأولى وكسر الثانية بينهما جيم ساكنة. وقيل بفتح الجيم وتشديد الميم. أطلق هذا اللقب على أبيه «عبد الله» لأنه كان يجمر مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، أي يبخره. ويطلق على نعيم تبعاً لأبيه.

والحديث في الموطأ (ص ٨٩٢).

ورواه البخاري (٤ : ٨٢)، ومسلم (١ : ٣٨٩)، كلاهما من طريق مالك.

أنقاب: جمع «نقب»، بسكون القاف، وهو الطريق بين الجبلين، ونقل القاضي عياض في المشارق (٢ : ٢٣) عن ابن وهب، قال: «يعني مداخل المدينة، وهي أبوابها وفوّهات طرقها التي يدخل إليها منها».

● (٧٢٣٤) إسناده صحيح.

محمد بن عبد الله: هو محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري النجّاري المدني، نسب أبوه إلى جده، ومحمد هذا: ثقة، سيأتي في المسند (١١٨٣٦) أن ابن إسحق وثقه، ووثقه أيضاً ابن سعد، وغيره، وترجمه البخاري في الكبير (١/١/١٤٠ - ١٤١)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/١/٢٩٩)، وقال مالك: «كان لآل أبي صعصعة حلقة في المسجد، وكانوا أهل علم ودراية، وكلهم كان يفتي».

صَعْصَعة عن سعيد بن يَسَار عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : مَن يُرِدِ اللهُ به خيرًا يُصِبْ منه .

والحديث في الموطأ (ص ٩٤١) .

ورواه البخاري (١٠ : ٩٣ — ٩٤) ، عن عبد الله بن يوسف عن مالك .

وانظر (١٤٨٧ ، ١٤٩٢ ، ١٥٣١ ، ١٥٧٥) .

وانظر أيضاً (١٦٩٠ ، ١٧٠١) .

وانظر أيضاً (٧١٩٢) .

قوله « يصب منه » : قال ابن الأثير : « أي ابتلاه بالمصايب ، ليثيبه عليها . يقال : مُصيبة ، ومَصوبة ، ومُصابة . والجمع : مصايب ، ومَصاوب . وهو الأمر المكروه ينزل بالإنسان » .

وقال الحافظ في الفتح : « كذا للأكثر [يعني من رواة صحيح البخاري] بكسر الصاد ، والفاعل الله . قال أبو عبيد الهروي : معناه يبتليه بالمصايب ليثيبه عليها . وقال غيره : معناه يوجه إليه البلاء فيصيبه . وقال ابن الجوزي : أكثر المحدثين يرويه بكسر الصاد ، وسمعت ابن الخشاب بفتح الصاد ، وهو أحسن وأليق . كذا قال ! ولو عكس لكان أولى ، والله أعلم . ووجه الطيبي الفتح : بأنه أليق بالأدب ، لقوله تعالى ﴿ وإذا مرضت فهو يشفين ﴾ . قلت [القائل ابن حجر] : ويشهد للكسر ما أخرجه أحمد ، من حديث محمود بن لبيد ، رفَعه : إذا أحب الله قوماً ابتلاهم ، فمن صبر فله الصبر ، ومن جزع فله الجزع . ورواته ثقات ، إلا أن محمود بن لبيد اختلف في سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد رآه وهو صغير . وله شاهد من حديث أنس ، عند الترمذيّ وحسنه . وفي هذه الأحاديث بشارة عظيمة لكل مؤمن ، لأن الآدميّ لا ينفكّ غالباً من ألم ، بسبب مرض أو همّ أو نحو ذلك مما ذكر . وأن الأمراض والأوجاع والآلام ، بدنية كانت أو قلبية ، تكفر ذنوب من تقع له » .

وحديث محمود بن لبيد ، الذي أشار إليه الحافظ ، سيأتي في المسند (٥ : ٤٢٧ ح) .

٧٢٣٥ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن داود بن الحُصَيْن عن أبي سفيان عن أبي هريرة : أن النبي صلى الله عليه وسلم رَخَّص في العرايا ، أن تُبَاع بخَرْصِها ، في خمسة أَوْسُقٍ ، أو ما في دون خَمسةٍ .

٧٢٣٦ حدثنا الوليد بن مسلم أبو العباس حدثنا الأَوزاعي حدثني

● (٧٢٣٥) إسناده صحيح .

داود بن الحصين المدني ، مولى عمرو بن عثمان : سبق توثيقه (٦١٤) ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٢١١/١/٢) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٠٨/٢/١ - ٤٠٩) .

أبو سفيان : هو مولى عبد الله بن أبي أحمد بن جحش ، وهو تابعي ثقة ، وثقه ابن سعد والدارقطني وغيرهما ، وترجمه البخارى في الكنى (رقم ٣٢٣) ، وابن سعد في الطبقات (٥ : ٢٢٦) ، وروى بإسناده عن داود بن الحصين : « أن أبا سفيان كان يؤم بني عبد الأشهل في مسجدهم ، وهو مكاتَب ، في رمضان ، وفيهم قوم قد شهدوا بدراً والعقبة » .

والحديث في الموطأ (ص ٦٢٠) .

ورواه البخاري (٤ : ٣٢٣) ، ومسلم (١ : ٤٥٠) ، كلاهما من طريق مالك .

وانظر ما مضى في مسند عبد الله بن عمر (٤٤٩٠ ، ٤٥٢٨ ، ٤٥٤١ ، ٤٥٩٠) .

وانظر أيضاً رسالة الشافعي بشرحنا (رقم ٩٠٨ ، ٩٠٩) .

وقد مضى تفسيره في (٤٤٩٠) . ومضى تفسير الوسق (٤٧٣٢) .

● (٧٢٣٦) إسناده صحيح .

حسان بن عطية الدمشقي : سبق توثيقه (٥١١٤) ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم (٢٣٦/٢/١) .

حسّان بن عطية حدثني محمد بن أبي عائشة أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا فرغ أحدُكم من التشهد الآخِرِ ، فليتعوّذْ من أَرْبَعٍ : من عذاب جهنم ، ومن عذاب القبر ، ومن فتنة المَحْيا والمَمَات ، ومن شَرّ المسيح الدجّال .

٧٢٣٧ حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي حدثني الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، قال : أُقيمت الصلاةُ ، وصَفَّ الناسُ صفوفَهم ،

محمد بن أبي عائشة المدني ، مولى بني أمية : تابعي ثقة ، وثقه ابن معين وغيره ، وترجمه البخاري في الكبير (٢٠٧/١/١) .

والحديث رواه أبو داود (٩٨٣ = ١ : ٣٧٣ عون المعبود) ، عن أحمد بن حنبل ، بهذا الإسناد .

ورواه مسلم (١ : ١٦٤) ، وابن ماجة (١ : ١٥٢) . كلاهما من طريق الوليد بن مسلم ، بهذا الإسناد .

ورواه مسلم أيضاً ، والنسائي (١ : ١٩٣) . كلاهما من طريق الأوزاعي ، به.

وقد مضى (٢٣٤٢) ، أثناء مسند ابن عباس ، من رواية مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ، بنحوه .

ومضى نحو معناه من حديث ابن عباس مراراً ، منها (٢١٦٨ ، ٢٣٤٣ ، ٢٨٣٩) .

وانظر ما مضى في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص (٦٧٣٤) .

● (٧٢٣٧) إسناده صحيح .

ورواه مسلم (١ : ١٦٨) ، عن زهير بن حرب عن الوليد بن مسلم ، بهذا الإسناد .

ورواه أبو داود (٢٣٥ = ١ : ٩٤ عون المعبود) ، والنسائي (١ : ١٢٨) ،

وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام مَقامَه ، ثم أَومأَ إليهم بيده : أَنْ مَكانَكم ، فخرج وقد اغتسل ، ورأسُه يَنْطِفُ ، فصلَّى بهم .

٧٢٣٨ حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي حدثني الزُّهْري عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من

بأسانيد ، من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي . ومن طرق أخرى عن الزهري .
ورواه البخاري (٢ : ١٠٢) ، من طريق محمد بن يوسف عن الأوزاعي .
ورواه أيضاً (١ : ٣٢٩ ، و ٢ : ١٠١) ، بإسنادين آخرين عن الزهري .
وقد مضى نحو معناه من حديث علي بن أبي طالب (٦٦٨ ، ٦٦٩ ، ٧٧٧) .
« ينطف » : بضم الطاء وكسرها . أي يقطر .

● (٧٢٣٨) إسناده صحيح .
وسيأتي (٧٨٧٤) ، من رواية برد بن سنان عن الزهري ، به .
ورواه النسائي (٢ : ١٨٦ – ١٨٧) ، من رواية معاوية بن سلام عن الزهري .
ورواه البخاري في الأدب المفرد (ص ٤٠) ، مطولا في قصة ، والترمذي (٣ : ٢٧٤ – ٢٧٦) ، بأطول منه . والحاكم في المستدرك (٤ : ١٣١) ، بأطول منهما – : ثلاثتهم من طريق عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة .
قال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح غريب » ، ثم ذكره بإسناد آخر عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة ، مرسلا . ثم أشار إلى ترجيح الأولى الموصولة .
وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .
وقد روى البخاري (١٣ : ١٦٤ – ١٦٦) نحو معناه ، من طريق يونس عن ابن شهاب ، وهو الزهري ، عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري . ثم قال :

نبيٍّ ولا والٍ إلّا وله بِطَانَتَان : بِطانةٌ تأمره بالمعروف ، وبطانةٌ لا تَأْلُوه خَبالاً ، ومَن وُقِي شَرَّهما فقد وُقِي ، وهو مع التي تَغْلِبُ عليه منهما .

وقال الأوزاعي ومعاوية بن سلاّم : حدثني الزهري حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

وذكر الحافظ في الفتح أن رواية الأوزاعي — وهي رواية المسند هنا — رواها أحمد وابن حبان والحاكم والإسماعيلي ، « من رواية الوليد بن مسلم عنه » ، يعني الأوزاعي . ولم أجد هذه الرواية في المستدرك . وذكر أن رواية معاوية بن سلام رواها النسائي والإسماعيلي .

وأما حديث أبي سعيد ، فإنه سيأتي في المسند (١١٣٦٢ ، ١١٨٥٧) .

وقد أشار البخاري بعد ذلك (١٦٦) ، إلى أنه رواه صفوان بن سليم « عن أبي سلمة عن أبي أيوب قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم » . فذكر الحافظ في الفتح أن رواية أبي أيوب هذه رواها النسائي والإسماعيلي . وهي في النسائي (٢ : ١٨٧) .

وأشار البخاري أيضاً ، عند رواية أبي سعيد الخدري ، إلى الاختلاف في رفعه ووقفه على أبي سعيد . فقال الحافظ : « وأما الاختلاف في وقفه ورفعه ، فلا تأثير له ، لأن مثله لا يقال من قبل الاجتهاد ، فالرواية الموقوفة لفظاً مرفوعة حكماً » . وهذا كلام سديد ، وحق واضح .

وأشار ابن كثير في التفسير (٢ : ٢٢٦ — ٢٢٧) إلى الروايات عن الصحابة الثلاثة ، ثم قال : « فيحتمل أنه عند أبي سلمة عن ثلاثة من الصحابة » . وهذا صحيح أيضاً .

قوله « لا تألوه خبالا » : أى لا تقصر في إفساد حاله . قاله ابن الأثير . و « الخبال » ، و « الخبل » بسكون الباء : الفساد .

وقوله « وقي شرها » ، يعني بطانة السوء . وفي (ع) « شرهما » ، وهو خطأ مطبعي واضح ، صححناه من (ك م) .

٧٢٣٩ حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي حدثنا الزهري عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مِنَ الغَدِ يومَ النحر ، وهو بِمِنًى : نحن نازلون غدًا بخَيْفِ بني كِنانة ، حيثُ تَقَاسَمُوا على الكُفْر ، يعني بذلك المُحَصَّبَ ، وذلك : أن قريشاً وكنانةَ

● (٧٢٣٩) إسناده صحيح .
ورواه البخاري (٣ : ٣٦١ – ٣٦٢) . عن الحميدي عن الوليد . بهذا الإسناد . وكذلك رواه مسلم (١ : ٣٧١) . عن زهير بن حرب عن الوليد .
وفي رواية البخاري عن الحميدي « تحالفت على بني هاشم وبني عبد المطلب ، أو بني المطلب » . هكذا على الشك . وقال البخاري – بعد سياق الحديث : « وقال سلامة عن عقيل . ويحي بن الضحاك عن الأوزاعي : أخبرني ابن شهاب ، وقالا : بني هاشم وبني المطلب . قال أبو عبد الله [يعني البخاري نفسه] : بني المطلب أشبه » .
وهكذا ظن البخاري أن الشك إنما وقع من الوليد بن مسلم عن الأوزاعي ، ولذلك أشار إلى رواية سلامة عن عقيل عن الزهري ، وإلى رواية يحي بن الضحاك عن الأوزاعي عن الزهري !
وتردد الحافظ واضطرب في كلامه : فتارة يتبع البخاري في الإشارة إلى أن الوهم من الوليد بن مسلم ، وتارة يشير إلى أنه من البخاري نفسه .
فذكر أولا : أن رواية سلامة عن عقيل عن الزهري : وصلها ابن خزيمة في صحيحه . وذكر ثانياً : أن رواية يحي بن الضحاك عن الأوزاعي : وصلها أبو عوانة في صحيحه والخطيب في المدرج . ثم قال : « وقد تابعه [يعني تابع ابن الضحاك] على الجزم بقوله " بني هاشم وبني المطلب " – : محمد بن مصعب عن الأوزاعي ، أخرجه أحمد وأبو عوانة أيضاً » ! فهذه إشارة منه إلى أن الوهم من الوليد بن مسلم .
ولكنه قال قبل ذلك – عند ذكر الشك في رواية البخاري – : « كذا وقع عنده بالشك . ووقع عند البيهقي ، من طريق أخرى عن الوليد : " وبني المطلب " بغير شك . فكأن الوهم منه » ، يعني من البخاري .
ولقد أبعد الحافظ النجعة ! فإن رواية أحمد هنا عن الوليد بن مسلم ، ورواية

تحالفتْ على بني هاشم وبني المطَّلب ، أن لاَّ يُناكحوهم ، ولا يُبايعوهم ، حتى يُسْلِمُوا إليهم رسولَ الله صلى الله عليه وسلم .

٧٢٤٠ حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي حدثني قُرَّة عن الزهري

مسلم عن زهير بن حرب عن الوليد ، فيهما : « وبني المطلب » ، من غير هذا الشك . وكذلك هو في رواية الوليد بن مزيد البيروتي عن الأوزاعي ، عند البيهقي في السنن الكبرى (٥ : ١٦٠) ، وهي الرواية التي أشار إليها الحافظ آنفاً .

فهذا الشك الذي وقع في رواية البخاري ، إما هو من البخاري نفسه ، وإما هو من شيخه الحميدي . أما أن يكون من الوليد بن مسلم فلا .

وقوله « بخيف بني كنانة » ، هو بفتح الخاء المعجمة . قال ابن الأثير : « الخيف : ما ارتفع عن مجرى السيل وانحدر عن غِلظ الجبل . ومسجد منى يسمى " مسجد الخيف " لأنه في سفح جبلها » .

وقوله « حيث تقاسموا » ، يريد : تحالفوا ، من « القسم » وهو الحلف واليمين .

وقوله « يعني بذلك المحصب » إلخ : قال الحافظ : « ويختلج في خاطري أن جميع ما بعد قوله " يعني المحصب " إلى آخر الحديث — : من قول الزهري ، أدرج في الخبر . فقد رواه شعيب ، كما في هذا الباب ، وإبرهيم بن سعد ، كما سيأتي في السيرة ، ويونس ، كما سيأتي في التوحيد — : كلهم عن ابن شهاب ، مقتصرين على الموصول منه ، إلى قوله " على الكفر " ، ومن ثم لم يذكر مسلم شيئاً من ذلك » !

وهكذا قال الحافظ ؛ أما احتمال الإدراج فقد يكون . ولكن اقتصار بعض الرواة على بعض الحديث دون بعض — لا يدل وحده على الإدراج . وأما أن مسلماً لم يذكر شيئاً من ذلك ، فإنه سهو من الحافظ رحمه الله ، فإن رواية مسلم « عن زهير بن حرب عن الوليد بن مسلم » تامة كرواية المسند هنا ورواية البخاري في صحيحه ، لم يحذف منها هذا الذي زعمه الحافظ مدرجاً .

● (٧٢٤٠) إسناده صحيح .

قرة ، بضم القاف وفتح الراء المشددة : هو ابن عبد الرحمن بن حيويل ، وهو ثقة ، فصلنا الكلام عليه في شرح الحديث (١) من ابن حبان ، ونزيد هنا أنه ذكره ابن حبان في الثقات (ص ٥٨٨) .

عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : يقول الله عز وجل : إن أَحَبَّ عِبادي إليَّ أعْجَلُهُمْ فِطْرًا .

٢٣٨/٢

٧٢٤١ حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي حدثنا يحيى عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة ، [قال عبدالله بن أحمد] : قال أبي : وأبو داود ، قال : حدثنا حَرْبٌ عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة حدثنا أبو هريرة ، المعنى ، قال : لما فَتَح الله على رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة ، قام رسول الله صلى الله

والحديث رواه الترمذي (٢ : ٣٨) . عن إسحق بن موسى الأنصاري عن الوليد بن مسلم ، بهذا الإسناد . ثم رواه عن عبد الله بن عبد الرحمن ، وهو الدارمي ، عن أبي عاصم وأبي المغيرة ، عن الأوزاعي « نحوه » . وقال : « هذا حديث حسن غريب » .

وما أدري لماذا لم يصححه الترمذي ؟ ولماذا قال إنه « غريب » ؟ ! ولم ينفرد به قرة عن الأوزاعي ، بل رواه عنه حافظان ثقتان ، هما : أبو عاصم النبيل ، وأبو المغيرة عبد القدوس ، ورواه عنهما إمام كبير ، هو الدارمي . فلا علينا أن نقول : إنه بهذا الإسناد الثاني ، على شرط الشيخين .

وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٢ : ٩٤) ، ونسبه أيضاً لابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما .

● (٧٢٤١) إسناداه صحيحان ، فقد رواه أحمد عن شيخين : الوليد بن مسلم عن الأوزاعي ، وعن أبي داود الطيالسي ، عن حرب بن شداد — : كلاهما عن يحيى أبي كثير .

حرب : هو ابن شداد اليشكري ، وهو ثقة ، روى له الشيخان ، ووثقه عبد الصمد ، وقال الإمام أحمد : « ثبت في كل المشايخ » ، وترجمه البخاري في الكبير (٢/١/٥٧–٥٨) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/٢/٢٥٠–٢٥١) .

عليه وسلم فيهم ، فَحَمِدَ الله وأثنى عليه ، ثم قال : إن الله حَبَسَ عن مكةَ الفِيل ، وسَلَّط عليها رسولَه والمؤمنين ، وإنما أُحِلَّتْ لي ساعةً من النهار ، ثم هي حرامٌ إلى يوم القيامة ، لا يُعْضَدُ شجرُها ، ولا يُنَفَّرُ صيدُها ، ولا تَحِلُّ لُقَطَتُها إلّا لِمُنْشِدٍ ، ومن قُتل له قتيل ، فهو بخيْر النَّظَرَيْن : إمّا أن يَفْدِيَ ، وإمّا أن يَقْتُل ، فقام رجل من أهل اليمن ، يقال له :

والحديث رواه أبو داود (٢٠١٧ = ٢ : ١٦٠ — ١٦١ عون المعبود) ، عن أحمد بن حنبل عن الوليد بن مسلم ، بالإسناد الأول هنا . ولكنه لم يذكر فيه طلب أبي شاه الكتابة . ولا سؤال الوليد للأوزاعي وجوابه . بل قال في آخره : « وزاد فيه ابن المصفَّى عن الوليد » فذكر ما أشرنا إليه . فالظاهر أنه سمعه من الإمام أحمد غير هذا المحذوف . وسمع ما نقص منه من ابن المصفى ، أي أن أبا داود ليس هو الذي اختصر الحديث . وشيخه « ابن المصفَّى » : هو محمد بن المصفى بن بهلول القرشي الحافظ .

ورواه البخاري (٥ : ٦٣ — ٦٤) ، عن يحيى بن موسى . ومسلم (١ : ٣٨٤) . عن زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد — : ثلاثتهم عن الوليد بن مسلم ، بالإسناد الأول هنا . بنحوه .

ورواه البخاري أيضاً (١٢ : ١٨٠ — ١٨٤) ، عن عبد الله بن رجاء عن حرب . بالإسناد الثاني هنا ، بنحو معناه .

ورواه البخاري أيضاً (١ : ١٨٣ — ١٨٤ ، و ١٢ : ١٨٠ — ١٨٤ مع الإسناد السابق) . ومسلم (١ : ٣٨٤) — : كلاهما من طريق شيبان ، وهو ابن عبد الرحمن أبو معاوية ، عن يحيى بن أبي كثير ، بنحو معناه .

وقد مضى نحو معنى هذا الحديث ، من حديث ابن عباس (٢٢٧٩ ، ٢٣٥٣ ، ٢٨٩٨ ، ٣٢٥٣) .

وانظر في معنى كتابة الحديث ، ما مضى من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص (٦٥١٠) .

أبو شاهٍ ، فقال : يا رسول الله ، اكْتُبوا لي ، [فقال : اكْتُبوا له] ، فقال عمُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم : إلَّا الإذْخِرَ ، فإنه لِقبورِنا وبيوتِنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إلَّا الإذخر . فقلتُ للأوزاعي :

قوله « إن لله حبس عن مكة الفيل » . حبس : أي منع ، وقال الحافظ في الفتح (١ : ١٨٣) : « المراد بحبس الفيل : أهل الفيل ، وأشار بذلك إلى القصة المشهورة للحبشة ، في غزوهم مكة ومعهم الفيل ، فمنعها الله منهم ، وسلط عليهم الطير الأبابيل ، مع كون أهل مكة كانوا إذ ذاك كفاراً . فحرمة أهلها بعد الإسلام آكد . لكن غزو النبي صلى الله عليه وسلم إياها مخصوص به ، على ظاهر هذا الحديث وغيره » .

وقوله « لا يعضد شجرها » : أي لا يقطع .

« أبو شاه » : آخره هاء منونة . وقال الحافظ في الفتح (١٢ : ١٨٣) : « حكى السِّلَفي أن بعضهم نطق بها بتاء في آخره ، وغلطه ، وقال : هو فارسي من فرسان الفرس ، الذين بعثهم كسرى إلى اليمن » .

زيادة [فقال : اكتبوا له] ، زدناها من (ك) ، وسقطت من (ع م) ، وهو خطأ من الناسخين ، إذ هي ثابتة في كل الروايات ، ومشار إليها عقب هذا الحديث ، في سؤال الوليد بن مسلم للأوزاعي « وما قوله : اكتبوا له » إلخ .

وقوله « فقال عم رسول الله صلى الله عليه وسلم » : هو العباس بن عبد المطلب ، كما ثبت في الروايات الأخرى . وثبت هنا في (ك) : « فقال رجل من قريش » ، وكتب فوقها بين السطرين : « العباس » .

« الإذخر » ، بكسر الهمزة والخاء المعجمة بينهما ذال معجمة : قال الحافظ في الفتح (٤ : ٤٢) : « نبت معروف عند أهل مكة ، طيب الريح ، له أصل مندفن وقضبان دقاق ، ينبت في السهل والحزن . وبالمغرب صنف منه ، فيما قاله ابن البيطار ، قال : والذي بمكة أجوده ، وأهل مكة يسقفون به البيوت بين الخشب ، ويسدون به الخلل بين اللبنات في القبور ، ويستعملونه بدل الحلفاء في الوقود » .

وما قوله « اكتبوا لأبي شاهٍ » ؟ وما يَكْتُبُوا له ؟ قال: يقول: اكتُبوا له خطبتَه التي سمعها .

قال أبو عبد الرحمن : ليس يُرْوَى في كتابة الحديث شيءٌ أصحُّ من هذا الحديث ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمَرَهم ، قال : « اكتبوا لأبي شاهٍ » ما سمع النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم ، خطبتَه .

٧٢٤٢ حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي حدثني حسَّان بن عطية حدثني محمد بن أبي عائشة عن أبي هريرة ، أنه حدثهم : أن أبا ذَرٍّ قال : يا رسول الله ، ذَهَب أصحابُ الدُّثُور بالأُجور ، يُصلّون كما نصلي ، ويصومون كما نصوم ، ولهم فُضُول أموالٍ يتصدَّقون بها ، وليس لنا ما نتصدَّق به ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفلا أدلك على

قول الوليد للأوزاعي « وما يكتبوا له » ، هكذا ثبت هنا في الأصول بحذف النون من « يكتبون » ، دون ناصب أو جازم .

قول أبي عبد الرحمن عبد الله بن أحمد ، في آخر كلامه بعد الحديث : « ما سمع النبي صلى الله عليه وسلم ، خطبته » : هو بنصب « خطبته » بدل من لفظ « النبي » . ووقع في (ع) « وما سمع » ، فزيادة الواو لا معنى لها ، بل يضطرب بها السياق . ولم تذكر في (ك م) ، .

● (٧٢٤٢) إسناده صحيح .

ورواه أبو داود (١٥٠٤ = ١ : ٥٥٧ عون المعبود) ، عن عبد الرحمن بن إبرهيم ، عن الوليد بن مسلم ، بهذا الإسناد . وزاد في آخره : « غفرت له ذنوبه ، ولو كانت مثل زبد البحر » .

وروى البخاري (٢ : ٢٦٩ – ٢٧٥) ، ومسلم (١ : ١٦٦) – نحو معناه ،

كلماتٍ ، إذا عملتَ بهنّ أدركتَ مَنْ سبقك ، ولا يلحقُك إلّا مَن أخذ بمثل عملك ؟ قال : بَلَى يا رسول الله ، قال : تُكبِّرُ دُبُرَ كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثين ، وتُسبِّح ثلاثاً وثلاثين ، وتحمَدُ ثلاثاً وثلاثين ، وتختمها بلا إله إلا الله وحدَه لا شريك [له] ، له المُلْكُ وله الحَمد ، وهو على كل شيء قدير .

من رواية سميّ عن أبي صالح عن أبي هريرة . وفيه أن فقراء المهاجرين قالوا ذلك ، لم يسم أباذر .

وروى مسلم أيضاً نحو معناه ، من رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه .

وروى البخاري (١١ : ١١٣-١١٥) . من رواية ورقاء عن سمي عن أبي صالح ، وفيه التسبيح والتحميد والتكبير عشراً عشراً ، ثم أشار البخاري إلى بعض أسانيده ، وخرجها الحافظ هناك .

وسيأتي بعض معناه (٨٨٢٠ ، ١٠٢٧٢) ، من رواية سهيل بن أبي صالح عن أبي عبيد عن عطاء بن يزيد عن أبي هريرة . وهذه الرواية عند مسلم أيضاً (١ : ١٦٦ - ١٦٧) .

وقال المنذري (١٤٤٩) ، بعد ذكر رواية أبي داود - : « وقد أخرج مسلم بعضه ، من حديث أبي الأسود الديلي عن أبي ذرّ . وفيه زيادة ونقص » . والرواية التي يشير إليها ، هي في صحيح مسلم (١ : ٢٧٦) .

وانظر الترغيب والترهيب (٢ : ٢٥٩ - ٢٦٠) .

وانظر أيضاً ما مضى في مسند علي (٨٣٨) ، وفي مسند عبد الله بن عمرو (٦٤٩٨ ، ٦٩١٠) .

الدثور ، بدال وثاء مثلثة مضمومتين : جمع « دثر » ، بفتح الدال وسكون الثاء ، قال ابن الأثير : « وهو المال الكثير . ويقع على الواحد والإثنين والجميع » .

قوله « لا شريك له » ، وبعدها « له الملك » ، فكلمة « له » ذكرت مرة واحدة

٧٢٤٣ حدثنا سفيان بن عُيينة قال : حفظناه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ، يَبْلُغُ به النبيَّ صلى الله عليه وسلم : إذا أَمَّنَ القارئ فأَمِّنُوا ، فإن الملائكة تُؤَمِّن ، فمن وافق تأمينُه تأمينَ الملائكة غُفر له ما تَقَدَّم من ذنبه .

٧٢٤٤ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة

في (ع م) ، سقطت سهواً من الناسخين . وهي ثابتة في (ك) ، والكلام بدونها لا يستقيم .

● (٧٢٤٣) إسناده صحيح .

سعيد : هو ابن المسيب .

والحديث مختصر (٧١٨٧) . مضى هناك مطولا ، من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، كلاهما عن أبي هريرة .

وقوله « يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم » : معناه رفع الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فهو في قوة قوله « قال رسول الله » ، ونحو ذلك .

● (٧٢٤٤) إسناده صحيح .

ورواه البخاري (٨ : ٤٤١ ، و ١٣ : ٣٨٩) ، عن الحميدي عن سفيان ، وهو ابن عيينة ، بهذا الإسناد .

ورواه مسلم (٢ : ١٩٦) ، عن إسحق بن إبرهيم وابن أبي عمر ، كلاهما عن سفيان .

ورواه أبو داود (٥٢٧٤ = ٤ : ٥٤٣ ــ ٥٤٤ عون المعبود) ، عن محمد بن الصباح وابن السرح ، كلاهما عن سفيان . وهو آخر حديث في سنن أبي داود .

« يؤذيني ابن آدم » ، نقل الحافظ في الفتح عن القرطبي ، قال : « معناه يخاطبني من القول بما يتأذى من يجوز في حقه التأذي . والله منزه عن أن يصل إليه

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال الله : يُؤْذيني ابنُ آدم ، يَسُبُّ الدَّهر ، وأنا الدَّهْرُ ، بيدي الأمر ، أُقَلِّبُ الليلَ والنهارَ .

٧٢٤٥ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا اشتدَّ الحرّ فأبْرِدُوا بالصلاة ، فإن شدةَ الحرّ مِن فَيْح جهنم .

الأذى . وإنما هذا من التوسع في الكلام . والمراد : أن من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله » .

« يسب الدهر » . قال الخطابي في المعالم (٥١١٣ من تهذيب السنن) : « تأويل هذا الكلام : أن العرب إنما كانوا يسبُّون الدهر على أنه هو الملمّ بهم في المصائب والمكاره ، ويضيفون الفعل فيما ينالهم منها إليه ، ثم يسبون فاعلها ، فيكون مرجع السبّ في ذلك إلى الله ، سبحانه وتعالى . إذ هو الفاعل لها » .

وقد تأدب المسلمون في هذا بأدب الله ورسوله ، حتى نشأت فيهم ناشئة ، رضعوا إلحاد أوربة ووثنيتها ، وغلبت على عقولهم وأدبهم ، بما أشربوا من تعظيمها والخنوع لها في كل شأنهم . فصاروا يقلدون أولئك الحيوانات العجم الملحدة ، وشاع على ألسنتهم كلام السوء ، وغلبت عليهم شقوتهم ، حتى كبار المتعلمين أو المتعالمين ، فلا يتحرزون عن أن يقولوا كلمة الكفر ، بسبّ الدهر ، وسب القدر ، ووصف القدر بما تنضح به عقولهم وقلوبهم . لا يفقهون ولا يعقلون ، وإذا وعظوا أو نبهوا استكبروا وأخذتهم العزة بالإثم .

● (٧٢٤٥) إسناده صحيح .

وهو مكرر (٧١٣٠) بمعناه .

قوله « فيح جهنم » ، قال ابن الأثير : « الفيح : سطوع الحرّ وفورانه » .

٧٢٤٦ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: اشتكت النارُ إلى ربها، فقالت: أَكَلَ بعضي بعضاً، فأَذِنَ لها بنَفَسَيْن، نفسٍ في الشتاء، ونفسٍ في الصيف، فأَشَدُّ ما يكون من الحرّ من فَيْح جهنم.

٧٢٤٧ حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيَّب عن

● (٧٢٤٦) إسناده صحيح.

ورواه البخاري (٢: ١٥)، مع الحديث الذي قبل هذا، في سياق واحد، عن علي بن عبد الله، وهو ابن المديني، عن سفيان، وهو ابن عيينة، بهذا الإسناد.

فقال الحافظ: «وهو [يعني هذا الحديث] بالإسناد المذكور قبل. ووهم من جعله موقوفاً أو معلقاً. وقد أفرده أحمد في مسنده عن سفيان». يشير إلى هذه الرواية.

ورواه مالك في الموطأ (ص ١٦)، بنحوه مختصراً، مع الحديث السابق أيضاً — عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، كلاهما عن أبي هريرة. ورواه مسلم (١: ١٧٢) بهذا، من طريق مالك.

ورواه — وحده مفرداً عن الحديث قبله — البخاري (٦: ٢٣٨)، من طريق شعيب، ومسلم (١: ١٧٢)، من طريق يونس — كلاهما عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، بنحوه.

ورواه ابن ماجة (٢: ٣٠٤)، من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، بنحوه أيضاً.

● (٧٢٤٧) إسناده صحيح.

ورواه البخاري (٤: ٢٩٥)، عن علي بن عبد الله، وهو ابن المديني،

أبي هريرة : أن النبي صلى الله عليه وسلم نَهى أن يبيعَ حاضِرٌ لِبَادٍ ، أو يَتَناجَشُوا ، أو يَخْطُبَ الرجل على خِطْبَةِ أخيه ، أو يبيعَ على بَيْع أخيه ، ولا تسألِ المرأةُ طلاقَ أختها ، لِتَكْتَفِئَ ما في صَحْفَتِها أو إنائها ، وَلْتَنْكِحْ ، فإنما رزقُها على الله .

ومسلم (١ : ٣٩٩) ، عن عمرو الناقد وزهير بن حرب وابن أبي عمر — : كلهم عن سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد . ولكن رواية الشيخين هذه ، ليس فيها آخره : « ولتنكح » إلى آخر الحديث .

وروى الشيخان معناه مفرقاً في أبوابه ، من أوجه مختلفة . انظر المنتقى (٢٨٣٩ ، ٢٨٤٦ ، ٣٤٢٥ ، ٣٥٠٧) .

وانظر أيضاً فتح الباري (٤ : ٣١٢ ، و ٩ : ١٩٠ — ١٩١) .

وقد مضى بعض معناه من حديث عبد الله بن عمر (٤٧٢٢) ، وبعضه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص (٦٦٤٧) .

قوله « نهى أن يبيع حاضر لباد » ، قال ابن الأثير : « الحاضر : المقيم في المدن والقرى . والبادي : المقيم بالبادية . والمنهيّ عنه : أن يأتي البدوي البلدة ومعه قوت يبغي التسارع إلى بيعه رخيصاً ، فيقول له الحضريّ : اتركه عندي لأغالي في بيعه . فهذا الصنيع محرم ، لما فيه من الإضرار بالغير » . وقد مضى في مسند ابن عباس (٣٤٨٢) قول طاوس : « قلت لابن عباس : ما قوله " حاضر لباد " ؟ قال : لا يكون له سمساراً » .

وقوله « لا تناجشوا » : مضى تفسير « النجش » في (٤٥٣١) .

وقوله « لتكتفئ ما في صحفتها أو إنائها » ، قال ابن الأثير : « هو " تفتعل " من " كفأت القدر " إذا كببتها لتفرغ ما فيها . يقال : كفأت الإناء وأكفأته ، إذا كببته ، وإذا أملته . وهذا تمثيل لإمالة الضرة حق صاحبتها من زوجها إلى نفسها ، إذا سألته طلاقها » .

و « الصحفة » ، بفتح الصاد وسكون الحاء المهملتين ، قال ابن الأثير :

٧٢٤٨ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : تُشَدُّ الرحال إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ، ومسجدي ، والمسجد الأقصى . قال سفيان : ولا تُشَدُّ الرحال إلا إلى ثلاثِ مساجدَ . سواءٌ .

٧٢٤٩ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ، قيل له : عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم : إذا أَتيتم الصلاةَ فلا تَأْتوها وأنتم تَسْعَوْن ، وأْتوها وعليكم السكينةُ ، فما أدركتُم فصلُّوا ، وما فاتكم فاقْضُوا .

« الصحفة : إناء كالقصعة المبسوطة ونحوها ، وجمعها : صحاف . وهذا مثل ، يريد به الاستئثار عليها بحظها ، فتكون كمن استفرغ صحفة غيره ، وقلب ما في إنائه إلى إناء نفسه » .

● (٧٢٤٨) إسناده صحيح .

وهو مكرر (٧١٩١) . وقد أشرنا هناك إلى رواية الشيخين إياه من طريق سفيان بن عيينة . فهذه رواية سفيان .

وقد رواه سفيان هنا باللفظين : « تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد » ، و « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاث مساجد » ، وذكر أنهما سواء ، كلاهما ثابت سماعه عنده . ورواية الشيخين من طريق سفيان ، هي : « لا تشد » . والرواية الماضية (٧١٩١) ، هي رواية عبد الأعلى عن معمر عن الزهري ، بلفظ « لا تشد » . وثبت في صحيح مسلم ، من رواية أبي بكر بن أبي شيبة عن عبد الأعلى ، بلفظ : « تشدّ » . فالروايتان ثابتتان عن سفيان عن الزهري ، وعن عبد الأعلى عن معمر عن الزهري .

● (٧٢٤٩) إسناده صحيح .

وهو مكرر (٧٢٢٩) . ولكنه هناك بلفظ « وما فاتكم فأتموا » . وقد أطال

٢٣٩
٢

٧٢٥٠ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة : قال رجل : يا رسول الله ، أيصلي أحدُنا في ثوب ؟ قال : أَوَلِكُلِّكُمْ ثَوْبانِ ؟! قال أبو هريرة : أَتَعْرِفُ أَبَا هريرة ! يصلي في ثوب واحد ، وثيابُه على المِشْجَبِ.

العلماء القول في ترجيح أحد اللفظين على الآخر . وفي الجمع بينهما ، منهم الحافظ في الفتح (٢ : ٩٩) . وعندي أن هذا كله انسياق مع اصطلاحات الفقهاء . ولم تكن حين تحدث بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا حين روى عنه أبو هريرة . واللفظان في الأصل متقاربا المعنى ، والمراد بهما واحد ، هو إتمام الصلاة . كقوله تعالى : ﴿ فإذا قضيت الصلاة فانتشروا ﴾ .

● (٧٢٥٠) إسناده صحيح .

وقد مضى معنى المرفوع منه (٧١٤٩) ، من رواية أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة .

ورواه مالك (ص ١٤٠) عن الزهري ، بهذا الإسناد .

ورواه البخاري (١ : ٣٩٧ — ٣٩٨) . ومسلم (١ : ١٤٥) ، كلاهما من طريق مالك ، به .

وأما كلمة أبي هريرة ، بعد الحديث المرفوع : فقد روى مالك (ص ١٤٠) مثل معناها ، بعد رواية الحديث المرفوع ، فصلها بإسناد خاص : « مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ، أنه قال : سئل أبو هريرة : هل يصلي الرجل في ثوب واحد ؟ فقال : نعم ، فقيل له : هل تفعل أنت ذلك ؟ فقال : نعم ، إني لأصلي في ثوب واحد ، وإن ثيابي لعلى المشجب » .

« المشجب » ، بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الجيم ، قال ابن الأثير : « عيدان تضم رؤوسها ويفرج بين قوائمها ، وتوضع عليها الثياب ، وقد تعلق عليها الأسقية لتبريد الماء . وهو من " تشاجب الأمر " : إذا اختلط » .

٧٢٥١ حدثنا علي بن إسحق أخبرنا عبد الله ، يعني ابن المبارك ، أخبرنا محمد بن أبي حَفْصة عن الزهري عن أبي سَلمة عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تأتوا الصلاة وأنتم تَسْعَوْن ، ولكن امْشُوا إليها وعليكم السكينةُ ، فما أدركتُم فصَلُّوا ، وما فاتكم فأتِمُّوا .

٧٢٥٢ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : صلاةٌ في مسجدي أفضلُ من ألف صلاةٍ فيما سواه ، إلا المسجد الحرام .

٧٢٥٣ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي

● (٧٢٥١) إسناده صحيح .
وهو مكرر (٧٢٤٩) .

● (٧٢٥٢) إسناده صحيح .
سعيد : هو ابن المسيب .
والحديث رواه مسلم (١ : ٣٩١) ، من طريق سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد . ثم رواه من أوجه أخر بعده .
ورواه البخاري (٣ : ٥٤) ، من طريق مالك ، من وجه آخر عن أبي هريرة .
وذكر القسطلاني (٢ : ٢٨٣) أنه رواه أيضاً الترمذي والنسائي وابن ماجة .
وقد مضى معناه مراراً من حديث عبد الله بن عمر ، منها (٤٦٤٦ ، ٦٤٣٦) .

● (٧٢٥٣) إسناده صحيح .
وهو مكرر (٧١٢٠) .

هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : العَجْماء جُرْحُها جُبَار ، والمَعْدِنِ جُبَار ، والبِئْر جُبَار ، وفي الرِكاز الخُمُسُ .

٧٢٥٤ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة : دخل أعرابي المسجد ، فصلَّى ركعتين ، ثم قال : اللهم ارْحَمْني ومحمدًا ، ولا تَرْحَمْ

(٧٢٥٤) إسناده صحيح .

ورواه أبو داود (٣٨٠ = ١ : ١٤٥ – ١٤٦ عون المعبود) ، والترمذي (١ : ١٣٧ – ١٣٨) ، كلاهما من طريق سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد . قال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

وسيأتي مطولا قليلا (١٠٥٤٠) ، من رواية محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

ومن هذا الوجه ، طريق محمد بن عمرو ، رواه ابن ماجة (١ : ٩٨) .

ورواه البخاري مقطعاً في موضعين : روى قصة الدعاء (١٠ : ٣٦٧) ، من طريق شعيب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة . وروى قصة البول في المسجد (١ : ٢٧٨ – ٢٧٩) ، من طريق شعيب عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة .

وستأتي قصة البول في المسجد وحدها (٧٧٨٦ ، ٧٧٨٧) ، من رواية الزهري عن عبيد الله بن عبد الله .

وكذلك رواها النسائي (١ : ٢٠ ، ٦٣) ، من هذا الوجه .

وروى أبو داود (٨٨٢ = ١ : ٣٢٩ عون المعبود) ، قصة الدعاء وحدها ، من رواية الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة .

وقد مضت قصة الدعاء ، وحدها مختصرة ، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص (٦٥٩٠ ، ٦٨٤٩ ، ٧٠٥٩) .

قوله « لقد تحجرت واسعاً » : أي ضيقت ما وسّعه الله ، وخصصت به اثنين .

معنا أَحَدًا !! فالتَفَتَ [إليه] النبيُّ صلى الله عليه وسلم، فقال: لقد تَحَجَّرْتَ

ورحمة الله وسعت كل شيء . يقال : « حجرت الأرض واحتجرتها » ، إذا ضربت عليها مناراً تمنعها به عن غيرك .

« أهريقوا » : أي أريقوا . من الإراقة . قال ابن الأثير :

« والهاء في " هرَاق " بدل من همزة " أراق " . يقال : " أرَاقَ الماءَ يُريقه " و " هرَاقَهُ يُهَرِيقه " بفتح الهاء " هرَاقةً " . ويقال فيه " أهْرَقْتُ الماءَ أهرِقُه إهْرَاقاً " ، فيجمع بين البدل والمُبْدَل » .

« السَّجْل » . بفتح السين وسكون الجيم : الدلو الملأى ماء ، ويجمع على « سِجَال » .

وهذا الحديث واضح المعنى في وصف هذا الأعرابي البادي الجافي ، جاء من البادية بجفائه وجهله . فصنع ما يصنع الأحمق الجاهل . حتى علمه معلم الخير صلى الله عليه وسلم . لا يرتاب في معرفة جفاء الرجال وجهله من قرأ الحديث أو سمعه ، مَنْ كان القارئ أو السامع : من عالم أو جاهل . أو ذكي أو غبي ، عربي أو أعجمي .

أفليس عجباً — بعد هذا — أن يغلب الهوى وبغضُ الإسلام ، رجلا مستشرقاً كبيراً ، كنا نظن أنه من أبعد المستشرقين عن أهواء المبشرين . ودناءات المحرفين !! هو المستشرق بروكلمان ، صاحب الكتاب النافع المفيد . كتاب « تاريخ الأدب العربي » ، الذي حاول فيه استقصاء المؤلفات العربية . والقديم منها خاصة ، مع الإشارة إلى مكان النادر والمخطوط منها .

ذلك المستشرق . الذي كنا نتوهمه متسامياً على ما يرتكس فيه إخوانه علماء المشرقيات ، ألف كتاباً آخر في « تاريخ الشعوب الإسلامية » ، ترجمه أستاذان من بيروت ، هما : الدكتور نبيه أمين فارس ، والأستاذ منير البعلبكي ، في خمسة أجزاء . وطبع ببيروت ، وجزؤه الأول طبع سنة ١٩٤٨ إفرنجية .

هذا الرجل الذي كنا نظنه عاقلا ! يقول في الجزء الأول من كتابه (ص ١٦ من الترجمة العربية) ، حين يتحدث عن بلاد العرب قبل الإسلام ، وعن أحوالهم

واسعاً ! ثم لم يَلْبَثْ أَنْ بال في المسجد ! ! فأسْرَع الناسُ إليه ، فقال لهم

الاجتماعية في شمالي الجزيرة . يقول بالحرف الواحد : « والبدوي كائن فردي النزعة ، مفرط الأنانية قبل كل شيء . ولا تزال بعض الأحاديث تسمح للعربي الداخل في الإسلام ، أن يقول في صلاته : اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا أحداً » ! !

هكذا يقول هذا الرجل الواسع الاطلاع على الكتب العربية والمؤلفات الإسلامية ! ! غير الجاهل بكلام العرب . ولا الغافل عن معنى ما يقرأ . والحديث أمامه في كتب السنة كاملا ، ينقل منه حرفاً واحداً . ويدع ما قبله وما بعده ! هذا الرجل الذي أظهرت كلمته أن الإحن والعصبية الصليبية تملأ صدره . وتغطي على بصره وعقله .

حادث فردي ، من بدوي جاهل . لم يمرّ دون أن ينكر عليه الناس ، ودون أن يعلمه المعلم الرفيق ، صلى الله عليه وسلم — : يجعله هذا المفتري الكذاب ، قاعدة عامة لخلق أهل البادية ! يجعل الحادثة الجزئية قاعدة كلية ، وهذا أعجب أنواع الاستنباط فيما رأينا وعلمنا ! !

ولست أدري لماذا عفا عن أهل البادية . فلم يستنبط أيضاً من هذه الحادثة الفردية ، قاعدة كلية أخرى : أن من خلق أهل البادية إذا دخلوا مسجداً ، أو حضروا جمعاً عظيماً من الناس ، أن يبادروا إلى البول في المسجد أو في حضرة الناس ! حتى يكون هذا المستشرق منطقيًّا مع نفسه . والأعرابي صاحب الحادثة صنع الأمرين ! !

ولم يكتف هذا المستشرق بما بدا منه من ذكاء وأمانة ! فافترى على الإسلام الكذبَ الصراح ، حين زعم أنه لا تزال بعض الأحاديث تسمح للعربي الداخل في الإسلام أن يدعو بهذا في صلاته ! أهذا صحيح أم كذب ؟ !

وإن أعجبْ فعجبٌ أن يدع الدكتور عمر فروخ التعليق على كلام هذا المستشرق الكذاب ! وأن يقتصر الأستاذان معربا الكتاب على التعليق ببيان موضع الحديث في بعض كتب السنة ، نقلا عن فهارس المستشرقين .

نعم ، فقد ذكر المترجمان ، في مقدمة الترجمة (ص٧) أنه : « إذ كان في الكتاب بضعة آراء خاصة بالمؤلف ، تتنافى أحياناً مع وجهة النظر الإسلامية ،

رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما بُعِثْتُم مُيَسِّرِين ، ولم تُبعثوا مُعَسِّرِين ، أَهْرِيقُوا عليه دَلْوًا من ماءٍ ، أو سَجْلاً من ماء .

٧٢٥٥ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا فَرَعَةَ ولا عَتِيرةَ .

٧٢٥٦ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ، قال :

فقد عهدنا بالتعليق عليها إلى زميلنا الدكتور عمر فروخ ، أستاذ الفلسفة في كلية المقاصد الإسلامية في بيروت ، وعضو المجمع العلمي العربي بدمشق » ، وأنهما « ليسا في حاجة إلى القول إن هذا لا يفيد ، بالضرورة ، موافقتنا المؤلف على آرائه الباقية جميعاً ، لأننا لم نستهدف بالتعليق إلا تلك الآراء التي تتصل بحياة الرسول وتعاليم الإسلام .

أفلم يقرأ الأستاذان المترجمان هذا الحديث في مصادره التي أشارا إليها حين الترجمة والتعليق؟ إذ أكاد أثق أنهما قرآه ، حين ترجما نص الدعاء ترجمة صحيحة . وما أظن أنهما كانا حافظين لنصه في الذاكرة من قبل . ولو كان لكان أبعد لهما من العذر ! !

أو لم يعرفا ولم يعرف الدكتور عمر فروخ ، من بدائه دينهم ، أنه لا يُعقل عقلا أن بعض الأحاديث لا تزال تسمح للعربي الداخل في الإسلام بهذا الدعاء ؟ ! !

● (٧٢٥٥) إسناده صحيح .

وهو مكرر (٧١٣٥) ، بنحوه . وقد أشرنا إليه هناك .

و « الفرعة » : هي « الفرع » ، كلاهما بفتح الراء . وقد مضى تفسيرها .

● (٧٢٥٦) إسناده صحيح .

ورواه البخاري (١٠ : ٤٦٧) ، عن ابن المديني عن سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد .

ورواه مسلم (٢ : ١٩٧) ، عن عمرو الناقد وابن أبي عمر عن ابن عيينة ،

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقيل له مرةً : رَفَعْتَه ؟ فقال : نعم ، وقال مرةً : يَبْلُغُ به : يقولون : الـكَرْم ، وإنما الـكَرْم قَلْبُ المؤمن

به . بلفظ : « لا تقولوا كرم ، فإن الكرم قلب المؤمن » .

وقوله « وقيل له مرةً : رفعته ؟ فقال : نعم . وقال مرةً : يبلغ به » : الظاهر أن هذا من كلام ابن عيينة ، يحكي به حال الزهري في رفع الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : فمرةً رفعه بلفظ « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » ، وهي التي اقتصر عليها البخاري في روايته . ومرة يذكره غير مصرح بذلك ، فيسأله بعض سامعيه : أهو مرفوع ؟ فيقول : نعم . ومرةً يرفعه بلفظ « يبلغ به » : أي يبلغ به أبو هريرة إلى أعلاه ، فيسنده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكلها ألفاظ صريحة في الرفع ، عند أهل العلم بالحديث . انظر (الباعث الحثيث ، شرحنا لاختصار علوم الحديث ص ٥٠ من الطبعة الثانية) .

وقوله « يقولون : الكرم » إلخ : قال الحافظ في الفتح : « هكذا وقع في هذه الرواية ، من طريق سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري عن سعيد . ووقع في الباب الذي قبله ، من رواية معمر عن الزهري عن أبي سلمة ، بلفظ : لا تسموا العنب كرماً . وهي رواية ابن سيرين عن أبي هريرة عند مسلم . وعنده من طريق همام عن أبي هريرة : لا يقل أحدكم للعنب الكرم . إنما الكرم الرجل المسلم » .

وقال ابن الأثير : « قيل : سمي الكرم كرماً ، لأن الخمر المتخذة منه تحث على السخاء والكرم ، فاشتقوا له منه اسماً . فكره أن يسمى باسم مأخوذ من الكرم ، وجعل المؤمن أولى به . يقال : رجل كرَم ، أي كريم ، وَصْفٌ بالمصدر ، كرجل عدل وضيف » .

وقال الزمخشري في الفائق (٢ : ٤٠٧) : « أراد أن يقرر ويشدّد ما في قوله عز وجل ﴿ إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾ — بطريقة أنيقة ، ومسلك لطيف ، ورمز خلُوب . فبصَّر أن هذا النوع من غير الأناسيّ ، المسمى بالاسم المشتق من الكرَم ، أنتم أحقّاء بأن لا تؤهلوه لهذه التسمية . ولا تطلقوها عليه ، ولا تُسلموها

٧٢٥٧ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ، يَبْلُغُ به النبيَّ صلى الله عليه وسلم : إذا كان يومُ الجمعة ، كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكةٌ ، يكْتُبون الأوَّل فالأوَّل ، فإذا خرج الإمام ، طُوِيَتِ الصُّحُفُ .

٧٢٥٨ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : المُهَجِّر إلى الجمعة كالمُهْدِي بَدَنةً ،

له . غيرة للمسلم تتي . ورَبْأً به أن يشارَك فيما سماه الله به . واختصه بأن جعله صفته . فضلا أن تسمّوا بالكريم مَن ليس بمسلم وتعترفوا له بذلك » .

● (٧٢٥٧) إسناده صحيح .

وهذا الحديث والذي بعده (٧٢٥٨) . رواهما البخاري (٢ : ٣٣٦) . ومسلم (١ : ٢٣٥) . حديثاً واحداً . من طريق الزهري عن أبي عبد الله الأغر . عن أبي هريرة . ثم رواهما مسلم عقب ذلك . حديثاً واحداً أيضاً . من طريق ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة « بمثله » . أعني أنه لم يذكر لفظه . بل أحال على الذي قبله .

وسيأتي الحديثان في المسند أيضاً ، بسياق واحد (٧٥١٠ . ٧٥١١ . ٧٧٥٣ . ٧٧٥٣ م) . من طريق الزهري عن الأغر عن أبي هريرة .

وقد ورد معناه عن أبي هريرة من أوجه أخر . بأسانيد كثيرة . سيأتي كثير منها . إن شاء الله .

وانظر ما مضى في مسند علي بن أبي طالب (٧١٩) .

● (٧٢٥٨) إسناده صحيح .

وقد خرجناه مع الذي قبله .

المهجر . بضم الميم وفتح الهاء وتشديد الجيم المكسورة : من « التهجير » ،

ثم الذي يليه، كالمُهْدِي بقرةً، والذي يليه، كالمُهْدِي كَبْشًا، حتى ذَكَر الدَّجاجةَ والبَيْضةَ.

٧٢٥٩ حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن سعيد عن أبي هريرة: لمّا رفع النبي صلى الله عليه وسلم رأسَه من الركعة الآخِرة من صلاة الصبح قال: اللهم أَنْجِ الوليدَ بنَ الوليد، وسلمةَ بنَ هشام، وعَيَّاش بنَ أبي ربيعة، والمستضعفين بمكة، اللهم اشْدُدْ وَطْأَتكَ على مُضَر، واجعلْها عليهم سِنينَ كَسِنِي يُوسُفَ.

٧٢٦٠ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، أن

وهو التبكير إلى الشيء والمبادرة إليه. وانظر المشارق للقاضي عياض (٢ : ٢٦٥).

● (٧٢٥٩) إسناده صحيح.

ورواه ابن سعد في الطبقات (٩٦/١/٤)، عن الفضل بن دكين عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

ورواه مسلم (١ : ١٨٧)، مطولا، من طريق يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة. ثم رواه من طريق ابن عيينة عن الزهري عن ابن المسيب وحده، ولم يذكر لفظه بل أحال على سابقه، وقال: «إلى قوله: واجعلها عليهم كسني يوسف. ولم يذكر ما بعده».

ورواه البخاري من أوجه كثيرة عن أبي هريرة، منها (٢ : ٢٤٢، و ٨ : ١٧٠). وسيأتي مراراً كثيرة من أوجه.

وانظر ما مضى من حديث ابن عباس (٢٧٤٦، ٣٦١٣)، ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص (٦٣٥٠).

● (٧٢٦٠) إسناده صحيح.

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال سفيانُ مرةً : روايةً : خَمْسٌ من الفِطْرة : الخِتَان ، والاسْتِحْدَادُ ، وقَصُّ الشارب ، وتقليم الأظفار ، ونَتْفُ الإبطِ .

٧٢٦١ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ، أو عن أبي سلمة ، عن أحدهما أو كليهما ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الولَدُ للفِرَاش ، وللعاهِرِ الحَجَرُ .

٧٢٦٢ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ،

وقد مضى (٧١٣٩) ، من رواية معمر عن الزهري .

وقوله « رواية » : هو رفع للحديث أيضاً ، وهو في قوة قوله « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

● (٧٢٦١) إسناده صحيح .

ورواه الجماعة إلا أبا داود ، كما في المنتقى (٣٧٨٨) ، والفتح الكبير (٣ : ٣٠٨) .

وقد مضى معناه مراراً ضمن أحاديث ، (١٧٣ ، ٤١٦ ، ٤٦٧ ، ٨٢٠ ، ٦٦٨١ ، ٦٩٣٣) .

● (٧٢٦٢) إسناده صحيح .

ورواه البخاري (٦ : ٧٦) ، عن ابن المديني عن سفيان ، بهذا الإسناد . ولكن لفظه يدل على أنهم صنفان من الناس ، لا صنف واحد ، كما قد يتبادر من اللفظ الذي هنا ، فلفظ البخاري : « لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر ، ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا أقواماً كأن وجوههم المجانّ المطرقة » .

وكذلك هو في رواية مسلم (٢ : ٣٦٩) ، عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن

يَبْلُغُ به النبيَّ صلى الله عليه وسلم : لا تقومُ الساعة حتى تقاتلوا قوماً كأنَّ وُجوهَهم المَجَانُّ المُطْرَقة ، نِعالُهم الشَّعَر .

٧٢٦٣ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة : جاء رجل من بني فَزَارة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : إن امرأتي وَلَدَتْ ولداً أسْود ! قال : هل لك مِن إبل ؟ قال : نعم ، قال : فما ألوانُها ؟ قال : حُمْرٌ ، قال : هل فيها أَوْرَقُ ؟ قال : إن فيها لَوُرْقاً ، قال : أنَّى أتاه ذلك ؟ قال : عَسَى أن يكون نَزَعه عِرْقٌ ، قال : وهذا عَسَى أن يكون نَزَعه عِرْقٌ .

أبي عمر . كلاهما عن سفيان . بمثل رواية البخاري . ولكن بتأخير ذوي النعال الشعر .

وهذا الذي في رواية الشيخين هو الموافق لسائر روايات الحديث في الصحيحين وغيرهما .

وانظر الفتح الكبير (٣ : ٣٣٤) .

وقد مضى نحو هذا المعنى من حديث أبي بكر الصديق (١٢ ، ٣٣) .

المجان ، بفتح الميم والجيم مخففة وبعد الألف نون مشددة : جمع « مجن » بكسر الميم وفتح الجيم ، وهو الترس . قال ابن الأثير : « يعني الترك » . وقد مضى في حديث أبي بكر أنهم أتباع الدجال .

المطرقة ، بضم الميم وسكون الطاء المهملة : قال ابن الأثير : « أي التراس التي ألبست العقب شيئاً فوق شيء . ومنه : طارَقَ النعل ، إذا صيَّرها طاقاً فوق طاق ، وركب بعضها فوق بعض . ورواه بعضهم بتشديد الراء للتكثير ، والأول أشهر » .

● (٧٢٦٣) إسناده صحيح .

وهو مختصر (٧١٨٩ ، ٧١٩٠) .

٧٢٦٤ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ، يَبْلُغُ به النبيَّ صلى الله عليه وسلم : لا يموتُ لمسلمٍ ثلاثةٌ من الولد فَيَلِجَ النارَ ، إلاّ تَحِلَّةَ القَسَمِ . ٢٤٠/٢

● (٧٢٦٤) إسناده صحيح .

ورواه البخاري (٣ : ٩٨ — ٩٩) عن ابن المديني عن ابن عيينة . بهذا الإسناد .

ورواه مالك في الموطأ (ص ٢٣٥) ، عن الزهري ، به . وسيأتي (١٠١٢٤) ، من طريق مالك . وكذلك رواه البخاري (١١ : ٤٧٢) ، ومسلم (٢ : ٢٩٤) ، من طريق مالك .

ورواه مسلم أيضاً ، من طريق ابن عيينة ، ولم يذكر لفظه كاملا . أحال على رواية مالك قبله .

« تحلة القسم » : بفتح التاء وكسر الحاء المهملة وتشديد اللام المفتوحة ، قال الحافظ في الفتح : « أي ما ينحلّ به القسم ، وهو اليمين . وهو مصدر : حلل اليمين ، أي كفَّرها . يقال : حلل تحليلا ، وتحلة ، وتحلا ، بغير هاء . والثالث شاذّ » .

وقال ابن الأثير : « قيل : أراد بالقسم قوله تعالى ﴿ وإن منكم إلا واردها ﴾ . تقول العرب : ضربه تحليلا ، وضربه تعذيراً ، إذا لم يبالغ في ضربه . وهذا مثل في القليل المفرط في القلة ، وهو أن يباشر من الفعل الذي يقسم عليه المقدارَ الذي يُبِرّ به قَسمه . مثل أن يحلف على النزول بمكان ، فلو وقع به وقعة خفيفة أجزأته ، فتلك تحلة قسمه . فالمعنى : لا تمسه النار إلا مَسَّةً يسيرة ، مثل تحلة قَسم الحالف . ويريد بتحلته : الورود على النار والاجتيازَ بها . والتاء في " التحلة " زائدة » .

وتفسير ذلك بالورود ، سيأتي (٧٧٠٧) ، من رواية عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ، وفي آخره : « يعني الورود » . وهو من تفسير الزهري . فقد رواه الطيالسي (٢٣٠٣) ، عن زمعة عن الزهري ، وفي آخره : « قال الزهري : كأنه

٧٢٦٥ حدثنا سفيان عن الزهري [عن أبي هريرة] ، يَبْلُغُ به

يريد هذه الآية : ﴿ وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتما مقضيا ﴾ » . وسيأتي الحديث أيضاً (١٠٢١٣) ، عن وكيع عن زمعة عن الزهري ، ولكن لم يذكر فيه تفسير الزهري .

وانظر تفسير ابن كثير (٥ : ٣٩١ — ٣٩٢) .

وانظر أيضاً ما مضى من حديث ابن مسعود (٤٣١٤) .

● (٧٢٦٥) إسناده صحيح ، على ما في ظاهره من الانقطاع ، كما سنبينه ، إن شاء الله .

وهذا الحديث وقع في إسناده سقط في (ع) ، جعل ظاهره أنه مع الذي بعده حديث واحد . فلذلك جعلناهما برقم واحد . عند ترقيم المسند في أول عملنا فيه . ثم جاءت مخطوطة (م) موافقة للمطبوعة في هذا الحذف . ولكنا وجدنا بعد ذلك مخطوطة (ك) على الصواب ، جعل فيها الحديثان بإسنادين . فارتفع الإشكال عنهما ، واضطررنا للفصل بينهما ، وجعلنا لثانيهما الرقم نفسه مكرراً .

فالحديث الأول : « جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً » . رواه أحمد عن سفيان بن عيينة « عن الزهري [عن أبي هريرة] ، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم » . وقد سقطت كلمة [عن أبي هريرة] ، من (ع م) ، وهي ثابتة في (ك) ، على الصواب ، فزدناها منها .

وهذا ظاهره الإرسال ، بين الزهري وأبي هريرة ، فقال سفيان عقب روايته : « أراه عن سعيد عن أبي هريرة » . يعني أن ابن عيينة نسي ، ولكنه يرجح أنه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة .

فلو كان هذا وحده ، كان موضع شك في صحة الإسناد . ولكن الحديث ثابت عن أبي هريرة بغير هذا الإسناد .

فقد رواه ابن ماجة (١ : ١٠٣) ، من طريق عبد العزيز بن أبي حازم ، ومن طريق إسمعيل بن جعفر ، كلاهما عن العلاء ، وهو ابن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي ، عن أبيه عن أبي هريرة .

النبيَّ صلى الله عليه وسلم : جُعِلَتْ لي الأرضُ مسجداً وطَهُوراً . قال سفيانُ : أُراه عن سعيد عن أبي هريرة .

ورواه مسلم (١ : ١٤٧) ، من طريق إسمعيل بن جعفر عن العلاء ، بهذا الإسناد . ضمن حديث مطول ، أوله : « فضلت على الأنبياء بست » . فذكر منها : « وجعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً » . وسيأتي هذا في المسند (٩٣٢٦) ، من طريق العلاء . ثم روى مسلم بعده ، من طريق يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً ، بعض هذه الخصال ، ولكن لم يذكر منها لفظ « وجعلت لي الأرض » . فالظاهر عندي أن الزهري هو الذي كان يشك في هذه الكلمة أنه سمعها من ابن المسيب ، فلذلك أعرض مسلم عن ذكرها في هذا الإسناد والأسانيد التي بعده . في حين أنه ذكرها كلها عقب الأحاديث التي فيها جعل الأرض مسجداً . فليس لها مناسبة بالباب إلا هذا المعنى .

وأيا ما كان . فالحديث صحيح من حديث أبي هريرة . ومعناه ثابت من أحاديث كثير من الصحابة .

وقد أخطأ الحافظ السيوطي ، حين ذكر لفظه منفرداً في الجامع الصغير (٣٥٩٤) ، ونسبه لابن ماجة من حديث أبي هريرة . ثم رمز له برمز الضعف ، وسها المناوي في شرحه عن أن يعقب عليه . أخذاً بظاهر إسنادي ابن ماجة ، إذ رواه عن شيخين له ، فيهما كلام لا يؤثر ، وهذان الشيخان رواه له أحدهما عن عبد العزيز بن أبي حازم ، والآخر عن إسمعيل بن جعفر ، كلاهما عن العلاء ! وفات السيوطي والمناوي أن الحديث ضمن حديث مطول في صحيح مسلم من هذا الوجه ، كما أشرنا إليه . ورواه مسلم عن ثلاثة شيوخ ثقات عن إسمعيل بن جعفر .

وقد مضى معناه ضمن حديث عبد الله بن عمرو (٧٠٦٨) .

وسيأتي معناه أيضاً ، من حديث أبي هريرة مطولا ومختصراً (٧٣٩٧ ، ٩٧٠٣ ، ١٠٥٢٤) .

٧٢٦٥م [حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة] ، رواية : أَسْرِعوا بجنائزكم ، فإن كان صالحاً قَدَّمْتُمُوه إليه ، وإن كان سوى ذلك ، فشَرٌّ تَضَعُونه عن رقابكم .

وقال مرةً أخرى: يَبْلُغُ به النبيَّ صلى الله عليه وسلم : أَسْرِعُوا بالجَنَازة ، فإِنْ تَكُ صالحةً ، خَيْرٌ تقدِّموها إليه .

● (٧٢٦٥م) إسناده صحيح .

ورواه البخاري (٣ : ١٤٧ – ١٤٨) . ومسلم (١ : ٢٥٨) . كلاهما من طريق ابن عيينة ، بهذا الإسناد نحوه .

وقد سقط أول إسناد هذا الحديث في نسختي المسند (ع م) . وهو ثابت في (ك) . فأثبتناه بين معقفين . إذ جزمنا بأنه الصواب . وآية ذلك : أنه أخرجه الشيخان بهذا الإسناد . ولو كان تابعاً للإسناد قبله ، الذي فيه شك سفيان في وصله ، لما أخرجاه من هذا الوجه إن شاء الله ، كما لم يخرجا الحديث السابق « جعلت لي الأرض » ، من هذا الوجه الذي فيه الشك في وصله . على ثبوت صحته من أوجه أخر كثيرة ، كما بينا من قبل .

والرواية الثانية لسفيان « فإن تك صالحة خير تقدموها إليه » . هكذا ثبتت في الأصول الثلاثة . وفي نسخة بهامش (ك) « تقدمونها » . ورواية البخاري : « فإن تك صالحة فخير تقدمونها إليه » . ورواية مسلم : « فخير تقدمونها عليه » .

وسيأتي أيضاً (٧٢٦٩ ، ٧٢٧٠ ، ٧٧٥٩ ، ٧٧٦٠ ، ٧٧٦١ ، ١٠٣٣٧) .

وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود (٣٧٣٤ ، ٣٩٣٩ ، ٣٩٧٨ ، ٤١١٠) .

وانظر أيضاً ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٤٩٧ ، ٧٩٠١ ، ٧٩١٦ ، ٨٧٤٥ ، ١٠١٤١ ، ١٠٤٩٨) .

وانظر أيضاً طبقات ابن سعد (٤ / ٢ / ٦٢) .

٧٢٦٦ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : إذا هَلَكَ كسرى فلا كسرى بعدَه ، وإذا هلك قيصرُ فلا قيصرَ بعدَه ، والذي نفس محمد بيده ، لَتُنْفِقُنَّ كنوزَهما في سبيل الله .

٧٢٦٧ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ، يَبْلُغُ به النبيَّ صلى الله عليه وسلم : يُوشِكُ أن ينزلَ فيكم ابنُ مريم حَكَماً

● (٧٢٦٦) إسناده صحيح .

وهو مكرر (٧١٨٤) .

● (٧٢٦٧) إسناده صحيح .

ورواه البخاري (٥ : ٨٦) ، عن ابن المديني عن سفيان بن عيينة . بهذا الإسناد . وكذلك رواه مسلم (١ : ٥٤) ، بأسانيد من رواية ابن عيينة . ولكنه لم يذكر لفظه كاملا . أحال على ما قبله .

ورواه البخاري (٤ : ٣٤٣) . ومسلم أيضاً ، من طريق الليث عن الزهري .

وسيأتي مراراً ، مطولا ومختصراً ، منها (٧٦٦٥ ، ٧٨٩٠ ، ١٠٩٥٧) .

وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود (٣٥٥٦) ، وفي مسند عبد الله بن عمرو بن العاص (٦٥٥٥) .

وقد لعب المجددون ، أو المجرّدون ، في عصرنا الذي نحيا فيه، بهذه الأحاديث الدالة صراحة على نزول عيسى ابن مريم عليه السلام ، في آخر الزمان ، قبل انقضاء الحياة الدنيا — : بالتأويل المنطوي على الإنكار تارة ، وبالإنكار الصريح أخرى! ذلك أنهم — في حقيقة أمرهم — لا يؤمنون بالغيب ، أو لا يكادون يؤمنون . وهي أحاديث متواترة المعنى في مجموعها ، يعلم مضمون ما فيها من الدين بالضرورة . فلا يجديهم الإنكار ولا التأويل .

مُقْسِطاً ، يَكْسِرُ الصَّلِيبَ ، ويَقْتُلُ الخنزيرَ ، ويَضَعُ الجِزْيَةَ ، ويَفِيضُ المالُ ، حتى لا يَقْبَلَه أحدٌ .

٧٢٦٨ حدثنا سفيان عن الزهري ، سَمِعَ ابنَ أُكَيمة يُحَدِّثُ

وقد ذكر الحافظ ابن كثير طائفة طيبة جمة ، من الأحاديث الصحاح الواردة في ذلك ، في تفسيره (٣ : ١٥ — ٢٣) . ثم قال : « فهذه أحاديث متواترة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، من رواية أبي هريرة ، وابن مسعود ، وعثمان بن أبي العاص ، وأبي أمامة ، والنواس بن سمعان ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، ومجمع بن جارية ، وحذيفة بن أسيد ، رضي الله عنهم . وفيها دلالة على صفة نزوله ، ومكانه ، من أنه بالشأم ، بل بدمشق ، عند المنارة الشرقية ، وأن ذلك يكون عند إقامة صلاة الصبح . وقد بنيت في هذه الأعصار ، في سنة — ٧٤١ — إحدى وأربعين وسبعمائة ، منارة للجامع الأموي ، بيضاء ، من حجارة منحوتة ، عوضاً عن المنارة التي هدمت بسبب الحريق المنسوب إلى صنيع النصارى ، عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة . وكان أكثر عمارتها من أموالهم . وقويت الظنون أنها هي التي ينزل عليها المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام ، فيقتل الخنزير ، ويكسر الصليب ، ويضع الجزية ، فلا يقبل إلا الإسلام ، كما تقدم في الصحيحين . وهذا إخبار من النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ، وتقرير وتشريع وتسويغ له على ذلك ، في ذلك الزمان ، حيث تنزاح عللهم ، وترتفع شبههم من أنفسهم . ولهذا كلهم يدخلون في دين الإسلام ، متابعين لعيسى عليه السلام ، وعلى يديه . ولهذا قال الله تعالى : ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمننّ به قبل موته ﴾ الآية » .

وانظر أيضاً فتح الباري (٦ : ٣٥٥ — ٣٥٨) ، حيث روى البخاري هذا الحديث ، من وجه آخر ، مطولا .

● (٧٢٦٨) إسناده صحيح .

ابن أكيمة : هو عمارة بن أكيمة الليثي ، ثم الجندعي ، المدني ، وهو تابعي

سعيدَ بنَ المسيب ، يقول : سمعتُ أبا هريرة يقول : صلى بنا رسول الله

ثقة . ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن سعد في الطبقات (٥ : ١٨٥) : « توفي سنة ١٠١ ، وهو ابن ٧٩ سنة . روى عن أبي هريرة ، روى عنه الزهري حديثاً واحداً . ومنهم من لا يحتج به ، يقول : هو شيخ مجهول » . وذكر ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣ / ١ / ٣٦٢) أنه سأل عنه أباه ؟ فقال : « هو صحيح الحديث ، حديثه مقبول » . وقال يحيى بن معين : « كفاك قول الزهري : سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب » . يريد بذلك أن سعيد بن المسيب ، وهو من كبار التابعين ، ومن أعلم الناس بحديث أبي هريرة ، قبل هذا الحديث من ابن أكيمة وسمعه منه ، بحضرة تلميذه ابن شهاب الزهري . وكفى من هذا أيضاً أن مالكاً روى الحديث عن الزهري ، كما سيجيء في التخريج . ومالك من أعلم الناس بأهل المدينة ، وبنقد رواياتهم ، ومعرفة الثقة من غير الثقة منهم .

وقد اختلف في اسم ابن أكيمة هذا . والصحيح أنه « عمارة » ، وهو الذي اقتصر عليه ابن سعد وابن أبي حاتم . وذكره مسلم في كتاب المنفردات والوحدان (ص١١) في الذين انفرد الزهري بالرواية عنهم ، فقال : « وابن أكيمة الليثي ، ويقال : اسمه عمارة » . فلم يذكر الأقوال الأخر .

« أكيمة » : بضم الهمزة مصغراً .

« الجندعي » : بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وضمها . قال ابن دريد في الاشتقاق (ص ١٠٥) : « بنو جندع بن ليث . يقال : جندُع وجندَع ، واحد الجنادع . والجنادع : الخنافس الصغار تُرى عند حِجَرة الضِّباب ومكامن الأفاعي . قال الخليل : إذا كان ثاني الاسم على "فُعلَل" نون أو همزة ، فأنت فيه بالخيار بين الفتح والضم ، نحو : جندَب وجندُب ، وجندَع وجندُع » . وقد نص السمعاني في الأنساب وابن الأثير في اللباب على أن « جندع » : بطن من ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة .

وأخطأ مصحح التهذيب (٧ : ٤١٠) ، فرسمه « الخبذعي » ! وضبطه في الهامش ، نقلا عن القاموس ، بأنه بوزن « جعفر » ، بموحدة بين معجمتين ، وأنه

صلى الله عليه وسلم صلاةً ، يَظُنُّ أَنها الصبح ، فلما قضى صلاتَه قال : هل

« أبو قبيلة من همدان ، وهو ابن مالك بن ذي بارق » ! وهو خطأ إلى خطأ ، فإن « ابن أكيمة » « ليثي » دون خلاف . وأما « الخبذعي » فيكون « همدانيا » ثم « بارقيا » ! وأين هذا من ذاك ؟ ! وضبط صاحب القاموس « خبذع » بوزن « جعفر » ، خطأ أيضاً ، صوابه أنه بكسر الخاء المعجمة . نص على ذلك السمعاني في الأنساب ، وابن الأثير في اللباب ، وبذلك ضبطه أيضاً الذهبي في المشتبه (ص ١٢٠) .

وقوله في الإسناد : « عن الزهري سمع ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب » ، هذا هو الصواب . أي أن الزهري حضر مجلس سعيد بن المسيب حين حدثه ابن أكيمة بهذا الحديث عن أبي هريرة . فالحديث حديث ابن أكيمة عن أبي هريرة مباشرة . سمعه منه سعيد بن المسيب والزهري ، وحكى الزهري ذلك . وعلى هذا أطبقت روايات هذا الحديث التي سنذكرها : أنه « عن الزهري عن ابن أكيمة عن أبي هريرة » .

وهو الذي يدل عليه ثناء ابن معين — الذي نقلنا آنفاً — على ابن أكيمة : « كفاك قول الزهري : سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب » .

ووقع في نسخ المسند الثلاثة هنا : « يحدث عن سعيد بن المسيب » ، بزيادة « عن » . فيوهم ظاهره أن الزهري سمعه من ابن أكيمة عن ابن المسيب . وهو خطأ واضح . لما ذكرنا . وجاء على الصواب في المخطوطة العتيقة (ص) ، التي هي قطعة من المسند ، فيها مسند أبي هريرة ، والتي وصفناها في (ص ٨١ — ٨٢) من هذا الجزء .

والحديث رواه أبو داود (٨٢٧ = ١ : ٣٠٦ عون المعبود) ، عن مسدد ، وأحمد بن محمد المروزي ، ومحمد بن أحمد بن أبي خلف ، وعبد الله بن محمد الزهري ، وابن السرح — : كلهم عن ابن عيينة عن الزهري ، قال : « سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب » ، فذكره بنحوه .

ثم قال أبو داود : « قال مسدد في حديثه : قال معمر : فانتهى الناس عن

قرأَ منكم أحدٌ ؟ قال : رجل : أنا ، قال : أقول : مالي أُنازَعُ القرآن ؟

القراءة فيما جهر به رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال ابن السرح في حديثه : قال معمر عن الزهري : قال أبو هريرة : فانتهى الناس . وقال عبد الله بن محمد الزهري ، من بينهم : قال سفيان : وتكلم الزهري بكلمة لم أسمعها ، فقال معمر : إنه قال : فانتهى الناس » .

ورواه البيهقي (١ : ١٥٧ — ١٥٨) ، من طريق أبي داود ، بهذه الأسانيد ، ومن طريق علي بن المديني « حدثنا سفيان حدثنا الزهري . حفظته من فيه » إلخ . وقال في آخره : « قال علي بن المديني : قال سفيان : ثم قال الزهري شيئاً لم أحفظه . انتهى حفظي إلى هذا ، [يعني إلى قوله : مالي أنازع القرآن] . وقال معمر عن الزهري : فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال علي[هو ابن المديني] : قال لي سفيان يوماً : فنظرت في شيء عندي ، فإذا هو : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح . بلا شك » .

ورواه ابن ماجة (١ : ١٤٤ — ١٤٥) ، عن أبي بكر بن أبي شيبة وهشام بن عمار ، كلاهما عن ابن عيينة ، بهذا . ولم يذكر قول معمر .

ثم رواه عقبه ، عن جميل بن الحسن عن عبد الأعلى عن معمر عن الزهري ، بهذا الإسناد ، « فذكر نحوه . وزاد فيه : قال : فسكتوا بعدُ فيما جهر فيه الإمام » .

فمجموع هذه الروايات يشرح هذا الإسناد ، ويرفع ما فيه من غموض على من لم يمارس صناعة الحديث :

فأما أولا ، فإن كلمة ابن المديني عن سفيان أنه نظر في شيء عنده ، تدل على أن الشك في قوله « يظن أنها الصبح » ، هو من سفيان ، ثم وجد في كتابه الجزم بأنها صلاة الصبح ، ويرفع هذا الشك .

وأما ثانياً ، فإنه يدل على أن قوله في آخر الإسناد « قال معمر عن الزهري » ، إلخ ، هو من قول سفيان ، حين سمع الحديث هو ومعمر من الزهري . لم يسمع آخره ، وهو قوله « فانتهى الناس » ، خفيت عليه هذه الكلمة ، كما قال هو نفسه ، فأخبره بها معمر الذي سمعها . فلم يرض لنفسه أن يدلسها ويرويها عن الزهري مباشرة

قال مَعْمر عن الزهري : فانتَهى الناسُ عن القراءة فيما يَجْهَرُ به رسول الله

وهو يسمعها منه . فأخبر أنه سمعها من معمر عن الزهري متصلة بالحديث .

وكذلك رواه الرواة غير سفيان عن معمر . رووا هذه الكلمة متصلة بالحديث غير منفصلة :

كما صرح بذلك ابن السرح . شيخ أبي داود . حين رواه عن ابن عيينة ، فروى عنه أنه قال : « قال معمر عن الزهري : قال أبو هريرة : فانتهى الناس » . يعني أن معمراً حدث سفيان بهذه الكلمة في مجلس الزهري ، إذ لم يسمعها سفيان . فهي متصلة بالإسناد نفسه ، لا منفصلة عنه من كلام الزهري . كما يوهم بعض الناس . ولا منقطعة . برواية الزهري عن أبي هريرة ، إذ حدث بها معمر سفيانَ في مجلس السماع .

وكذلك وصلها بالحديث عن معمر . عبد الأعلى ، كما ذكرنا في رواية ابن ماجة .

وكذلك وصلها به عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ، بهذا الإسناد ، فيما سيأتي في المسند (٧٨٠٦) .

وكذلك وصلها عن الزهري — : مالك الإمام . فروى الحديث في الموطأ (ص ٨٦ — ٨٧) . عن الزهري . بهذا الإسناد ، وآخره هكذا : « فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني أقول مالي أنازع القرآن . فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيما جهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقراءة ، حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

وليس من شك أن هذا السياق صريح في أن هذه الكلمة الأخيرة من أصل الحديث ، لا مدرجة ولا منفصلة . وعلى هذا الوجه رواه الأئمة الحفاظ من طريق مالك .

فرواه أحمد ، فيما سيأتي (٧٩٩٤) ، عن عبد الرحمن بن مهدي عن مالك . وكذلك رواه أبو داود (٨٢٦ = ١ : ٣٠٥ — ٣٠٦ عون المعبود) عن القعنبي . ورواه الترمذي (١ : ٢٥٤ — ٢٥٥) عن الأنصاري عن معن . ورواه النسائي

صلى الله عليه وسلم . قال سفيان : خَفِيَتْ عليَّ هذه الكلمة .

(١ : ١٤٦) عن قتيبة . ورواه البيهقي (٢ : ١٥٧) من طريق إسمعيل بن إسحق القاضي ، ومن طريق أبي داود ، كلاهما عن القعنبي — : كلهم عن مالك عن الزهري ، به .

فهؤلاء أثبت الرواة عن الزهري : مالك ثم معمر ثم ابن عيينة . رووها متصلة عن الزهري . فمن الناسُ بعدهم ؟ ! قال حرب : « قلت لأحمد : مالك أحسن حديثاً عن الزهري ، أو ابن عيينة ؟ قال : مالك . قلت : فمعمر ؟ فقدم مالكاً ، إلا أن معمراً أكبر » . وقال عبد الله بن أحمد : « قلت لأبي : من أثبتُ أصحاب الزهري ؟ قال : مالك أثبت في كل شيء » . وقال الحسين بن حسن الرازي : سألت ابن معين : من أثبت أصحاب الزهري ؟ قال : مالك . قلت : ثم من ؟ قال : معمر » .

وابن عيينة ، في هذه الرواية ، كأنه سمع الكلمة من الزهري ، لأنها وإن خفيت عليه من لفظ الزهري ، إلا أن معمراً أخبره بها في المجلس نفسه ، فكأنها أعيدت من لفظ الشيخ ، إذ كان ذلك بحضرته .

وقد تابعهم على ذلك يونس وأسامة بن زيد . قال أبو داود ، بعد رواية طريق مالك : « روى حديث ابن أكيمة هذا : معمر ويونس وأسامة بن زيد عن الزهري ، على معنى مالك » .

ولكن جاءت حكاية ابن عيينة ، التي فيها أن معمراً ذكر له هذه الكلمة ، فأوقعت الشبهة عند بعض العلماء في أنها كلمة مدرجة في الحديث من الزهري . خصوصاً وأن بعض الرواة ذكرها بلفظ يوهم ذلك ، حين قال : « قال الزهري » ! في حين أن المراد واضح : أن معمراً يخبر سفيان عن قول الزهري المتصل بالحديث ، الذي خفي سماعه بالمجلس على سفيان . لا أنه يريد أن هذا الكلام مستقل مفصول عن الحديث . وآية ذلك : أن رواية معمر نفسها ، من غير طريق سفيان ، ليس فيها هذا الفصل بين الكلامَيْن . وأن رواية ابن السرح ، التي رواها أبو داود ،

. . . .

فيها التصريح القاطع بذلك ، النافي لكل تأويل . إذ قال : « قال معمر عن الزهري : قال أبو هريرة : فانتهى الناس » .

وزاد المشتبهين شبهة : أن ابن جريج وعبد الرحمن بن إسحق روياه عن الزهري ، فلم يذكرا فيه الكلمة الأخيرة ، وانتهى حديثهما إلى قوله « مالي أنازع القرآن » . وسنأتي رواية ابن جريج (٧٨٢٠) ، ورواية عبد الرحمن بن إسحق (١٠٣٢٣) .

وليس في هذا ما تعلل به روايات مالك ومعمر وسفيان عن معمر بمجلس الزهري ، فإن الثلاثة أئمة ثقات . وزيادة الثقة مقبولة .

ولكن المتأخرين تمسكوا بكلمات لبعض العلماء المتقدمين ، دون حجة ولا برهان : فمن كلام المتقدمين ، ما قال أبو داود ، بعد رواية الحديث من الطريقين : « ورواه عبد الرحمن بن إسحق عن الزهري ، وانتهى حديثه إلى قوله : مالي أنازع القرآن . ورواه الأوزاعي عن الزهري . قال فيه : قال الزهري : فاتعظ المسلمون بذلك . فلم يكونوا يقرؤون معه فيما يجهر به ، صلى الله عليه وسلم . قال أبو داود : سمعت محمد بن يحيى بن فارس ، قال : قوله " فانتهى الناس " من كلام الزهري » !

وقال الترمذي — بعد رواية الحديث : « وروى بعض أصحاب الزهري هذا الحديث ، وذكر هذا الحرف ، قال : قال الزهري : فانتهى الناس عن القراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

ونقل الحافظ في التلخيص (ص ٨٧) عن البخاري أنه ذهب — في كتاب التاريخ — إلى أن هذه الكلمة مدرجة من كلام الزهري . والقسم الذي فيه ترجمة « ابن أكيمة » من التاريخ الكبير لم يطبع . ولكن كلام البخاري رواه البيهقي بإسناده إليه (٢ : ١٥٨) . أنه قال : « هذا الكلام من قول الزهري » .

ورواية الأوزاعي ، التي أشار إليها أبو داود ، رواها البيهقي (٢ : ١٥٨) ، من طريق الوليد بن مزيد عن الأوزاعي : « حدثني الزهري عن سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة » ، فذكر الحديث ، وقال في آخره : « قال الزهري : فاتعظ المسلمون بذلك ، فلم يكونوا يقرؤون » !

. . . .

ومما لا شك فيه أن هذه الرواية خطأ من الأوزاعي ، أو ممن روى عنه . ولكن البيهقي — سامحه الله — لم ير بأساً أن يجعلها خطأ في الإسناد ، وصواباً فيما يريد أن يحتج له من الإدراج ! فقال : « حفظ الأوزاعي كون هذا الكلام من قول الزهري ، ففصله عن الحديث . إلا أنه لم يحفظ إسناده ! والصواب ما رواه ابن عيينة عن الزهري ، قال : سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب » ! !

ثم أنا لا أزال أعجب من دعوى « الإدراج » هذه ! فإن « الإدراج » هو أن يذكر الراوي كلاماً من عنده أو من كلام غيره يدرجه في لفظ الحديث . أفهذا هكذا ؟ ! كلا : إن هذا — ان صح ما ذهبوا إليه — يكون رواية لأول الحديث بإسناد متصل ، ثم رواية لآخره بإسناد مرسل . لأنه لو كان من كلام الزهري ، كان معناه : أن الزهري يروي عن هذه الحادثة : أن الناس انتهوا بعد ذلك من القراءة خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يجهر فيه .

فيكون هذا القسم من الحديث — إن صح ما ذهبوا إليه — مروياً عن الزهري مرسلا ، ومروياً عنه في طرق أخرى موصولا ، والوصل زيادة من ثقة ، بل من ثقات ، فهي مقبولة يقيناً ، خصوصاً إذا ذهبنا إلى الترجيح ، برجحان رواية مالك ومن معه . وهذا بديهي لا شك فيه .

وكل الذي ألجأهم إلى هذا التكلف والعنت ، ظنهم أن هذه الكلمة تردُّ على قول من ذهب إلى وجوب قراءة الفاتحة على المأموم ، مطلقاً ، أسر الإمام أم جهر .

ولله در الترمذي ، لم يقبل تعليل هذه الزيادة ، ولم ير فيها ما ينفي وجوب القراءة على المأموم ، فقال :

« وليس في هذا الحديث ما يدخل على من رأى القراءة خلف الإمام ، لأن أبا هريرة هو الذي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث ، وروى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ، فهي خداج ، غير تمام . فقال له حامل الحديث : إني أحياناً أكون وراء الإمام ؟ قال : اقرأ بها في نفسك . وروى أبو عثمان النهدي عن أبي هريرة ،

٧٢٦٩ حدثنا علي بن إسحق حدثنا عبد الله، يعني ابنَ المبارك، أخبرنا يُونس عن الزهري حدثنا أبو أُمامة بن سَهْل أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: أَسْرِعوا بالجَنازة، فإن كانتْ صالحةً قَرَّبتموها إلى الخير، وإن كانت غيرَ ذلك شَرٌّ تَضَعُونه عن رقابكم.

[قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: ووافقَ سفيانَ مَعْمَرٌ وابنُ أبي حَفْصَةَ.

قال: أمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أنادي. أن: لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب».

وهذا كلام في الذروة العليا من التحقيق.

وقوله «مالي أنازع القرآن»: بفتح الزي. بالبناء لما لم يسم فاعله. أي أجاذب في قراءته. إذ جهر الرجل بالقراءة خلفه. فشغله عن قراءته. من «النزع». وهو الجذب والقلع.

● (٧٢٦٩) إسناده صحيح.

أبو أمامة بن سهل بن حنيف: مضت ترجمته (٦٥٢٠).

والحديث مكرر (٧٢٦٥ م). رواه أحمد هناك عن سفيان عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة. وقال الحافظ في الفتح (٣: ١٤٧): «كذا قال سفيان. وتابعه معمر وابن أبي حفصة. عند مسلم. وخالفهم يونس، فقال: «عن الزهري حدثني أبو أمامة بن سهل عن أبي هريرة. وهو محمول على أن للزهري فيه شيخين». وهذا هو الصحيح.

والرواية التي هنا هي رواية يونس عن الزهري عن أبي أمامة. وقد قال أحمد، عقب هذا الحديث: «وافق سفيان معمر وابن أبي حفصة».

وستأتي رواية ابن أبي حفصة عقب هذه الرواية. وتأتي مرة أخرى (٧٧٦٠).

٧٢٧٠ حدثنا علي بن إسحق عن ابن المبارك عن ابن أبي حَفْصَة .

٧٢٧١ حدثنا سفيان عن الزهري عن حَنْظلةَ الأسْلَمي سمع أبا هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذي نفسُ محمد بيده ، لَيُهِلَّن ابنُ مريمَ بفجّ الرَّوْحَاء ، حَاجًّا أو مُعتمرًا ، أو لَيُثَنِّيَنَّهُمَا .

وستأتي رواية معمر (٧٧٥٩) . وسيأتي الحديث من رواية يونس ، مرة أخرى كهذه الرواية (٧٧٦١) .

وقد رواه مسلم كذلك (١ : ٢٥٨ – ٢٥٩) . من طريق معمر ، ومن طريق ابن أبي حفصة ، كلاهما عن الزهري عن ابن المسيب . ورواه أيضاً ، من طريق يونس بن يزيد عن الزهري عن أبي أمامة .

وللحديث إسناد آخر صحيح ، من وجه آخر عن أبي هريرة ، فسيأتي (١٠٣٣٧) . من رواية أيوب عن نافع عن أبي هريرة . ولم يشر الحافظ إلى هذا الوجه .

● (٧٢٧٠) إسناده صحيح .

وهو مكرر ما قبله ، يريد به بيان إسناد ابن أبي حفصة عن الزهري عن سعيد بن المسيب ، كما أشار إليه الإمام عقب الحديث السابق .

● (٧٢٧١) إسناده صحيح .

حنظلة الأسلمي : هو حنظلة بن علي بن الأسقع الأسلمي المدني ، وهو تابعي ثقة . وثقه النسائي وغيره ، وترجمه البخاري في الكبير (٢ / ١ / ٣٥ – ٣٦) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/٢/٢٣٩ – ٢٤٠) ، وابن سعد في الطبقات (٥ : ١٨٦) .

والحديث رواه مسلم (١ : ٣٥٦ – ٣٥٧) . من طريق سفيان بن عيينة بهذا الإسناد . ثم رواه أيضاً من طريق الليث ، ومن طريق يونس ، كلاهما عن الزهري ، مثله .

٧٢٧٢ حدثنا سفيان عن الزهري عن أَبي سلَمة وسليمان بن يَسَار ، سمعا أبا هريرة ، يَبْلُغُ بِهِ النبيَّ صلى الله عليه وسلم : إن اليهود والنصارى لا يَصْبُغُون ، فخالِفُوهم .

٧٢٧٣ حدثنا سفيان عن الزهري عن عبد الرحمن الأعرج ،

وسيأتي من أوجه أخر ، مطولا ومختصراً (٧٦٦٧ ، ٧٨٩٠ ، ١٠٦٧١ ، ١٠٩٨٧) .

وقد نقله ابن كثير في التفسير (٣ : ١٥) عن هذا الموضع من المسند .

وانظر في نزول عيسى عليه السلام ، ما مضى (٧٢٦٧) .

« فجّ الروحاء » : قال ياقوت : « بين مكة والمدينة ، كان طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بدر ، وإلى مكة ، عام الفتح ، وعام الحج » .

● (٧٢٧٢) إسناده صحيح .

سليمان بن يسار : سبقت ترجمته (٦١٨٩) ، ونزيد هنا أنه ترجمه أيضاً ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٤٩/١/٢) ، وابن سعد في الطبقات (٢/٢/ ١٣٢ ، و ٥ : ١٣٠) ، وقال : «كان ثقة عالياً رفيعاً فقيهاً ، كثير الحديث » .

والحديث رواه البخاري (١٠ : ٢٩٩) ، ومسلم (٢ : ١٦٠) ، كلاهما من طريق سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد .

ورواه أيضاً البخاري (٦ : ٣٦١ — ٣٦٢) ، من طريق إبرهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب ، هو الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، وحده ، عن أبي هريرة .

وسيأتي بأسانيد عن الزهري (٧٥٣٣ ، ٨٠٦٩ ، ٩١٩٨) .

وانظر ما مضى (١٤١٥ ، ٢٤٧٠ ، ٤٦٧٢) .

● (٧٢٧٣) إسناده صحيح .

الأعرج : هو عبد الرحمن بن هرمز ، سبق توثيقه (٦١٦٣) ، ونزيد هنا أنه

قال : سمعت أبا هريرة يقول : إنكم تزعمون أن أبا هريرة يُكثر الحديثَ على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، [واللهُ المَوْعِدُ ، إني كنتُ امرءًا مسكينًا ، أَلْزَمُ رسول الله صلى الله عليه وسلم] على مِلْءِ بَطْني ، وكان المهاجرون يَشْغَلُهم الصَّفْق بالأسواق ، وكانت الأنصار يَشْغَلهم القيامُ على أموالهم ، فحضَرْتُ من النبي صلى الله عليه وسلم مجلساً ، فقال : من يَبْسُطْ رداءه حتى أَقْضِيَ مقالتي ثم يقبضَه إليه ، فلنْ يَنْسَى شيئاً سمِعَه منّي ؟ وبَسطتُ بُرْدَةً عليّ ، حتى قَضَى حديثَه ، ثم قَبَضْتُها إليّ ، فو الذي نفسي بيده، ما نَسِيتُ شيئاً بعد أن سمِعْتُه منه .

ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٩٧/٢/٢) . وابن سعد في الطبقات (٥ : ٢٠٩) .

والحديث رواه البخاري (١٣ : ٢٧١ — ٢٧٢) . عن ابن المديني عن سفيان بن عيينة . بهذا الإسناد . وكذلك رواه مسلم (٢ : ٢٦١) . من طريق سفيان . بنحوه .

وسيأتي مطولا (٧٦٩١) . من رواية معمر عن الزهري .

وانظر الحديثين اللذين بعد هذا . وانظر أيضاً (٨٣٩٠ ، ١٠٧٣٣) .

وانظر أيضاً ما مضى في مسند عبد الله بن عمر (٤٤٥٣) .

والزيادة التي بين معقفين [والله الموعد . . .] إلخ . سقطت خطأ من الناسخين في (ع م) . وكتب موضعها في (ك) « وكنت امرءاً ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم » . ثم ضرب عليها كاتب النسخة ، وأثبت بالهامش النص الذى زدناه ، وعليه علامة الصحة . فرجحنا أنه هو الصواب . لذلك ، ولأنه يوافق رواية البخاري عن ابن المديني عن سفيان ، بهذا الإسناد ، حرفاً بحرف .

قوله « والله الموعد » : بفتح الميم وسكون الواو وكسر العين ، قال القاضي عياض

٧٢٧٤ حدثنا إسحق بن عيسى أخبرنا مالك عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة ، أنه قال : إن الناس يقولون : أَكْثَرَ أبو هريرة ، واللهِ لولا آيتانِ في كتاب الله ما حدَّثتُ حديثاً ، ثم يتلوهاتين الآيتين : ﴿ إنّ الذين يَكتُمون ما أَنْزَلْنا من البينات والهدى ﴾ ، فذكر الحديث .

في المشارق (٢ : ٢٩٠) : « أي عند الله المجتمع . أو إليه . أي الموعد موعد الله . أي هناك تفتضح السرائر ، أي يجازَى كل واحد بقوله . وينصَف من صاحبه . ويحتمل أن يريد بقوله والله الموعد : أي جزاؤه . أو لقاؤه » .

وقال الحافظ في الفتح (٥ : ٢١) . عند رواية البخاري الحديث من طريق إبرهيم بن سعد عن الزهري ، مطولا : وفيه حذف ، تقديره : وعند الله الموعد . لأن الموعد ، إما مصدر ، وإما ظرف زمان . أو ظرف مكان ، وكل ذلك يخبر به عن الله تعالى . ومراده : أن الله تعالى يحاسبني إن تعمدتُ كذباً ، ويحاسب من ظن بي السوء » .

قوله « على ملء بطني » : بكسر الميم وسكون اللام ثم همزة مفردة . قال الحافظ في الفتح (٤ : ٢٤٧) : « أي مقتنعاً بالقوت . أي فلم تكن له غَيبة عنه » .

« الصفق بالأسواق » : سبق تفسيره في حديث عبد الله بن عمر (٤٤٥٣) .

● (٧٢٧٤) إسناده صحيح .

وهو أحد الروايات للحديث الذي قبله . ولم يذكر الإمام أحمد لفظه هنا كاملا . وهو مما رواه مالك خارج الموطأ . فلم يذكر في الموطأ رواية يحيى بن يحيى . ولم أجد أحداً من العلماء ذكر أنه في غيره من روايات الموطأ .

وقد رواه مسلم (٢ : ٢٦١) عقب الحديث السابق ، بإسنادين ، من طريق مالك ، ومن طريق معمر ، كلاهما عن الزهري . ولكنه لم يذكر لفظه أيضاً ، بل أحال على ما قبله . أما رواية معمر فستأتي مطولة (٧٦٩١) ، كما أشرنا في الحديث الماضي . وأما رواية مالك ، فلم أجدها في المسند في غير هذا الموضع . فلم تذكر فيه إذن كاملة .

٧٢٧٥ حدثنا أبو اليَمَانِ أخبرنا شُعَيْب عن الزهري أخبرنا

وقد رواه ابن سعد في الطبقات (١١٨/٢/٢) ، عن معن بن عيسى عن مالك . وهو الوجه الذي رواه منه مسلم عن مالك .

ورواه البخاري (١ : ١٩٠ — ١٩١) عن عبد العزيز بن عبد الله الأويسي عن مالك . فرأينا أن نذكر لفظه كاملا من رواية البخاري ، إذ لم يثبت نصه في المسند :

قال البخاري : « حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ، قال : حدثني مالك ، عن ابن شهاب ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : إن الناس يقولون : أكْثَرَ أبو هريرة ! ولولا آيتانِ في كتاب الله ما حدَّثتُ حديثاً ، ثم يَتْلُو : ﴿ إن الذين يكتُمُون ما أنزلْنا من البيّنَاتِ والهُدَى ﴾ إلى قوله ﴿ الرحيم ﴾ ، إنّ إخوانَنا من المهاجرين كان يَشْغَلُهم الصَّفْقُ بالأَسواق ، وإنّ إخوانَنا من الأنصار كان يَشغلهم العملُ في أموالهم ، وإنّ أبا هريرة كان يَلزَم رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لِشِبَعِ بَطْنِهِ ، ويَحْضُر ما لا يَحْضُرون ، ويَحْفَظُ ما لا يَحْفَظُون » .

ورواية ابن سعد نحو هذه ، ولكن آخرها : « وكان أبو هريرة يَلْزَم رسولَ الله صلى الله عليه وسلم على شِبَعِ بطنه ، فيَسْمَع ما لا يَسْمعون ، ويحفظ ما لا يَحفظون » .

● (٧٢٧٥) إسناده صحيح .

وهو أحد الروايات للحديثين السابقين أيضاً . ولم يذكر الإمام لفظه هنا كاملا .

وكذلك رواه مسلم (٢ : ٢٦٢) عن الدارمي عن أبي اليمان ، بهذا الإسناد . ولم يذكر لفظه ، بل أحال على الروايات قبله .

وهو هنا من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن

سعيد بن المسيَّب وأبو سَلَمة بن عبد الرحمن : أن أبا هريرة قال : إنكم تقولون : إن أبا هريرة يُكْثِر ، فذكره .

٧٢٧٦ حدثنا سفيان عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة ،

أبي هريرة ، والروايتان الماضيتان من رواية الزهري عن الأعرج . قال الحافظ في الفتح : « وهو صحيح عن الزهري عن كل منهم » .

ورواه البخاري تامًّا (٤ : ٢٤٦ — ٢٤٧) ، عن أبي اليمان الحكم بن نافع ، شيخ أحمد هنا ، بهذا الإسناد . ولم أجده أيضاً في المسند من هذا الوجه . فرأيت أن أذكره من رواية البخاري :

قال البخاري : « حدثنا أبو اليمان . قال : حدثنا شعيب ، عن الزهري ، قال : أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن . أن أبا هريرة رضي الله عنه قال : إنكم تقولون : إن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ! وتقولون : ما بالُ المهاجرين والأنصار لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي هريرة ؟ ! وإنَّ إخوتي من المهاجرين كانَ يَشغلهم صَفْقٌ بالأسواق . وكنتُ ألزَمُ رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني ، فأشهدُ إذا غابوا ، وأحفظُ إذا نسوا . وكان يَشغل إخوتي من الأنصار عَملُ أموالهم ، وكنتُ امرءاً مسكيناً من مساكين الصُّفَّة . أعي حين ينسوْن . وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في حديثٍ يحدثه : إنه لن يَبسطَ أحدٌ ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه ، ثم يَجمع إليه ثوبه ، إلا وَعَى ما أقول . فبسطتُ نَمِرَةً عليَّ ، حتى إذا قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته . جمعتها إلى صدري . فما نسيتُ من مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك من شيء » .

ووقع في متن البخاري ، المطبوع بهامش فتح الباري « الصفق بالأسواق » ، وهو خطأ مطبعي ، صوابه ما أثبتنا « صفق » بدون الألف واللام ، وهو الثابت في النسخة اليونينية (٣ : ٥٢) ، وشرح القسطلاني (٤ : ٣ — ٤) .

● (٧٢٧٦) إسناده صحيح .

وقُرِئَ عليه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : إذا استأذَنَ أحدَكم جارُه أن يَغْرِزَ خشبةً في جداره ، فلا يَمْنَعْه ، فلما حدَّثهم أبو هريرة طأطؤا رؤوسَهم ! فقال : مالي أراكم مُعْرِضين ؟! والله لأَرْمِيَنَّ بها بين أكْتَافِكُم .

ورواه أبو داود (٣٦٣٤ = ٣ : ٣٥١ عون المعبود) . والترمذي (٢ : ٢٨٥) ، وابن ماجة (٢ : ٣٠) . كلهم من طريق سفيان بن عيينة . بهذا الإسناد . ولم يذكروا فيه قوله « وقرئ عليه » . ورواه أيضاً مسلم (١ : ٤٧٣) من طريق سفيان ، ولكنه لم يسق لفظه . بل أحال على الحديث قبله من رواية مالك عن الزهري .

وقد مضى (٧١٥٤) من رواية عكرمة عن أبي هريرة .

وقد أشار الحافظ في الفتح (٥ : ٨٠) إلى رواية المسند هذه .

وقوله هنا « وقرئ عليه » ، هو من كلام الزهري . يريد أن هذا الحديث قرئ على الأعرج . ويؤيد هذا ما رواه ابن سعد في الطبقات (٥ : ٢٠٩) في ترجمة الأعرج ، بإسناده إلى عثمان بن عبيد الله بن أبي رافع . قال : « رأيت من يقرأ على الأعرج حديثه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . فيقول : هذا حديثك يا أبا داود ؟ قال : نعم . قال : فأقول "حدثني عبد الرحمن" وقد قرأت عليك ؟ قال : نعم ، قل : حدثني عبد الرحمن » .

وهو يدل على أن كتابة الحديث كانت ثابتة في عهد التابعين أيضاً . بعد ثبوت كتابته في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم في عهد الصحابة .

بل إنه يدل أيضاً على أن حديث الأعرج كان مكتوباً من قبل أن يقرأه القارئ عليه . لا أنه كتبه في مجلس السماع . إذ لو كان كتبه حين سمعه منه لم يكن لهذا السؤال معنى . فالظاهر أن بعض الرواة كتبه عن الأعرج . ثم تناقله الرواة . فكان منهم من يأتي إليه في مجلس السماع ويقرأ عليه ما نقل من حديثه من الكتاب .

قوله « لأرمين بها بين أكتافكم » ، قال الحافظ في الفتح (٥ : ٨٠) : قال

. . . .

ابن عبد البر : رويناه في الموطأ بالمثناة . وبالنون . والأكناف : جمع كنَف ، بفتحها . وهو الجانب » . وقال ابن الأثير : « يروى بالتاء والنون . فمعنى التاء : أنها إذا كانت على ظهورهم وبين أكتافهم لا يقدرون أن يعرضوا عنها ، لأنهم حاملوها ، فهي معهم لا تفارقهم . ومعنى النون : أنها يرميها في أفنيتهم ونواحيهم ، فكلما مروا بها رأوها . فلا يقدرون أن ينسوها » .

واختلف الفقهاء : أهذا حق على الجار لجاره واجب ؟ أم هو أدب ؟ قال الخطابي في المعالم (٣٤٨٧) من تهذيب السنن : « عامة العلماء يذهبون في تأويله إلى أنه ليس بإيجاب يحمل الناس عليه من جهة الحكم ، وإنما هو من باب المعروف وحسن الجوار . إلاّ أحمد بن حنبل . فإنه رآه على الوجوب ، وقال : على الحكام أن يقضوا به على الجار ، ويمضوه عليه إن امتنع منه » .

والحق ما ذهب إليه الإمام أحمد ، رحمه الله .

إحصاء

	عدد الأحاديث	الصحيح والحسن	الضعيف
الأجزاء السابقة	٧٠٣٧	٦٢٢٧	٨١٠
هذا الجزء الثاني عشر	٢٣٩	٢٣٣	٦
	*٧٢٧٦	٦٤٦٠	٨١٦

	الآثار	زيادات عبد الله	ما وجد بخط أبيه
الأجزاء السابقة	٣٢	٢٨٤	٧٣
هذا الجزء	٠٠	٩	٠٠
	٣٢	٢٩٣	٧٣

* هذا العد هو للأرقام الأصلية التي أثبتنا قديماً . وفي هذا الجزء حديث حذفناه مع بقاء رقمه (٧٠٤٧) لأنه تكرار لما قبله سنداً ومتناً ، ولم يذكر في المخطوطتين . ووجدنا فيه ثلاثة أحاديث ، كل منها حديثان ، فهي في الحقيقة ستة ، وحديثاً هو في الحقيقة ثلاثة . فأثبتنا هذه المكررات بأرقام أصلها مكررة . وهي (٧٠٦٣ ، ٧٠٧٢ ، ٧١٩٣ ، ٧٢٦٥) . فتكون الزيادة ٤ أحاديث بعد حذف الحديث الذي أبقينا رقمه . وقد مضى في الأجزاء السابقة زيدة ٢٢ حديثاً ، فيكون المجموع الصحيح إلى آخر هذا الجزء (٧٢٩٢) حديثاً .

جريدة المراجع *

إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام . لابن دقيق العيد . طبعة مطبعة السنة المحمدية سنة ١٣٧٢ مجلدان

بتحقيق الشيخ محمد حامد الفقي ومراجعة أحمد محمد شاكر

الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار للحازمي طبعة حيدر آباد بالهند سنة ١٣١٩

الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير

تأليف أحمد محمد شاكر الطبعة الثانية بمصر سنة ١٣٧٠ .

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم . طبعة حيدر آباد بالهند . كان عندنا منه الجزء الثالث فقط في مجلدين . ثم طبع ما قبله بعد ذلك . فصار عندنا منه ٧ مجلدات : المقدمة في مجلد . والجزء الأول في مجلدين . والجزء الثاني في مجلدين . والجزء الثالث في مجلدين .

شرح عمدة الأحكام = إحكام الأحكام .

الضعفاء لابن حبان = كتاب المجروحين من المحدثين .

عيون الأخبار لابن قتيبة . طبعة دار الكتب المصرية سنة ١٣٤٣ — ١٩٤٩ ٤ مجلدات .

كتاب المجروحين من المحدّثين لابن حبان . نسخة مصورة من الإدارة الثقافية بجامعة الدول العربية . عن نسخة عتيقة نفيسة ، مكتوبة في النصف الأول من القرن السادس ، بخط أحد تلاميذ الحافظ أبي الفضل محمد بن ناصر المتوفى سنة ٥٥٠ . رواها عن شيخه ابن ناصر وعن أبي طالب المبارك بن علي الصيرفي المتوفى سنة ٥٦٢ .

المنفردات والوحدان لمسلم بن الحجاج صاحب الصحيح . طبعة قديمة على الحجر بالهند دون تاريخ .

* نذكر هنا من المراجع ما لم نذكره في الأجزاء السابقة .

الاستدراك والتعقيب *

٢٨٤٠ ج ١ ص ٣١ يكتب تعليق على قول حنبل : « جمعنا أحمد بن حنبل أنا وصالح وعبد الله . وقرأ علينا المسند . وما سمعه غيرنا » — : بل روى المسند عن الإمام أحمد رواة آخرون غير أبنائه . منهم محمد بن عبد الرحمن السامي الحافظ المتوفى سنة ٣٠١ ، وهو من كبار شيوخ ابن حبان . ترجمه الذهبي في تذكرة الحفاظ (٢ : ٢٤٠) . فقد روى ابن حبان عنه أحاديث من المسند . من ذلك الحديث (٤٥ من صحيح ابن حبان حبان بشرحنا) . وحديث أبي هريرة في شأن امرئ القيس . وهو في المسند (٧١٢٧) . رواه عنه ابن حبان في كتاب الضعفاء ، في ترجمة « أبي الجهم الواسطي » .

٢٨٤١ الحديث ١٢ سيأتي مطولا (رقم ٣٣) . وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٦٢) .

٢٨٤٢ « ٦٣ رواه الخطيب في تاريخ بغداد (١١ : ١٦٦ — ١٦٧) . من طريق عفان ، بهذا الإسناد .

٢٨٤٣ « ١٦٢ رواه أيضاً الشيخان ، كما في المنتقى (٢٨٩٧) . وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٧١) .

٢٨٤٤ « ١٧٣ ذكرنا في الشرح أن ما في الإسناد « عن يزيد بن أبي زياد عن أبيه » مشكل ، ورجحنا أن يكون صوابه « عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه » ، كما في رواية ابن ماجة والبيهقي . ثم رجعنا إلى المخطوطة (م) فوجدناها كما في الأصلين . وكتب بهامشها ما نصه : « قوله : عن يزيد بن أبي زياد

---

* انظر صفحة ٣٦٥ من الجزء ٣ .

عن أبيه . كذا هو في أصلين ، وفي بعض النسخ : عن ابن أبي يزيد عن أبيه . وأبو يزيد : هو والد عبيد الله بن أبي يزيد . وكذلك هو في أبي داود » .

٢٨٤٥ الحديث ١٧٥ ذكرنا في الاستدراك (١٤٠٨) المتعلق بهذا الحديث أنه « رواه الحاكم في المستدرك ١ : ٤٥٢ — ٤٥٣ » إلخ . وهذا سهو منا . إذ هذا الرقم إشارة إلى صفحات « السنن الكبرى للبيهقي » . وأما الحاكم فقد رواه في المستدرك (٢ : ٢٢٧) والبيهقي إنما رواه عن الحاكم .

٢٨٤٦ « ٢٠٥ رواه الحاكم في المستدرك (٤ : ٣١٨) . من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ ، وهو أبو عبد الرحمن ، شيخ أحمد هنا ، بهذا الإسناد . وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

٢٨٤٧ « ٢٦٥ ذكرنا في الاستدراك (١٤١٢) المتعلق بهذا الحديث أنه « رواه الحاكم في المستدرك ١ : ٤٥٣ » . وهو سهو ، والصواب أن هذه الصفحة المشار إليها هي في السنن الكبرى للبيهقي .

٢٨٤٨ « ٢٩٦ ورواه الطبري في التفسير (١ : ١٠) من طريق ابن وهب عن يونس عن الزهري ، بهذا الإسناد .

٢٨٤٩ « ٣٢٦ رواه ابن حبان في كتاب الضعفاء ، في ترجمة « دجين » (رقم ٣٣١) . عن أبي خليفة عن مسلم بن إبرهيم عن الدجين . وروى عن عبد الرحمن بن مهدي كلامه في الدجين ، بنحو ما رواه البخاري .

٢٨٥٠ « ٣٩٩ ورواه الطبري في التفسير (١ : ٣٤ — ٣٥) مختصراً ، من طريق يحيي بن سعيد ومحمد بن جعفر وسهل بن يوسف ، ثلاثتهم عن عوف الأعرابي .

٢٨٥١ « ٤٦٠ ذكرنا في ترجمة « محمد بن حفص بن عمر » أن الحافظ

نقل في التعجيل عن ابن أبي حاتم أنه لم يذكر فيه جرحاً . وهو في الجرح والتعديل (٢٣٦/٢/٣) ، كما قال الحافظ .

٢٨٥٢ الحديث ٥٢٠ سيأتي معناه بإسناد صحيح من حديث أبي هريرة (٧٢٠٣) .

٢٨٥٣ « ٥٤٧ نقلنا كلام ابن أبي حاتم في « أبي هلال الراسبي » عن التهذيب . وهو في كتاب الجرح والتعديل (٢٧٣/٢/٣ — ٢٧٤) .

٢٨٥٤ « ٥٧٥ أشرنا إلى أنه سيأتي في المسند مطولا (٧٠٣) ، وهو خطأ مطبعي . صوابه (٧٠٥) .

٢٨٥٥ « ٦٣٢ نقله الحافظ في الفتح (٦ : ٣٢٤) . وقال : « أخرجه أبو داود والنسائي . وصححه ابن حبان والحاكم » . ولكن وقع في الفتح خطأ ناسخ أو طابع . بحذف « عن أبي زرعة » من الإسناد .

٢٨٥٦ « ٦٤٠ سيأتي (٩٣٨ . ١١٠٩ . ١٢١١) .

وروآه الحاكم في المستدرك (٣ : ١٨٤) ، عن هذا الإسناد من المسند . وعن الإسناد الآتي (١١٠٩) ، وقال : « وقد اتفق الشيخان على إخراجه » . وجعله تمهيداً لرواية الحديث الآخر عن عبد الله بن جعفر ، الآتي في مسنده (١٧٥٨) .

وذكره ابن كثير في التاريخ (٢ : ٥٩) ، ونسبه لأحمد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي « من طرق عديدة عن هشام بن عروة » .

٢٨٥٧ « ٧٠٨ رواه الحاكم في المستدرك (١ : ٤٣٤ — ٤٣٥) ، من طريق أحمد بن حنبل عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن محمد بن إسحق عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن مسعود بن الحكم ، بنحوه ، وقال : « هذا حديث

صحيح على شرط مسلم . ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .
وانظر ما يأتي (٨٢١ . ٨٢٤) .

٢٨٥٨ الحديث ٧١٩ وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (١ : ٢٥٤) من هذا الموضع من المسند . ثم من رواية أبي داود . وقال : « وفي اسنادهما راو لم يسم » .
وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٥٧ . ٧٢٥٨ . ٧٥١٠ . ٧٥١١) .

٢٨٥٩ « ٧٢٩ نقله ابن كثير في التفسير (٣ : ٤٤٤) . عن هذا الموضع . إلى قوله « أستغفرك وأتوب إليك » . ثم قال : « ثم ذكر تمام الحديث . فيما يقوله في الركوع والسجود والتشهد ، وقد رواه مسلم في صحيحه » .
وهو أيضاً في المنتقى (٨٦٧) . وقال : « رواه أحمد ومسلم والترمذي . وصححه » .
وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٦٤) .

٢٨٦٠ « ٧٥١ رواه الحاكم في المستدرك (١ : ٣٠٦) . من طريق موسى بن إسمعيل عن حماد عن هشام بن عمرو . وقال : إنه أقدم شيخ لحماد بن سلمة . وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد . ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

٢٨٦١ « ٧٦٩ ذكره الحافظ في الإصابة (٦ : ١٥٠ — ١٥١) في ترجمة «المحسن» منسوباً لأحمد . ثم قال : : « إسناده صحيح » .

٢٨٦٢ « ٧٧٦ مثل معنى هذا الحديث تقريباً ، نقله الذهبي في الميزان (١ : ٤٣٨) عن البغوي . بإسناده إلى سيف بن محمد ابن أخت الثوري عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن حبة بن جوين عن علي. وقال الذهبي : « قال ابن عدي : هذا باطل عن الثوري » . يعني لأنهم رموا ابن أخته سيف بن محمد هذا بالكذب .

٢٨٦٣ الحديث ٧٧٧ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٣٧) .

٢٨٦٤ « ٨٣٨ ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ : ١٤٥) رواية أخرى منه مختصرة عن هذه ، وقال : « هو في الصحيح باختصار » . ثم قال : « رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه الحرث الأعور ، وهو ضعيف » .

٢٨٦٥ « ٩١٥ في الشرح « محمد بن مسلمة هو الحراني » . وهو خطأ مطبعي ، صوابه « محمد بن سلمة » .

٢٨٦٦ « ١٠٥٣ رواه الحاكم في المستدرك (٢ : ٦٠٥ — ٦٠٦) ، من طريق أبي نعيم عن المسعودي عن عثمان بن مسلم بن هرمز [وهو عثمان بن عبد الله بن هرمز ، الذي في إسناد المسند ، اختلف في اسم أبيه] عن نافع بن جبير بن مطعم عن علي . وقال : « حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه بهذه الألفاظ » . ووافقه الذهبي .

٢٨٦٧ « ١١٣١ نقله ابن كثير في التفسير (٥ : ١٦٥) ، عن هذا الموضع وقال : « هذا حديث غريب ، فإن في إسناده محمد بن عثمان : مجهول الحال . وشيخه زاذان : لم يدرك عليًّا » .

٢٨٦٨ « ١٢٥٢ ذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٢ : ٤) ، وقال : « رواه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند ، والطبراني في الأوسط ، وإسناده جيد » .

وأقول : بل هو ضعيف ، كما بينت في الشرح .

وقد ورد نحو معناه من حديث أبي هريرة ، بإسناد صحيح ، فيما يأتي (٧١٦٣) .

٢٨٦٩ « ١٢٩٧ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢١٧) .

٢٨٧٠ ج ٢ ص ٣٧٨ (في الفهرس) « قراءة القرآن على غير وضوء » ، ذكرنا فيه الرقم (٦٧٦) ، وهو خطأ . ويذكر بدله الأرقام (٦٢٧ ، ٦٣٩ ، ٦٨٦) .

٢٨٧١ الحديث ١٤١٥ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٧٢) .

٢٨٧٢ » ١٤٨٧ ذكره الحافظ في الفتح (١٠ : ٩٥) ، ونسبه لأحمد والنسائي . وانظر (١٦٩٠ ، ١٧٠١) .

وانظر أيضاً ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٣٤) .

٢٨٧٣ » ١٥٧٣ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢١٧) .

٢٨٧٤ » ١٦٤٨ رواه الطيالسي في مسنده (٢٣٤) ، بأطول مما هنا ، عن المسعودي ، بهذا الإسناد .

٢٨٧٥ » ١٦٧٥ وانظر في شأن سعد بن أبي وقاص ، ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو (٧٠٦٩) .

٢٨٧٦ » ١٦٨٠ نقلنا في الشرح عن الحافظ في التهذيب أن البخاري رواه في الأدب المفرد . وهو في كتاب الأدب المفرد (ص ١١) من رواية سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق .

٢٨٧٧ » ١٦٩٠ هذا الحديث أشار إليه الحافظ في الفتح (١٠ : ٩٥) ، فقال : « روى أحمد والبخاري في الأدب المفرد ، وأصله في النسائي ، بسند جيد ، وصححه الحاكم » إلخ .

٢٨٧٨ » ١٧٠١ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٣٤) .

٢٨٧٩ » ١٧١٧ رواه الحاكم في المستدرك (٢ : ٢١٣) ، من طريق عثمان بن عمر عن أبي عامر صالح بن رستم ، بهذا الإسناد . وقال : «حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه» . ووافقه الذهبي .

٢٨٨٠ » ١٧٥٨ أشار الحافظ في الفتح (٧ : ١٠١) إلى هذا الحديث ، في شرح حديث علي ، الماضي برقم (٦٤٠) . ونسبه لأحمد وابن حبان والحاكم . وقال : «فالظاهر أنهما حديثان» . وسيأتي معناه – في قصة – من حديث أبي هريرة (٧١٥٦) .

وقد أشرنا في الشرح إلى رواية الحاكم في المستدرك إياه (٣ : ١٨٤ – ١٨٥) من طريق الإمام أحمد عن وكيع

وعبد الله بن نمير عن هشام بن عروة . وقلت : « وليس هذا الإسناد في المسند » . وأستدرك هنا ، بأن هذا وهم مني . فإن الحديث الذي رواه الحاكم وأشرت إليه ، هو حديث عبد الله بن جعفر عن علي . وقد مضى (٦٤٠) عن ابن نمير ، و (١١٠٩) عن وكيع . وأما الحديث الذي هنا (١٧٥٨) ، فقد رواه الحاكم (٣ : ١٨٥) بإسناد المسند هذا . ورواه قبله مباشرة عن القطيعي عن عبد الله بن أحمد عن نصر بن علي عن وهب بن جرير عن أبيه عن ابن إسحق . وهذا من رواية عبد الله بن أحمد خارج المسند .

٢٨٨١ الحديث ١٧٧٠ ذكرنا في الاستدراك (٢٥٨٨) رواية الحاكم إياه (٢ : ٢٨٧ — ٢٨٨) . ونزيد أنه رواه مرة أخرى (٢ : ٣٧٨) من طريق عبد الرزاق ، بهذا الإسناد الذي في المسند هنا . وقال : « حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ومن العجب : أن الذهبي في تلخيصه أشار إليه فقط ، ثم قال : « وقد مرّ وصُحح » ؛ فوافق على تصحيحه ، ونسي أنه ضعفه هناك !

وقد روى الحاكم عقبه ، في هذا الموضع الثاني ، نحوه مختصراً ، من طريق مالك بن إسمعيل عن شريك عن سماك بن حرب . وقال : « حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

٢٨٨٢ « ١٨٧٣ ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩ : ٢٢) ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط » .

٢٨٨٣ « ١٩٤١ في مجمع الزوائد (٧ : ٢٩٧) حديث بمعناه ، وقال : « رواه الترمذي باختصار آخره . رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح » .

٢٨٨٤ الحديث ١٩٥٠ روى الحاكم في المستدرك نحو معناه ، من وجه آخر (٢ : ٢٥١ – ٢٥٢) .

٢٨٨٥ « ١٩٥٤ وانظر ما يأتي في مسند أبي رمثة (٧١٠٤ – ٧١١٨ ، و ١٧٥٦٤ – ١٧٥٧٣) .

٢٨٨٦ « ١٩٨٩ أشرنا في الاستدراك (٢٣٤٢) إلى أن الحاكم رواه في المستدرك (٤ : ١٣٨) . ونزيد هنا أنه رواه مرتين أخريين (١ : ٤٤٤ – ٤٤٥ ، و ٢ : ١٠٢) ، من طريق حماد بن سلمة عن قتادة .

وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص (٧٠٣٩) .

٢٨٨٧ « ٢٠١٠ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص (٧٠٥٣) . وفي مسند أبي هريرة (٨٠٨٠ ، ٩٣٩٤) .

٢٨٨٨ « ٢٠٣٣ ذكره المنذري في الترغيب والترهيب (١ : ٢٥٧) ، وقال : « رواه أحمد والبزار والطبراني » .

٢٨٨٩ « ٢٠٤٨ رواه ابن سعد في الطبقات (٩٥/٢/١) ، مختصراً ، عن سعيد بن منصور عن أبي عوانة عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس : « إن خير هذه الأمة كان أكثرها نساء » .

٢٨٩٠ « ٢٠٦٩ ورواه الطبري في التفسير (١ : ٢٧ من طبعة بولاق) ، رقم (٧٣ – ٧٦) بأسانيد ، تدور كلها على عبد الأعلى الثعلبي . والأخير منها موقوف . ونقله ابن كثير في التفسير (١ : ١١) ، من الطبري ، ثم قال : « وهكذا أخرجه الترمذي والنسائي ، من طرق ، عن سفيان الثوري ، به . ورواه أبو داود عن مسدّد عن أبي عوانة عن عبد الأعلى ، به ، مرفوعاً . وقال الترمذي : هذا حديث حسن » .

٢٨٩١ « ٢٠٩٦ وانظر أيضاً (٢٣٢٧) .

٢٨٩٢ الحديث ٢١٠٧ نقله ابن كثير في التفسير (٣ : ٤٤٢) ، عن هذا الموضع من المسند .

٢٨٩٣ « ٢١٥٧ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص (٧٠٥٦).

٢٨٩٤ « ٢١٦٨ ورواه مسلم (١ : ١٦٤) ، من طريق مالك . وقال مسلم عقب روايته : « بلغني أن طاوساً قال لابنه : أدعوت بها في صلاتك ؟ فقال : لا ، قال : أعد صلاتك . لأن طاوساً رواه عن ثلاثة أو أربعة ، أو كما قال » .

٢٨٩٥ « ٢٢٥٦ وانظر (٧٦٣ ، ١٣٦١ ، ٧٠٦٨) .

٢٨٩٦ « ٢٢٩٢ أشرنا في الشرح إلى حديث أبي هريرة في الصلاة على النجاشي . وحديثه في هذا سيأتي في مسنده (٧١٤٧ ، ٧٧٦٣) .

٢٨٩٧ « ٢٣٢٩ ذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٣ : ١٥٥) ، وقال : « رواه أحمد والترمذي وابن حبان في صحيحه » .

٢٨٩٨ « ٢٣٤٠ رواه الحاكم في المستدرك (٤ : ٣٠٦) ، من طريق مكي بن إبرهيم ، بهذا الإسناد . وصححه على شرط الشيخين . وتعقبه الذهبي بأنه في البخاري . وهو كما قال .

٢٨٩٩ « ٢٣٤٢ ورواه مسلم (١ : ١٦٤) ، من طريق سفيان عن أبي الزناد ، بهذا الإسناد .

وسيأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٣٦) ، من رواية حسان بن عطية عن محمد بن أبي عائشة عن أبي هريرة .

٢٩٠٠ « ٢٣٧٥ أشرنا في الشرح إلى أن حديث ابن عباس رواه البخاري . ونزيد هنا أنه رواه أيضاً مسلم (١ : ٢٢٥) ، من رواية يونس عن الزهري ، ومن رواية معمر عن الزهري . ورواه أيضاً الطبري في التفسير (١ : ١١ طبعة بولاق) ، من رواية يونس عن الزهري .

٢٩٠١ « ٢٤٢٥ وانظر أيضاً (٧٠٧٠) .

٢٩٠٢ الحديث ٢٤٧٠ وذكره الحافظ في الفتح (٦ : ٣٦٢) ، ونسبه لأبي داود « وصححه ابن حبان » .
وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٧٢) .

٢٩٠٣ « ٢٧٤٢ وسيأتي معناه أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص (٧٠٦٨) .

٢٩٠٤ « ٢٧٤٦ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص (٦٣٥٠) . وفي مسند أبي هريرة (٧٢٥٩) .

٢٩٠٥ « ٢٧٥٧ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٥٤ ، ٧٢٧٦) .

٢٩٠٦ « ٢٧٩١ سيأتي أيضاً من حديث أبي هريرة (٧١٩٣ م) .

٢٩٠٧ « ٢٨١٧ ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١ : ١٠٣) مختصراً قليلا . وقال : « رواه أحمد . ورجاله رجال الصحيح » .

٢٩٠٨ « ٢٨٣٩ وسيأتي معناه من حديث أبي هريرة (٧٢٣٦) .

٢٩٠٩ « ٢٨٦٠ رواه الطبري في التفسير مطولا (١ : ١١ طبعة بولاق) ، من طريق عقيل بن خالد عن الزهري ، ومن طريق يونس عن الزهري .

٢٩١٠ « ٢٨٦٧ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٥٤ ، ٧٢٧٦) .

٢٩١١ « ٢٨٧١ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٢٠) .

٢٩١٢ « ٢٨٩١ ذكره السيوطي في الدر المنثور (٤ : ١٥٤) ، ونسبه لأحمد فقط .

٢٩١٣ « ٢٩١٤ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٢٦ ، ٧١٥٤) .

٢٩١٤ « ٢٩٢٠ نقله الحافظ في الفتح (١٠ : ٣) ، بهذا اللفظ . وقال : « وهو حديث ضعيف . أخرجه أحمد وأبو يعلى والطبراني والدارقطني ، وصححه الحاكم ، فذهل . وقد استوعبت طرقه ورجاله ، في الخصائص ، من تخريج الرافعي » . يريد بذلك التخليص الحبير ، وهو فيه (ص ٢٧٩) .

٢٩١٥ « ٢٩٥٠ انظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٧٩) .

٢٩١٦ الحديث ٣٠٨١ وذكره المجد في المنتقى (٥٢٩) ، ونسبه للترمذي .
وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو (٦٩٦٦) .
وفي مسند أبي هريرة (٧١٧٢) .

٢٩١٧ « ٣١٤٣ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٥٣)

٢٩١٨ « ٣٤٠٢ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٩٥) .

٢٩١٩ « ٣٤١٦ ذكرنا في الاستدراك (٨٠٢) أن الحاكم رواه (٤ : ٣٤٢) من طريق معتمر « عن سالم بن أبي الذيال » إلخ . وننبه هنا إلى أنه هكذا وقع في المستدرك « سالم » بالألف . وصوابه « سلم » بسكوت اللام دون ألف . والذي في المستدرك خطأ قديم من الناسخين ، لأنه ثبت هكذا بالألف أيضاً في المخطوطة التي عندي من مختصر الذهبي .

٢٩٢٠ « ٣٤٢١ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٣١) .

٢٩٢١ « ٣٤٣٩ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢١٦) .

٢٩٢٢ « ٣٤٨٢ ذكرنا في الشرح أننا أشرنا إليه في (٣٢١٣) . وهذا الرقم خطأ ، صوابه (٢٣١٣) .
وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٤٧) .

٢٩٢٣ « ٣٥٧٤ رواه الحاكم في المستدرك (٢ : ٢٥١) ، من طريق عفان عن سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد ، مختصراً ، لم يذكر فيه قصة الحية . وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

٢٩٢٤ « ٣٦٠٥ رواه الحاكم في المستدرك (٤ : ١٩٥) ، من طريق معتمر بن سليمان عن الركين بن الربيع ، بهذا الإسناد . وقال : « حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

٢٩٢٥ « ٣٦١٢ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص (٦٣٥٠) . وفي مسند أبي هريرة (٧٢٥٩) .

٢٩٢٦ « ٣٦٢٠ رواه الحاكم في المستدرك (١ : ٥٥٣) ، من رواية عاصم عن زر عن عبد الله ، وقال : « حديث صحيح الإسناد ،

ولم يخرجاه » . ولم يتعقبه الذهبي ! مع أنه في الصحيحين ، كما ذكرنا في الشرح .

٢٩٢٧ الحديث ٣٦٢٦ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢١٨) .

٢٩٢٨ « ٣٦٩٥ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٨٦) .

٢٩٢٩ « ٣٨٤٥ روى الطبري في التفسير قطعة منه بمعناها : « من قرأ على حرف فلا يتحولن عنه إلى غيره » ، من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة ، بهذا الإسناد (١ : ١٧) . وروى بعض معناه بإسناد آخر صحيح (١ : ٢٨) .

٢٩٣٠ « ٣٩٨١ سيأتي بهذا الإسناد ، بالإشارة إليه دون سياق لفظه كله (٣٩٩٣) .

ورواه الطبري في التفسير (١ : ٩) مختصراً جداً ، عن أبي كريب محمد بن العلاء عن أبي بكر بن عياش عن عاصم ، بهذا الإسناد . ثم رواه أطول قليلا — عقبه — (ص ٩ — ١٠) ، من طريق يحيى بن سعيد الأموي عن الأعمش عن عاصم .

وهو في المستدرك (٢ : ٢٢٣ — ٢٢٤) مختصراً ، بإسنادين : من طريق إسرائيل عن عاصم عن زر عن عبد الله ، ومن طريق أبي عوانة عن عاصم . وقال الحاكم : « حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي . وذكره الحافظ في الفتح بنحو مما هنا ، مع شيء من الاختصار (٩ : ٢٣) . ونسبه لابن حبان والحاكم .

٢٩٣١ « ٣٩٩٣ مضى مطولا ، بهذا الإسناد (٣٩٨١) .

٢٩٣٢ « ٤٠٤٩ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٠٦) .

٢٩٣٣ « ٤١٠٥ رواه الحاكم في المستدرك (٢ : ٢٤٩ — ٢٥٠) ، من طريق زكريا بن عدي عن وكيع ، بهذا الإسناد . وقال : « هذا حديث قد اتفقا على إخراجه من حديث شعبة عن

أبي إسحق مختصراً » . ووافقه الذهبي .

٢٩٣٤ الحديث ٤١٣٠ رواه البخاري في التاريخ الكبير (١/١/١٨٨ — ١٨٩) ، عن محمد بن كثير عن سفيان الثوري ، بهذا الإسناد .

٢٩٣٥ « ٤١٥٣ رواه مسلم (٢ : ٣٢٦) ، عن ابن المثنى وابن بشار عن شعبة .

وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٠٩) .

٢٩٣٦ « ٤١٩٤ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص (٧٠٤٥) .

٢٩٣٧ « ٤٢١٧ انظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٢٣) .

٢٩٣٨ « ٤٢٢٥ وانظر أيضاً ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢١٩) .

٢٩٣٩ « ٤٢٥٢ أشرنا في الاستدراك (٢٦٧٩) إلى أنه رواه الحاكم في المستدرك (٢ : ٢٨٩ — ٢٩٠) . ونزيد أنه رواه مرة أخرى (١ : ٥٥٣) ، من طريق ابن وهب عن حيوة عن عقيل بن خالد عن سلمة بن أبي سلمة عن أبيه عن ابن مسعود . وقال : « صحيح الإسناد . ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي ! ولم يعقب عليه بالانقطاع . كما عقب عليه في الموضع الآخر الذي ذكرنا .

ورواه الطبري في التفسير (١ : ٢٣ — ٢٤) . عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب ، نحو روايتي الحاكم.

وذكره الحافظ في الفتح (٩ : ٢٦) . وقال : « قال ابن عبد البر : هذا حديث لا يثبت . لأنه من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ابن مسعود ، ولم يلق ابن مسعود». ثم قال الحافظ : « وقد صحح الحديث المذكور ابن حبان والحاكم ، وفي تصحيحه نظر . لانقطاعه بين أبي سلمة وابن مسعود » .

٢٩٤٠ « ٤٢٥٦ أشرنا في الشرح إلى أن لفظه ثابت من حديث أبي هريرة

عند الشيخين وغيرهما . وسيأتي في المسند ، من حديث أبي هريرة وأبي سعيد معاً (٧١٧٤ ، ١١٠٢٢) .

٢٩٤١ الحديث ٤٣١٤ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٦٤) .

٢٩٤٢ « ٤٤٣١ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٠٠) .

٢٩٤٣ « ٤٤٤١ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٩٦) .

٢٩٤٤ « ٤٤٥٣ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٨٨ ، ٧٢٧٣) .

٢٩٤٥ « ٤٤٩٠ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٣٥) .

٢٩٤٦ « ٤٥٤٤ نقلنا من كلام الحافظ في الفتح الإشارة إلى رواية مالك عن الزهري . ونزيد أن رواية مالك هذه ستأتي في المسند (٦٠٩٥) . رواها أحمد عن إسحق بن عيسى عن مالك . وهي في الموطأ (ص ٩٧٢) .

٢٩٤٧ « ٤٦١٤ وسيأتي مطولا (٦٢٨٦) . وأن ذلك كان في الحضر وفي السفر .

٢٩٤٨ « ٤٦٧٢ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٧٢) .

٢٩٤٩ « ٤٧٢٢ وانظر أيضاً (٥٨٦٢ ، ٥٨٦٣ ، ٦٠٣٤ ، ٦٠٦٠ ، ٦٠٨٨ ، ٦١٣٥ ، ٦٢٧٦ ، ٦٤١١ ، ٦٤١٧) .

٢٩٥٠ « ٤٧٣٩ رواه ابن حبان في صحيحه (رقم ١٣٥ بشرحنا) ، من حديث مالك عن نافع .

٢٩٥١ « ٤٧٧٥ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص (٧٠٧٠) .

٢٩٥٢ « ٤٩٧٠ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٣٤) .

٢٩٥٣ « ٤٩٨١ ذكرنا الخلاف في اسم والد هشام الطالقاني : « أسعد ، أم سعيد » ؟ ونزيد أنه سيأتي في الحديث (٧٠٤٦) ، باسم « هشام بن سعيد » . فهذا يرجح أنه « سعيد » .

٢٩٥٤ « ٥٣٦٠ ذكرنا الخلاف في اسم « عبد الله بن بابي » ، بالأقوال الثلاثة في اسم أبيه ، ونزيد هنا قولا رابعاً : « عبد الله

بن بابا » ، بالألف دون هاء . كما سيأتي في (٧٠٨٩) .

٢٩٥٥ الحديث ٥٣٩٥ القسم الأول منه « مطل الغني ظلم ، وإذا أحلت على مليء فاتبعه » . ذكرنا في الشرح أن الحافظ نسبه للترمذي ، وأن الترمذي لم يروه ، للدلائل التي أشرنا إليها . وأيضاً فإن النسخ المطبوعة في الهند منه لم يذكر فيها . ولكن الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي أفادني أنه ثابت في نسخة الترمذي طبعة بولاق . وهو فيها (١ : ٢٤٦) ، ولم يتكلم عليه الترمذي . رواه عن إبرهيم بن عبد الله الهروي عن هشيم . ووجدته ثابتاً أيضاً في نسخة الترمذي المخطوطة التي عندي ، وهي مخطوطة العلامة الشيخ عابد السندي . والحمد لله .

٢٩٥٦ « ٥٦٣٥ نقلنا عن عون المعبود كلام المنذري في الخلاف في أن الحديث حديث عبد الله بن عمر ، أو عبد الله بن عمرو . وكلام المنذري هذا هو في تهذيب السنن (رقم ٥٠٠١ ج٨ ص ٥٠ — ٥١) . ولكن صوابه أن سماع المنذري « عبد الله بن عمر » . وكذلك صرح بنحو هذا في الترغيب والترهيب (٣ : ١٦٣ — ١٦٤) .

٢٩٥٧ « ٥٦٨٠ أشرنا في الشرح إلى حديث أبي هريرة نقلا عن الجامع الصغير . وحديثه هذا سيأتي مراراً ، أولها (٧١٥٥) ، ومنها (١٠٧٩٥ ، ١٠٨٣٠) .

٢٩٥٨ « ٥٦٨٣ ورواه الحاكم في المستدرك (١ : ٢٥٨) ، من طريق يحيى بن بكير عن الليث ، بهذا الإسناد . وقال : « هذا حديث رواته مدنيون ثقات . ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

٢٩٥٩ « ٥٦٩٤ أشرنا إلى حديث أبي هريرة عند البخاري . وحديثه سيأتي (٧٢٢٧) .

٢٩٦٠ « ٥٧٢٤ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٩٨ ، ٨٢٣٨) .

٢٩٦١ الحديث ٥٨٣٦ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٧٥) .
٢٩٦٢ « ٥٨٨٥ وانظر ما مضى في مسند عمر بن الخطاب (١٦٢ ، ٢٣٨ ، ٣١٤) . وما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٧١) .
٢٩٦٣ « ٥٨٨٩ نقلنا في الشرح عن التهذيب أن « سعيد بن سامة راوي حديث القلتين » . وتبعناه في ذلك . وقد وهم الحافظ ابن حجر في ذلك . فإن « سعيد بن سلمة من آل بني الأزرق » ، ليس راوي حديث القلتين ، بل هو راوي حديث « الطهور ماؤه ، الحل ميتته » . وسيأتي مراراً ، منها (٧٢٣٢ ، ٨٧٢٠) .
٢٩٦٤ « ٥٩٧٧ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٥٧) .
٢٩٦٥ « ٥٩٨٥ أشار إليه الحافظ في الفتح (١٣ : ٧٦) ، ولكن وقع فيه اسم الصحابي « عبد الله بن عمرو » . ولم أجده في المسند من حديث ابن عمرو بن العاص . فأخشى أن يكون خطأ ناسخ أو طابع . ونسبه الحافظ لأبي يعلى أيضاً .
وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٢٧) .
٢٩٦٦ « ٥٩٩٤ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٠٧) .
٢٩٦٧ ج ٨ ص ٣٠٦ في أول الاستدراك (١٤١٢) « رواه الحاكم في المستدرك ١ : ٤٥٣ » : هذا خطأ ، صوابه « رواه البيهقي في السنن الكبرى » .
٢٩٦٨ الحديث ٦٢١٥ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي (٧٠٤٤) .
٢٩٦٩ « ٦٢٩١ وانظر (٧٠٣٩) .
٢٩٧٠ « ٦٣٠٥ انظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٨٨) .
٢٩٧١ « ٦٣٥٠ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٥٩) .
٢٩٧٢ « ٦٣٨٤ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٥٨) .
٢٩٧٣ « ٦٣٩٧ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢١٩) .

٢٩٧٤	الحديث ٦٤٠٥	وانظر أيضاً (٧٠٧٠) .
٢٩٧٥	« ٦٤١٣	وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٦٢) .
٢٩٧٦	« ٦٤٣٣	سيأتي معناه من حديث أبي هريرة (٧٢٥٢) .
٢٩٧٧	« ٦٤٥٦	انظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٣٢) .
٢٩٧٨	« ٦٤٧٧	ويأتي أيضاً (٧٠٨٧ . ٧٠٩٨) .
٢٩٧٩	« ٦٤٨٣	وسيأتي مختصراً (٧٠٨٠) . من رواية أبي بكر بن عياش عن أبي إسحق السبيعي عن السائب بن مالك . وهو والد عطاء . عن عبد الله بن عمرو .
٢٩٨٠	« ٦٤٩٤	ذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٣ : ١٥٥) ، مقتصراً على أوله . ونسبه لأبي داود والترمذي .
٢٩٨١	« ٦٤٩٨	وكذلك روى البيهقي منه عقد التسبيح (٢ : ١٨٧) . من طريق الأعمش . بلفظ : « يعقد التسبيح بيمينه » . وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٤٢) .
٢٩٨٢	« ٦٥٠٤	وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢١١ . ٩٢٢٤) .
٢٩٨٣	« ٦٥٠٥	سيأتي أيضاً بنحوه (٦٥٦٠ . ٧٠٧٩) .
٢٩٨٤	« ٦٥٠٨	نقلنا عن كتاب المراسيل لابن أبي حاتم كلام أبيه في إثبات سماع الحسن من أنس بن مالك وغيره . منهم عبد الله بن عمرو . وهو فيه (ص ١٧) .
٢٩٨٥	« ٦٥١٣	رواه الحاكم في المستدرك (٤ : ١٩٠) . من طريق يحيي عن هشام . بهذا الإسناد . وقال : « حديث صحيح على شرط الشيخين . ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي . ويستدرك عليهما أنه رواه مسلم في صحيحه . كما ذكرنا في الشرح .
٢٩٨٦	« ٦٥٤١	نقله المنذري في الترغيب والترهيب (٣ : ١٥٥) ، وقال : « رواه أحمد بإسناد جيد » .
٢٩٨٧	« ٦٥٤٢	سيأتي أيضاً (٧٠٤١) . عن حسن بن موسى الأشيب عن حَرِيز بن عثمان . بهذا الإسناد .

٢٩٨٨ الحديث	٦٥٥٥	وذكره ابن كثير في التفسير مرة أخرى (٣ : ٢١ — ٢٢) ، نقلا عن صحيح مسلم ، ونسبه أيضاً للنسائي .
٢٩٨٩ «	٦٥٦٠	وسيأتي بها الإسناد مرة أخرى (٧٠٧٩) .
٢٩٩٠ «	٦٥٦٥	وسيأتي أيضاً (٧٠٨١) ، عن عبد الله بن يزيد عن سعيد بن أبي أيوب عن شرحبيل بن شريك ، بهذا الإسناد .
٢٩٩١ «	٦٥٧٢	وذكره المنذري في الترغيب والترهيب مرة أخرى (٢ : ١١) ، ونسبه لمسلم والترمذي وغيرهما .
٢٩٩٢ «	٦٥٧٤	سيأتي من رواية عبد الله بن يزيد عن حيوة ، بهذا الإسناد (٧٠٨٢) .
٢٩٩٣ «	٦٥٨٢	نقله الذهبي في تاريخ الإسلام ، في ترجمة الإمام أحمد ، عن هذا الموضع من المسند ، كما مضى في الترجمة (ج ١ ص ١٢٧) من هذه الطبعة من المسند . وسيأتي الحديث مرة أخرى بإسناد صحيح (٧٠٥٠) ، من رواية معاوية بن سعيد عن أبي قبيل المعافري عن عبد الله بن عمرو ، مثل الرواية (٦٦٤٦) ، التي أشرنا إليها في الاستدراك (٢٧٨٦) .
٢٩٩٤ «	٦٥٨٩	سيأتي (٧٠٦١) ، من رواية عفان عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .
٢٩٩٥ «	٦٥٩٠	وسيأتي أيضاً (٧٠٥٩) ، من رواية عفان عن حماد ، بهذا الإسناد . وحديث أبي هريرة ، الذي أشرنا إليه في الشرح ، سيأتي (٧٢٥٤) .
٢٩٩٦ «	٦٦١٥	ورواه الحاكم في المستدرك (١ : ٨٠ — ٨١) ، من طريق ابن وهب عن حيي ، بهذا الإسناد . وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي . فظهر أن ابن لهيعة لم ينفرد به .
٢٩٩٧ «	٦٦٣١	ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٣ : ٣٢٠ ، ٣٢٣) ،

من طريق أبي نعيم عن شيبان .

٢٩٩٨ الحديث ٦٦٣٢ سيأتي مختصراً (٧٠٦٠) . من رواية عفان عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .

٢٩٩٩ « ٦٦٤٦ ضعفنا إسناده ، لأن بقية بن الوليد لم يصرح فيه بالتحديث . ثم تبين أن الإسناد صحيح . لأن الحديث سيأتي (٧٠٥٠) عن إبرهيم بن أبي العباس « حدثنا بقية حدثني معاوية بن سعيد التجيبي » . فذكره . فقد صرح بقية بالتحديث . فزالت شبهة التدليس .

٣٠٠٠ « ٦٦٤٧ ذكرنا في الشرح أن القسم الثالث منه . في تأمير أحدهم في السفر ، لم أجده في موضع آخر . ثم قد وجدته : نقله المجد في المنتقى (٤٩٣٦) . وقال : « رواه أحمد » . وانظر نيل الأوطار (٩ : ١٥٧) .
وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٤٧) .

٣٠٠١ « ٦٦٤٩ سيأتي مرة أخرى (٧٠٥٢) . من طريق ابن لهيعة عن الحرث بن يزيد عن ابن حجيرة الأكبر . بهذا الإسناد .

٣٠٠٢ « ٦٦٨١ القسم السابع من هذا الحديث « لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها » — سيأتي أيضاً (٧٠٥٨) . من طريق حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند وحبيب المعلم . كلاهما عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . متصلا . وعن قيس عن مجاهد . مرسلا .
وحديث « الولد للفراش » . سيأتي من حديث أبي هريرة (٧٢٦١) .

٣٠٠٣ « ٦٦٩٠ وانظر أيضاً (٦٨٢٤) .

٣٠٠٤ « ٦٦٩٨ وسيأتي مطولا (٧١٠٢) ، عن هاشم وحسين ، كلاهما عن محمد بن راشد . بهذا الإسناد ، بنحوه .

٣٠٠٥ الحديث ٦٦٩٩ سيأتي (٧٠٤٢) . من رواية هاشم بن القاسم عن محمد بن راشد .

٣٠٠٦ « ٦٧١١ حكم دية الأسنان سيأتي ضمن حديث طويل (٧٠٣٣) ، من طريق ابن إسحق عن عمرو بن شعيب ، بهذا الإسناد .

٣٠٠٧ « ٦٧١٢ وانظر ما يأتي (٦٩٧٠) . وانظر أيضاً ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٢١) .

٣٠٠٨ « ٦٧١٣ الحديث أشار إليه الحافظ في الفتح (٩ : ٥١٦) ، ونسبه لأبي داود والنسائي والحاكم . وسيأتي بعضه (٦٧٥٩). وانظر في الفرع والعتيرة ، ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٣٥ . ٧٢٥٥ . ٧٧٣٧ . ٩٢٩٠ ، ١٠٣٦١) .

٣٠٠٩ « ٦٧١٤ وانظر (٦٧٣٢ ٦٩٧٥) .

٣٠١٠ « ٦٧١٦ سيأتي ضمن حديث أطول منه (٧٠٩٢) ، عن أبي سعيد عن محمد بن راشد . بهذا الإسناد .

٣٠١١ « ٦٧١٧ ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٨ : ٦٠ ، ٧٠ ، ٧١ — ٧٢) . من طرق . عن محمد بن راشد ، بهذا الإسناد .

٣٠١٢ « ٦٧٢٦ سيأتي أيضاً مختصراً (٦٩٢٣) . عن يحي بن زكريا عن حجاج بن أرطاة . و (٦٩٤٩) . عن محمد بن فضيل عن حجاج . عن عمرو بن شعيب .

٣٠١٣ « ٦٧٢٩ ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد . آخر هذه القصة ، من بدء اجتماع الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعلق ردائه بالشجرة . من حديث عبد الله بن عمرو (٥ : ٣٣٨—٣٣٩) . وقال : « رواه الطبراني في الأوسط . وفيه محمد بن عثمان بن مخلد . وهو ثقة وفيه ضعف » . فهذه طريق أخرى . غير رواية ابن إسحق التي هنا .

٣٠١٤ « ٦٧٣٢ وانظر (٦٩٧٥) .

٣٠١٥ « ٦٧٣٣ وسيأتي رواية ابن إسحق مرة ثانية ، غير التي أشرنا إليها في الشرح (٦٩٣٧ م) .

٣٠١٦ الحديث ٦٧٣٤ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٣٦) .

٣٠١٧ « ٦٧٣٦ وسيأتي (٦٩٦٩) ، عن عبد الصمد عن خليفة بن خياط ، بهذا الإسناد . وقد قال أبو داود في السنن ، عقيب روايته : « الأحاديث كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم : وليكفّر عن يمينه . إلا فيما لا يعبأ به » .

وانظر (٦٩٠٧) .

٣٠١٨ « ٦٧٤٠ سيأتي (٧٠٠٥) ، عن عفان عن حماد ، بهذا الإسناد ، نحوه .

وانظر ما يأتي (٦٩٦١) .

٣٠١٩ « ٦٧٤٦ رواه الحاكم في المستدرك (٤ : ٣٨١) ، بشيء من الاختصار ، عن الأصم عن ابن عبد الحكم عن ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عن عبد الله بن عمرو . وقال الحاكم : « هذه سنة تفرد بها عمرو بن شعيب بن محمد [عن أبيه] عن عبد الله بن عمرو بن العاص . [قال إمامنا إسحق بن راهويه] : إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب ثقة ، فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر » . وقد زدنا كلمة [عن أبيه] ، لأن الإسناد في الحديث هكذا . ولعلها سقطت بخطأ مطبعي في نسخة المستدرك . وزدنا قوله [قال : إمامنا إسحق بن راهويه] من مختصر الذهبي .

و « عبد الرحمن بن الحرث » راويه هنا عن عمرو بن شعيب : هو ابن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي المدني . وأما « عمرو بن الحرث » راويه في المستدرك عن عمرو بن شعيب ، فهو : عمرو بن الحرث بن يعقوب بن عبد الله الأنصاري المصري .

٣٠٢٠ « ٦٧٤٧ سيأتي مطولا بهذا الإسناد (٧٠٢٢) .

٣٠٢١ الحديث ٦٧٥١ هذا الحديث لم يذكر في (ك) ، ولعله سقط سهواً من الناسخ .

وقوله « يباهي بكم » . في (ع) « بهم » ، وصححناه من (م)

٣٠٢٢ « ٦٧٦٨ رواه الفريابي في كتاب صفة النفاق (ص ٥٠) . عن ابن أبي شيبة عن ابن نمير عن الأعمش . ورواه أيضاً (ص ٦٨) . بإسنادين . من طريق جرير . ومن طريق سفيان . عن الأعمش . بهذا الإسناد .

ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق (ص ٣٣) . من طريق يزيد بن هرون عن شعبة عن الأعمش .

وانظر (٦٨٧٩) .

٣٠٢٣ « ٦٧٧٢ رواه البيهقي في السنن الكبرى (٨ : ٨١) . مختصراً هكذا . من طريق سعيد بن أبي عروبة عن مطر عن عمرو بن شعيب . به .

٣٠٢٤ « ٦٧٧٤ سيأتي (٦٩٥٠) . عن روح عن حماد بن سلمة . بهذا الإسناد .

٣٠٢٥ « ٦٧٨٢ قوله « الجمرة الثانية » . في (ك) « الثالثة » . وهو خطأ واضح ، صححناه من (ع م) ومن الرواية الماضية . وقوله « مما وقف » . في (ع ك) « ما وقف » . وفي (م) « مما وقف » ، وكتب بهامشها « ما » وعليها علامة التصحيح . وكله خطأ ، صوابه « مما » ، كما في أصل (م) وكما في الرواية الماضية (٦٦٦٩) « أطول مما وقف » . وفي (ع) « من الجمرة الأولى » . وزيادة « من » خطأ مطبعي واضح .

٣٠٢٦ « ٦٧٨٩ سيأتي مختصراً (٦٩٨٨) ، من رواية أبي نعيم عن سفيان ، بهذا الإسناد .

٣٠٢٧ « ٦٧٩٩ رواه البيهقي في السنن الكبرى (٢ : ٥٣) ، من طريق

أبي نعيم ، ومن طريق وكيع ، كلاهما عن سفيان ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٣٠٢٨ الحديث ٦٨١٨ وانظر (٧٠٣٥) .

٣٠٢٩ « ٦٨٣٥ سيأتي (٦٩٥٥) ، من رواية أبي إسرائيل الملائي عن الحكم عن « هلال الهجري » . وذكر عبد الله بن أحمد هناك أنه خطأ ، وأن الصواب « عن الحكم عن سيف عن رشيد الهجري » .

٣٠٣٠ « ٦٨٤٩ سيأتي مرة أخرى بهذا الإسناد (٧٠٥٩) .

٣٠٣١ « ٦٨٥٠ ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ : ٣٧) ، وقال : « رواه الطبراني ، ورواته ثقات » . فنسي أن ينسبه إلى المسند ، كما ترى .

٣٠٣٢ « ٦٨٥٤ رواه الحاكم بأطول مما هنا ، في المستدرك (١ : ٢٥٧) ، من طريق عبد الله بن يوسف التنيسي عن محمد بن مهاجر بهذا الإسناد . وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

٣٠٣٣ « ٦٨٥٦ ورواه الحاكم في المستدرك (٢ : ٤٣٨ — ٤٣٩) ، من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ عن سعيد بن يزيد ، بهذا الإسناد . وقال : « حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

٣٠٣٤ « ٦٨٥٨ سيأتي (٧٠٦٢) ، من رواية عفان ، وحده ، عن شعبة ، بهذا الإسناد .

٣٠٣٥ « ٦٨٦٠ وسيأتي بمعناه أيضاً (٦٩٤٦) ، من رواية حماد بن سلمة عن ثابت .

٣٠٣٦ « ٦٨٦٩ وانظر (٦٧٦٥ ، ٦٨١١ ، ٦٨١٢) .

٣٠٣٧ « ٦٨٧٧ قوله في آخر الحديث « فقال عبد الله لما ضعف » ، في (ع) « لما ضعفت » ، وهي نسخة بهامش (م) . والذي

أثبتنا هو الذي في (ك م) ، وهو أجود وأصح .

وقد أشرنا في الشرح إلى رواية النسائي ، التي فيها زيادة رجل في الإسناد ، وظننت أن الخطأ في زيادته من النسائي أو من أحد شيوخه . ثم تبين لى أن الخطأ ليس منه ولا من شيخه محمد بن عبد الأعلى ، لأن الحديث سيأتي في المسند (٧٠٨٧) ، عن عارم عن المعتمر عن أبيه ، كرواية النسائي . وقد رجحنا هناك أن يكون الخطأ من المعتمر بن سليمان .

٣٠٣٨ الحديث ٦٨٧٨ قوله « حتى [إذا] أدركه السن » . كلمة [إذا] لم تذكر في (ع) ، وزدناها من المخطوطتين (ك م) . وإثباتها هو الصواب .

وقوله بعد ذلك « كان يقول » ، في نسخة في (ك) « فكان » وما أثبتنا هو الذى في الأصول الثلاثة .

٣٠٣٩ « ٦٨٨١ قوله « وأظن أولاها خروجاً » ، في (ك) « أولها » . وما هنا هو الذي في (ع م) .

٣٠٤٠ « ٦٨٨٥ ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد مرة أخرى (٨ : ١٢٧ — ١٢٨) ، وقال : « رواه عبد الله بن أحمد والطبراني وأبو يعلى والبزار ، وقال : إن اسم الأعشى عبد الله بن الأعور ، ورجالهم ثقات . قلت [لقائل الهيثمي] : وله طرق أطول من هذه ، في النكاح ، في باب النشوز » . يشير بذلك إلى الموضع الآخر (٤ : ٣٣١ — ٣٣٢) .

٣٠٤١ « ٦٩١٠ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٤٢) .

٣٠٤٢ « ٦٩١٥ سيأتي مطولا (٧٠٩٨) ، عن محمد بن جعفر عن شعبة .

٣٠٤٣ « ٦٩٢٥ سيأتي بهذا الإسناد مرة أخرى (٧٠١٧) . وانظر (٦٩٨٣) .

٣٠٤٤ « ٦٩٣٢ انظر لقوله « الولد للفراش » — ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢٦١) .

وانظر للنهي عن نكاح المرأة على عمتها أو خالتها — ما يأتي في مسنده أيضاً (٧١٣٣) .

٣٠٤٥ الحديث ٦٩٣٦ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٢٠) .

٣٠٤٦ « ٦٩٣٧م وسيأتي بإسناد آخر (٧٠٧٣) .

٣٠٤٧ « ٦٩٥٤ أشرنا في الشرح إلى رواية هذا الحديث ، من حديث أوس بن أوس عن النبي صلى الله عليه وسلم ، دون ذكر « عبد الله بن عمرو » فيه . فانظره أيضاً في مجمع الزوائد (٢ : ١٧٥) .

وأشرنا أيضاً إلى رواية البيهقي إياه ، ونقلنا قوله « والصحيح رواية الجماعة عن [أبي] الأشعث » . إلخ . فكلمة [أبي] سقطت من نسخة البيهقي ، وهو خطأ مطبعي واضح . ولذلك أثبتناها هناك بعلامة الزيادة .

٣٠٤٨ « ٦٩٦٦ سيأتي (٧٠٧٧) ، عن عفان عن همام ، بهذا الإسناد . وسيأتي مختصراً (٦٩٩٣) مختصراً ، من وجه آخر . وانظر (٦٩٧٠) .

وانظر أيضاً ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧١٧٢) .

٣٠٤٩ « ٦٩٧٦ سيأتي مرة أخرى بهذا الإسناد (٧١٠٣) .

٣٠٥٠ « ٦٩٨٣ سيأتي (٧٠٨٦) ، من رواية محمد بن عبيد عن زكريا ، بهذا الإسناد ، وسيأتي مطولا ، من وجه آخر (٧٠١٧) .

٣٠٥١ « ٦٩٨٦ سيأتي (٧٠٨٥) ، عن محمد بن عبيد عن الأعمش ، بهذا الإسناد .

٣٠٥٢ « ٦٩٩٢ انظر ما يأتي في مسند أبي هريرة ، في النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها (٧١٣٣) .

٣٠٥٣ « ٦٩٩٣ سيأتي مطولا (٧٠٧٧) ، من طريق همام عن قتادة . وانظر (٦٩٧٠) .

٣٠٥٤ « ٦٩٩٤ وانظر (٧٠٦٦) ، فإنه سيأتي بنحوه ، من رواية ابن

لهيعة عن عمرو بن يحيى . وفيه بحث في الخطأ في اسم « عمرو » ، وأن صوابه « عامر بن يحيى » . كما هنا .

٣٠٥٥ الحديث ٦٩٩٨ ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨ : ٢٦٦) ، وقال : « رواه أحمد . وإسناده حسن » .

٣٠٥٦ « ٧٠٠٨ قوله « وأدخل إصبعيه في أذنيه » ، هذا هو الثابت في (ك) ، وهو أجود . وفي (م) « إصبعه في أذنه » ، بالإفراد فيهما . وفي (ع) « إصبعه في أذنيه » ، بإفراد الإصبع وتثنية الأذن . وهو خطأ ناسخ أو طابع .

٣٠٥٧ « ٧٠٢٦ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٢١٦) .

٣٠٥٨ « ٧٠٣١ وانظر (٧٠٥٥) .

٣٠٥٩ « ٧٠٣٢ قوله « فطفق يسألونه » ، هو الثابت في (ع م) . وفي (ك) « فطفقوا » . وقوله « فما سمعته يومئذ » ، في (ع) « فما سمعت » . والتصويب من المخطوطتين (ك م) .

٣٠٦٠ « ٧٠٣٣ القسم الثاني منه ، سيأتي مختصراً مع الثابت الذي بعده : (٧٠٨٨) ، من طريق محمد بن راشد عن سليمان بن موسى .

فهرس الجزء الثانى عشر

١ — المسانيد

٢ — الأبواب

الإيمان

إلا الله ٧٠٦٨

المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه ٧٠٨٦

من حمل علينا السلاح فليس منا ٧٠٨٨

وصية نوح لابنيه : أمرهما بـ « لا إله إلا الله » ، و « سبحان الله وبحمده » ، ونهاهما عن الشرك والكبر ٧١٠١

الكفارة بالصلوات والصيام ، ثم قال : إلا من ثلاث : الإشراك بالله ، إلخ ٧١٢٩

لو استثنى — يعني سليمان — لولد له مائة غلام ، كلهم يقاتل في سبيل الله ٧١٣٧

قال جبريل : يا رسول الله ، هذه خديجة . . . فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني ٧١٥٦

انتدب الله لمن خرج في سبيله ، لا يخرج إلا جهاداً في سبيلي ، وإيماناً بي ، وتصديقاً لرسولي ، إلخ ٧١٥٧

يقول الله عز وجل : ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقاً كخلقي ! فليخلقوا ذَرة ، أو فليخلقوا حبة ، أو ليخلقوا شعيرة ٧١٦٦

كل مولود يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه وينصرانه أو يمجسانه ، إلخ ٧١٨١

ما من مولود يولد إلا نخسه الشيطان . . . إلا ابن مريم وأمه ، إلخ ٧١٨٢

مثل المؤمن مثل الزرع ، لا تزال الريح تميله ، ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء ، ومثل المنافق كشجرة الأرزة ، لا تهتز حتى تُستحصد ٧١٩٢

وإنما أنا قاسم ، ويعطي الله عز وجل ٧١٩٣ م (٢)

الحسنة بعشر أمثالها ٧١٩٤
من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ، فإن عملها كتبت له بعشر أمثالها ، إلى سبعمائة ، إلخ ٧١٩٥
ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه ، فإن عملها كتبت عليه سيئة واحدة ٧١٩٥
الإيمان يمان ، والحكمة يمانية ٧٢٠١
ليس أحد منكم ينجيه عمله ، قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا ، إلا أن يتغمدني ربي منه بمغفرة ورحمة ٧٢٠٢
المؤمن يغار . . . والله أشدُّ غَيْراً ٧٢٠٩
سبحان الله ! إن المؤمن لا ينجس ٧٢١٠
قال الله : يؤذيني ابن آدم ، يسبّ الدهر ، وأنا الدهر ، بيدي الأمر ، أقلب الليل والنهار ٧٢٤٤
دعا أعرابي بعد الصلاة : اللهم ارحمني ومحمداً ، ولا ترحم معنا أحداً ! فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : لقد تحجرتَ واسعاً ٧٢٥٤
تقولون : الكَرْم ، وإنما الكرم قلب المؤمن ٧٢٥٦
لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار ، إلا تحلة القَسَم ٧٢٦٤
وجوب مخالفة أهل الكتاب ٧٢٧٢

القرآن والسنة والعلم

ويل لأقماع القول ٧٠٤١
(لهم البشرى في الحياة الدنيا) : الرؤيا الصالحة ، يبشَّرها المؤمن ٧٠٤٤
قال اليهود في أنفسهم : (لولا يعذبنا الله بما نقول) فأنزل الله : (وإذا جاؤك حيَّوك بما لم يحيِّك به الله) ٧٠٦١

جاره أن يغرز خشبة في جداره . فقال لهم : مالي أراكم معرضين !
والله لأرمينّ بها بين أكنافكم ٧٢٧٦

الذكر والدعاء

قال رجل : اللهم اغفر لي ولمحمد وحدنا ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد حجبتها عن ناس كثير ٧٠٥٩

دخل رجل الصلاة فقال: الحمد لله . وسبّح . . . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لقد رأيت الملائكة تلقّى بها بعضها بعضاً ٧٠٦٠

ما من قوم جلسوا مجلساً لم يذكروا الله فيه . إلا رأوه حسرة يوم القيامة ٧٠٩٣

ساعة الإجابة يوم الجمعة ٧١٥١

الدعاء بين التكبير والقراءة في الصلاة ٧١٦٤

كلمتان خفيفتان على اللسان . ثقيلتان في الميزان . حبيبتان إلى الرحمن : سبحان الله وبحمده . سبحان الله العظيم ٧١٦٧

اللهم اجعل رزق آل بيتي قوتاً ٧١٧٣

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمدّ يديه . حتى إني لأرى بياض إبطيه ٧٢١٢

التعوذ من أربع ٧٢٣٧

أفلا أدلك على كلمات ، إذا عملت بهنّ أدركتَ من سبقك . ولا يلحقك إلاّ من أخذ بمثل عملك ؟ — فعلمه التكبير والتسبيح والتحميد . دبر كل صلاة ٧٢٤٢

قال أعرابي : اللهم ارحمني ومحمداً ، ولا ترحم معنا أحداً ! فقال

الطهارة

الصـــلاة

نا . فالناس لنا فيها تبع . غداً لليهود . وبعد غد للنصارى ٧٢١٣
إذا أدركت ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس ، فصلّ إليها أخرى ٧٢١٥
كان أبو هريرة يكبر كلما خفض ورفع . ويقول : إني أشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم ٧٢١٩
لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول . ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه . لاستهموا عليه . ولو يعلموا ما في التهجير . لاستبقوا إليه . ولو يعلموا ما في العشاء والصبح . لأتوهما ولو حبواً ٧٢٢٥
لا تأتوا الصلاة وأنتم تسعون . وأتوها وعليكم السكينة . فما أدركتم فصلوا . وما فاتكم فأتموا ٧٢٢٩ . ٧٢٤٩ . ٧٢٥١
إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر . فليتعوذ من أربع . إلخ ٧٢٣٦
إذ ذكر الإمام أنه جنب . حين يتقدم للصلاة ؟ أومأ بيده أن مكانكم . فخرج وقد اغتسل . ورأسه ينطف . فصلى بهم ٧٢٣٧
التكبير والتسبيح والتحميد . دبر كل صلاة ٧٢٤٢
كان أبو هريرة يصلي في ثوب واحد . وثيابه على المشجب ٧٢٥٠
صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه . إلا المسجد الحرام ٧٢٥٢
إذا كان يوم الجمعة . كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة . يكتبون الأول فالأول . فإذا خرج الإمام طويت الصحف ٧٢٥٧
المهجّر إلى الجمعة كالمهدي بدنة . ثم الذي يليه كالمهدي بقرة . إلخ ٧٢٥٨

الجنائز

الزكاة والصدقات

لا صدقة إلا عن ظهر غنًى ٧١٥٥
اليد العليا خير من اليد السفلى ٧١٥٥
وابدأ بمن تعول ٧١٥٥
أن تصدّق وأنت صحيح شحيح . تخشى الفقر وتأمل البقاء .
ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت : لفلان كذا . ولفلان
كذا . وقد كان لفلان — قاله لمن سأل : أي الصدقة
أعظم أجراً ؟ ٧١٥٩
من سأل الناس أموالهم تكثراً . فإنما يسأل جمراً . فليستقل منه
أو ليستكثر ٧١٦٣
وإنما أنا قاسم . ويعطي الله عز وجل ٧١٩٣ م (٢)
ما نقصت صدقة من مال ٧٢٠٥

الصيام

جاء شاب . فقال : يا رسول الله . أقبل وأنا صائم ؟ قال :
لا . فجاء شيخ فقال : يا رسول الله. أقبل وأنا صائم ؟ قال :
نعم . . . . إن الشيخ يملك نفسه ٧٠٥٤
صوم التطوع : صم يوماً وأفطر يوماً ٧٠٨٧
صم يوماً ولك أجر ما بقي . . . . صم أفضل الصيام عند الله .
صوم داود . كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ٧٠٩٨
والشهر إلى الشهر . يعني رمضان إلى رمضان . كفارة لما بينهما
٧١٢٩
النهي عن صوم أيام التشريق ٧١٣٤
أوصاني خليلي بثلاث . فلا أدعهن حتى أموت . . . . وصيام
ثلاثة أيام من كل شهر ٧١٣٨ . ٧١٨٠
قد جاءكم رمضان . شهر مبارك . . . تفتح فيه أبواب الجنة . إلخ
٧١٤٨

فيه ليلة خير من ألف شهر . من حرم خيرها فقد حرم ٧١٤٨
إياكم والوصال . قالها ثلاث مرار ، إلخ ٧١٦٢ ، ٧٢٢٨
من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ٧١٧٠
يقول الله : إن الصوم لي . وأنا أجزي به ٧١٧٤ ، ٧١٩٤
إن للصائم فرحتين : إذا أفطر فرح ، وإذا لقي الله فجزاه فرح ٧١٧٤
والذي نفس محمد بيده . لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ٧١٧٤ . ٧١٩٤
لا تقدموا بين يدي رمضان بيوم ولا يومين ، إلا رجلا كان يصوم صوماً فليصمه ٧١٩٩
يقول الله: إن أحب عبادي إليّ أعجلُهم فطراً ٧٢٤٠

الحج

قال عبد الله بن عمرو لابن الزبير : إياك والإلحاد في حرم الله، فإني أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يحلها ويحل به رجل من قريش ، لو وزنت ذنوبه بذنوب الثقلين لوزنتها ٧٠٤٣
حلية الكعبة وكسوتها ٧٠٥٣
عشر ذي الحجة : ما من أيام العمل فيهن أفضل من هذه العشر ٧٠٧٩
إن الله يباهي ملائكته عشية عرفة بأهل عرفة ٧٠٨٩
أيام التشريق أيام طعم وذكر الله ٧١٣٤
من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كهيئته يوم ولدته أمه ٧١٣٦

النكاح والطلاق والنسب

البكر تستأمر ، والثيب تُشاوَر . قيل : يا رسول الله ، إن البكر تستحي ؟ قال : سكوتها رضاها ٧١٣١

نَهى أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها ٧١٣٣

وابدأ بمن تعول ٧١٥٥

رجل عرّض بالانتفاء من ولده ، بأن امرأته ولدته أسود ! فسأله عن إبله وألوانها . . . وقال : وهذا لعله يكون نزعه عرق ٧١٨٩ ، ٧١٩٠ ، ٧٢٦٣

المؤمن يغار . . . والله أشد غيراً ٧٢٠٩

نهى أن يخطب الرجل على خطبة أخيه ٧٢٤٧

ولا تسأل المرأة طلاق أختها ، لتكتفئ ما في صفحتها ، ولتنكح . فإنما رزقها على الله ٧٢٤٧

الولد للفراش ، وللعاهر الحجر ٧٢٦١

الفرائض والوصايا

المستلحق وتوريثه في بعض الحالات ، وعدم توريثه في أخرى ٧٠٤٢

قضى أن العقل ميراث بين ورثة القتيل ، على فرائضهم ٧٠٩١

المرأة : إن قُتلت فعقلها بين ورثتها ٧٠٩٢

المعاملات

يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدَّين ٧٠٥١

من قتل دون ماله مظلوماً فهو شهيد ٧٠٥٥ ، ٧٠٨٤

من منع فضل مائه أو فضل كلئه ، منعه الله فضله ٧٠٥٧

لا يجوز للمرأة أمر في مالها إذا ملك زوجها عصمتها ٧٠٥٨

الرقيق والعتق والولاء

الأيمان والنذور

الحدود والديات

المعدن جبار ٧١٢٠ ، ٧٢٥٣
العجماء جبار ٧١٢٠ ، ٧٢٥٣
امرأتان من هذيل ، رمت إحداهما الأخرى ، فألقت جنيناً ، فقضى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بغُرة ، عبد أو أمة ٧٢١٦
ومن قتل له قتيل ، فهو بخير النظرين : إما أن يفدي ، وإما أن يقتل ٧٢٤١
الولد للفراش ، وللعاهر الحجر ٧٢٦١

اللباس والزينة

بينما رجل يتبختر في حلة ، إذ أمر الله به الأرض فأخذته ، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة ٧٠٧٤
نساء كاسيات عاريات ، إلخ . . . العنوهن ، فإنهن ملعونات ٧٠٨٣
أتى أعرابي عليه جبة من طيالسة ، مكفوفة بديباج ! . . . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا أرى عليك ثياب من لا يعقل ٧١٠١
الخضاب بالحناء ٧١٠٤ ، ٧١٠٩ ، ٧١١١ ، ٧١١٣ ، ٧١١٤ ، ٧١١٥ ، ٧١١٦
الثياب الخضر ٧١٠٩ ، ٧١١١ ، ٧١١٢ ، ٧١١٤ ، ٧١١٥ ، ٧١١٦ ، ٧١١٧ ، ٧١١٨
قصوا الشوارب ، وأعفوا اللحى ٧١٣٢
خمس من الفطرة ، إلخ ٧١٣٩ ، ٧٢٦٠
إذا انتعل أحدكم فليبدأ بيمينه ، وإذا خلع فليبدأ بشماله ٧١٧٩

انعلهما جميعاً — فيه النهي عن لبس النعل في إحدى القدمين فقط ٧١٧٩

إن اليهود والنصارى لا يصبغون ، فخالفوهم ٧٢٧٢

التخشن والزهد والرقاق

ويل للمصرين . الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون ٧٠٤١
الفقراء والمهاجرون الذين يحشرون من أقطار الأرض ٧٠٧٢
طوبى للغرباء . . . ناس صالحون ، في ناس سوء كثير ، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم ٧٠٧٢ م
بينما رجل يتبختر في حلة . إذ أمر الله به الأرض . فأخذته ، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة ٧٠٧٤
من سمع الناس بعمله سمع الله به سامع خلقه . وحقّره وصغّره ٧٠٨٥
النهي عن الغلو في العبادة : صم يوماً وأفطر يوماً ٧٠٨٧ ، ٧٠٩٨
إنكار لبس الحرير والديباج ٧١٠١
ثم يجيء قوم يحبون السّمانة ٧١٢٣
أوكلكم يجد ثوبين ؟ ٧١٤٩ ، ٧٢٥٠
ولكنّي لا أجد سعةً فيتبعوني ٧١٥٧
اكلفوا من العمل ما تطيقون ٧١٦٢
من سأل الناس أموالهم تكثراً فإنما يسأل جمراً ، فليستقل منه أو ليستكثر ٧١٦٣
اللهم اجعل رزق آل بيتي قُوتاً ٧١٧٣
الحسنة بعشر أمثالها ٧١٩٤
من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ، فإن عملها كتبت له بعشر أمثالها ، إلى سبعمائة ، إلخ ٧١٩٥

ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه ، فإن عملها كتبت عليه سيئة واحدة ٧١٩٥

ليس أحد منكم ينجيه عمله . قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا ، إلا أن يتغمدني ربي منه بمغفرة ورحمة ٧٢٠٢

ألا أدلكم على ما يرفع الله به الدرجات . ويكفر به الخطايا ؟ إسباغ الوضوء على المكاره . وكثرة الخُطا إلى المساجد . وانتظار الصلاة بعد الصلاة ٧٢٠٨

ألا أنبئكم بخيركم ؟ قالوا : نعم يا رسول الله . قال : خياركم أطولكم أعماراً . وأحسنكم أعمالا ٧٢١١

من يرد الله به خيراً يصب منه ٧٢٣٤

قال أبو ذر : ذهب أصحاب الدثور بالأجور . يصلون كما نصلي . . . وليس لنا ما نتصدق به . إلخ . فعلمهم الذكر بعد الصلوات ٧٢٤٢

قال الله : يؤذيني ابن آدم . يسبّ الدهر . وأنا الدهر . بيدي الأمر ، أقلّب الليل والنهار ٧٢٤٤

الأطعمة والأشربة

النهي عن لحوم الحمر الأهلية ٧٠٣٨

النهي عن الجلاّلة ٧٠٣٨

إذا وقع الذباب في إناء أحدكم . فإن في أحد جناحيه داء . وفي الآخر شفاء . وإنه يتقي بجناحه الذى فيه الداء . فليغمسه كله ٧١٤١

نهى أن يُشرب من في السقاء ٧١٥٣

سئل عن فأرة وقعت في سمن فماتت ؟ قال : إن كان جامداً

فخذوها وما حولها ، ثم كلوا ما بقي ، وإن كان مائعاً فلا تأكلوه ٧١٧٧

كل ذي ناب من السباع فأكله حرام ٧٢٢٣

قال في ماء البحر : هو الطهور ماؤه ، الحلال ميتته ٧٢٣٢

الصيد والذبائح والضحايا

لا عتيرة في الإسلام . ولا فَرَع ٧١٣٥ ، ٧٢٥٥

قال أبوهريرة : لو رأيت الظباء بالمدينة ما ذعرتُها . إلخ ٧٢١٧

مكة : لا ينفر صيدها ٧٢٤١

الأدب والخلق والاجتماع

ارحموا ترحموا ، واغفروا يغفر الله لكم ٧٠٤١

ويل لأقماع القول ٧٠٤١

إن أرواح المؤمنين لتلتقيان على مسيرة يوم وليلة . وما رأى واحد منهما صاحبه ٧٠٤٨

تأخذون ما تعرفون ، وتدعون ما تنكرون ، وتقبلون على أمر خاصتكم ، وتدعون أمر عامتكم ٧٠٤٩ ، ٧٠٦٣ ، ٧٠٦٣م

إن المسلم المسدِّد ليدرك درجة الصوّام القوّام بآيات الله ، لكرم ضريبته ، وحسن خلقه ٧٠٥٢

من قتل دون ماله مظلوماً فهو شهيد ٧٠٥٥ ، ٧٠٨٤

من منع فضل مائه أو فضل كلئه منعه الله فضله ٧٠٥٧

أحيّ والداك ؟ قال : نعم ، قال : ففيهما فجاهد ٧٠٦٢

من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منّا ٧٠٧٣

الجهاد والغزوات

كنتُ من خير الشهداء . وإن رجعتُ فأنا أبو هريرة المحررة ٧١٢٨

ضمن الله لمن خرج جهاداً في سبيله . . . أن يدخله الجنة . أو يرجعه إلى مسكنه . نائلا ما نال من أجر أو غنيمة ٧١٥٧

ما من كلم يكلم في سبيل الله . إلا جاء يوم القيامة كهيئته يوم كلم . إلخ ٧١٥٧

والذي نفس محمد بيده . لولا أن أشق على المسلمين . ما قعدتُ خلاف سرية تغزو في سبيل الله أبداً ٧١٥٧

والذي نفس محمد بيده . لوددت أن أغزو في سبيل الله فأقتل . ثم أغزو فأقتل . ثم أغزو فأقتل ٧١٥٧

وإنما أنا قاسم . ويعطي الله عز وجل ٧١٩٣ م (٢)

غزوة الفتح ٧٢٤١

الهجرة

الفقراء والمهاجرون الذين يحشرون من أقطار الأرض ٧٠٧٢

والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه ٧٠٨٦

الهجرة : أن تهجر الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة ، ثم أنت مهاجر وإن مت بالحضر ٧٠٩٥

أمرت بقرية تأكل القرى ، يقولون : يثرب . وهي المدينة ، تنفي الناس كما ينفي الكير خبثَ الحديد ٧٢٣١

دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في قنوت الصبح للمستضعفين بمكة . ودعاؤه على مضر ٧٢٥٩

الخلافة والإمارة والقضاء

رد شهادة الخائن والخائنة . وذي الغمر على أخيه ، وشهادة القانع لأهل البيت . وأجازها لغيرهم ٧١٠٢
ثم يجيء قوم يحبون السّمانة . يشهدون قبل أن يُستشهدوا ٧١٢٣
الكفارة بالصلوات والصيام . إلا من ثلاث . . . ونكث الصفقة . وترك السنة . أما نكث الصفقة : أن تبايع رجلا ثم تخالف إليه تقاتله بسيفك . وأما ترك السنة : فالخروج من الجماعة ٧١٢٩
من جُعل قاضياً بين الناس فقد ذبح بغير سكين ٧١٤٥
ما من نبي ولا والٍ إلا وله بطانتان : بطانة تأمره بالمعروف . . . وهو مع التي تغلب عليه منهما ٧٢٣٨

رسول الله

ويحك ! إن لم يكن العدل عندي فعند من يكون ؟ ! ٧٠٣٨
حراسة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي من الليل . في غزوة تبوك ٧٠٦٨
لقد أُعطيت الليلة خمساً ما أعطيهن أحد قبلي . إلخ ٧٠٦٨
نعم ، أسمع صلاصل . ثم أسكت عند ذلك . فما من مرة يوحى إليّ إلا ظننت أن نفسي تَفيض ٧٠٧١
ما ابالي ما أتيت أو ما ركبت . إذا أنا شربت ترياقاً . أو تعلقت تميمة . أو قلت الشعر من قبل نفسي ٧٠٨١
خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحناء ٧١٠٤ ، ٧١٠٩ ، ٧١١١ ، ٧١١٢ ، ٧١١٣ ، ٧١١٤ ، ٧١١٥ ، ٧١١٦

قال : ولا أنا ، إلا أن يتغمدني ربي منه بمغفرة ورحمة ٧٢٠٢

ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ، ومنبري على حوضي ٧٢٢٢

تحالفت قريش وكنانة على بني هاشم وبني المطلب ، أن لا يناكحوهم ، ولا يبايعوهم ، حتى يُسلموا إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ٧٢٣٩

المناقب

عبد الله بن الزبير ٧٠٤٣

عبد الله بن عمرو بن العاص ٧٠٤٣ ، ٧٠٦٧ ، ٧٠٨٧ ، ٧٠٩٨

سعد بن أبي وقاص ٧٠٦٩

الفقراء والمهاجرون الذين يحشرون من أقطار الأرض ٧٠٧٢

طوبى للغرباء ٧٠٧٢ م

ما أظلت الخضراء ، ولا أقلت الغبراء ، من رجل أصدق لهجة من أبي ذرّ ٧٠٧٨

إبرهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٧٠٨٠

فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ٧٠٨٢

سندر ٧٠٩٦

داود عليه السلام ٧٠٩٨

نوح عليه السلام ٧١٠١

خير أمتي القرن الذين بُعثت فيهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، إلخ ٧١٢٣

أبو هريرة ٧١٢٨ ، ٧١٣٨ ، ٧١٨٠ ، ٧١٩٦ ، ٧٢١٩ ، ٧٢٧٣ ، ٧٢٧٤ ، ٧٢٧٥ ، ٧٢٧٦

سليمان بن داود ٧١٣٧

النجاشي ٧١٤٧

الفتن وأشراط الساعة

القيامة والجنة والنار

أبيهم آدم ، في طول ستين ذراعاً ٧١٦٥
لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة ، حتى يقتص للشاة الجماء من الشاة القرناء تنطحها ٧٢٠٣
إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأساً ، يهوي بها سبعين خريفاً في النار ٧٢١٤
ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ، ومنبري على حوضي ٧٢٢٢
إن الله يقول يوم القيامة : أين المتحابون بجلالي ؟ اليوم أظلهم في ظلي ، يوم لا ظل إلا ظلي ٧٢٣٠
التعوذ من عذاب جهنم ٧٢٣٦
اشتكت النار إلى ربها ، فقالت : أكل بعضي بعضاً ، فأذن لها بنفسين : نفس في الشتاء ، ونفس في الصيف ٧٢٤٦

منوّعات

الرؤيا الصالحة يبشرها المؤمن ، هي جزء من تسعة وأربعين جزءاً من النبوة ، فمن رأى ذلك فليخبر بها ، إلخ ٧٠٤٤
من ردته الطيرة من حاجة فقد أشرك ، وكفارة ذلك ٧٠٤٥
اليهود — لعنهم الله — وسوء أدبهم في السلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ٧٠٦١
من أخرج صدقة فلم يجد إلا بربريًّا فليردّها ٧٠٦٤
رؤيا عبد الله بن عمرو بن العاص ، أنه يلعق من إحدى إصبعيه سمناً ، ومن الأخرى عسلا ، وتأويل رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يقرأ الكتابين : التوراة والفرقان ٧٠٦٧
لا عدوى ، ولا طيرة ، ولا هامة ، ولا حسد ، والعين حق ٧٠٧٠

التحقيق والتعليل

وليلة إلا مع ذي رحم من أهلها » . والتعقيب على الحافظ في الفتح ، في فهمه إشارة البخاري إلى بعض المتابعات ، فهماً على غير وجه الصواب

٧٢٣٢ تحقيق صحة حديث « هو الطهور ماؤه ، الحلال ميتته »

٧٢٤٤ الإنكار على أهل هذا العصر في تقليدهم ملحدة أوربة ، في سب الدهر ، وسبّ القدر ، مما نُهي عنه المسلمون

٧٢٤٥ الرد على المستشرق بروكلمان ، في تلاعبه بقصة الأعرابي الذي قال « اللهم ارحمني ومحمداً ، ولا ترحم معنا أحداً » . وادعائه أنه : لا تزال بعض الأحاديث تسمح للعربي الداخل في الإسلام أن يقول ذلك في صلاته ! ! ونقد مترجمي كتابه ومراجعه ، أن قصروا في التعقيب عليه

٧٢٦٧ الرد على من ينكر من أهل عصرنا نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان ، مع ثبوت ذلك بالتواتر المعنوي ، المعلوم من الدين بالضرورة

٧٢٦٨ تحقيق صحة حديث « مالي أنازع القرآن » ، وبيان ما وقع من الوهم لبعض العلماء في تعليله ، وفي ادعاء إدراج كلمة في آخره

٤٢٣/ت/١٩٥٣